

الانتخابات الرئاسية لعام 2014

كتاب أبيض حول التزوير

جوان 2014

«... إني لم أهزم بواسطة التصويت الشعبي ولم أفشل في سباق انتخابي شريف وعادل.

إن النتائج المعلن عنها قد تم التحضير والتخطيط والتنظيم لها من طرف تحالف يحمل ثلاثة أسماء : التزوير، المال المشبوه، وبعض وسائل الإعلام التابعة إلى القوى المالكة لهذا المال المشبوه.»

علي بن فليس،
مترشح للانتخابات الرئاسية
17 أبريل 2014.

XV	 إستهلال
XVII	 تقديم
XXIII	 تنبيه بخطورة التزوير
XXV	 لماذا ترشحت للانتخابات الرئاسية ليوم 17 أفريل 2014
XXXI	 تصريح السيد علي بن فليس بعد الإعلان عن النتائج
1	 مقدمة
3	 الباب الأول. سياق الانتخابات
3	 1. المأزق السياسي
4	 2. التعبئة ضد العهدة الرابعة
6	 3. الإعلان عن ترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة
7	 4. محاولات يائسة لتبرير الترشح للعهدة الرابعة
10	 5. مقاطعة الإقتراع
10	 6. إنتخابات لم يسبق لها مثيل
11	 7. تحذيرات ضد التزوير
13	 الباب الثاني. التزوير قبل استدعاء هيئة الناخبين
13	 1. حملة انتخابية مسبقة وغير قانونية للوزير الأول
	 2. تهيئة الأرضية لمرشح النظام بإقالة «المرشحين المحتملين»
13	 للرئاسيات واسترجاع الأحزاب الزبونة
14	 3. ضبط معالم التحكم في المؤسسات
14	 1.3. تعديل وزاري في 11 سبتمبر 2013
15	 2.3. حركة في سلك الولاة
15	 4. رفض تلبية طلب إنشاء لجنة مستقلة لتحضير الانتخابات والإشراف عليها

- الباب الثالث. التزوير بعد استدعاء هيئة الناخبين 17
1. الإعلان عن ترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة من قبل الوزير الأول 17
- وهو رئيس للجنة الوطنية لتحضير الانتخابات 17
2. دعم البرلمان للعهد الرابعة 17
3. إشكالية جمع التوقيعات 18
4. اجراءات التصديق على التوقيعات 20

الباب الرابع. التزوير عند إيداع الرئيس المترشح ملف ترشحه

- لدى المجلس الدستوري 23
1. بيان المجلس الدستوري المُلغز في 20 جانفي 2014 23
- 1.1. شرط الشهادة الطبية 23
- 2.1. شرط التصريح بالملكات 24
2. خدعة تقديم 4.239.132 توقيع 24
3. إقرار ترشح السيد بوتفليقة من قبل المجلس الدستوري 25

الباب الخامس. التزوير بعد نشر المجلس الدستوري

- لقائمة المترشحين "المقبولين للرئاسيات" 27
1. بطاقة انتخابية ثنائية 27
2. بطاقة انتخابية مضخمة 29

الباب السادس. التزوير أثناء الحملة الانتخابية

1. تعليق فاحش ملصقات مرشح النظام في الأماكن العمومية 31
2. تحويل محلات جمعيات إلى مداومات انتخابية تابعة 31
- للمترشح بوتفليقة، خرقا للقانون 32
3. حملة انتخابية جائزة 32
- 1.3. مترشح غائب وحملة بوكالة 32
- 2.3. حكومة تحولت إلى لجنة مساندة 33
- 3.3. مشاركة عضوين (2) من المجلس الدستوري في حملة المترشح بوتفليقة 34
- 4.3. إستعمال تعسفي لوسائل الدولة والمؤسسات العمومية 35
- 5.3. شعبية، وعود وتهديدات 36

4. إحتكار وسائل الإعلام لصالح الرئيس المترشح 38
- 1.4. تحيز وسائل الإعلام العمومية 38
- 2.4. قنوات خاصة في خدمة الرئيس المترشح 39
- 3.4. تركيع وسائل الإعلام 39
- 4.4. تركيز هجمات وسائل الإعلام المؤتمرة على المترشح علي بي فليس 40
- 1.4.4. تجريح في شخص السيد بن فليس 40
- 2.4.4. قذف في سمعة السيد بن فليس 40
- 3.4.4. اتهام السيد بن فليس بالإرهاب 41
5. إنتحال البرنامج والتدابير التي اقترحها علي بن فليس ومترشحون آخرون، من قبل مديرية حملة مرشح النظام! 41
6. ميزانية ضخمة لدعم حملة مرشح النظام 42
- 1.6. مصادر تمويل غير شفافة 43
- 2.6. نفقات 43
7. تورط الإدارة وتحيزها 44
8. تجنيد مكره للحركة النقابية والمنظمات والجمعيات الوطنية والحركة الجمعوية 46
- 1.8. حالة الإتحاد العام للعمال الجزائريين 46
- 2.8. حالة المنظمة الوطنية للمجاهدين 47
- 3.8. حالة الحركة الرياضية 48
- 4.8. حالة منتدى رؤساء المؤسسات 49
- 5.8. حالة المنظمات الإجتماعية والمهنية 51
- 6.8. استجداء المسجد والأئمة 52
- 7.8. حالة الزوايا 52
- 8.8. حالة منظمات أخرى غير سياسية 53
- 9.8. حالة الفنانين 54
9. إعلان عن فوز مرشح النظام 55
10. التمييز في تخصيص مواقع التجمعات 56
11. البحث عن الدعم الأجنبي لمرشح النظام 57
12. إستراتيجية التخويف والمساومة بالإستقرار 57
13. تهديد وتخويف مرشحي المعارضة 59

الباب السابع. التزوير أثناء التصويت 61

1. توزيع أوراق الاقتراع الخاصة بالمرشح بوتفليقة والتحريض 61
- خارج مكاتب الاقتراع للتصويت عليه 61
2. حضور سلطات داخل مكاتب الاقتراع 61
3. صناديق الاقتراع غير مشمعة أو أزيل تشميعها 61
4. استعمال الحبر العادي 65
5. عدم وجود أو عدم كفاية أوراق الاقتراع الخاصة بالمرشح 65
- بن فليس في مكاتب التصويت 66
6. أوراق التصويت الخاصة بالمرشح بن فليس غير قانونية 66
7. عدم نشر قوائم أعضاء مكاتب التصويت 67
8. تشكيلة غير قانونية لمكاتب التصويت 68
9. عدم وجود عوازل بأعداد كافية 68
10. الإخلال بسرية التصويت داخل العوازل 69
11. تصويت دون تقديم أوراق تعريف 69
12. تصويت بكيفية غير قانونية بدلا من الغير 70
13. تصويت متعدد 70
14. ناخبون شرعيون غير مسجلين في مكتب التصويت 71
15. مصوتون غير مسجلين 71
16. حظر الدخول إلى مكاتب التصويت أثناء الاقتراع 72
17. حظر الدخول إلى مكتب التصويت أثناء الفرز 72
18. تهديد ساعة غلق مكاتب التصويت 73
19. محاضر فرز موقعة على بياض 75
20. محاضر فرز مزورة بكيفية واضحة 76
21. خروقات في مكاتب التصويت المتنقلة 78
22. خروقات متعددة أثناء سريان الاقتراع بالخارج 78
23. إعلان متأخر عن النتائج 80

الباب الثامن. قصور الإدارة في التنظيم المادي للاقتراع 81

1. اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات 81
2. الإدارة المحلية 82

- الباب التاسع. آليات المراقبة والطعون غير ناجعة 85
1. اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات 85
2. اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات 88
3. المجلس الدستوري 91
4. الملاحظة الدولية 94

خاتمة 97

ملحق 101

ملحق 1	قرار رقم 1 في 09 فبراير 2014، يتعلق برفض تسليم مطبوعات التوقيعات الفردية لصالح المترشحين للانتخابات الرئاسية	ص 102
ملحق 2	قائمة تحمل اسماء 22 شخص متوفيين لم يتم تشطيب امائهم من القوائم الانتخابية بولاية سيدي بلعباس	ص 104
ملحق 3	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 161 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في المطار الدولي بالجزائر	ص 106
ملحق 4	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 171 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في محطة الحافلات بالخروبة - مدينة الجزائر	ص 108
ملحق 5	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 12 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في المقر المركزي للاتحاد العام للعمال الجزائريين	ص 110
ملحق 6	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 45 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين في أم البواغي	ص 112
ملحق 7	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 20 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين بمعسكر	ص 114

ملحق 8	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 37 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات بمدينة البيض	ص 116
ملحق 9	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 233 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مراكز التصويت بالبلدية	ص 118
ملحق 10	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 48 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات على البنايات العمومية بخشلة	ص 120
ملحق 11	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 15 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات على البنايات العمومية ببرج بوعرييج	ص 122
ملحق 12	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 258 الصادر بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مسجد بغليزان	ص 124
ملحق 13	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 60 الصادر بشأن قضية بوتكحيل إبراهيم، عضو المجلس الدستوري	ص 126
ملحق 14	قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 194 الصادر بشأن قضية قراوي عبد النور، عضو المجلس الدستوري	ص 128
ملحق 15	مراسلة المجلس الدستوري رقم 104 مؤرخة في 16 إبريل 2014 تتعلق برد السيد قراوي عبد النور، عضو المجلس الدستوري	ص 130
ملحق 16	قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 331 الصادر بشأن قضية قناة التلفزيون الخاصة «النهار»	ص 132
ملحق 17	قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 17 الصادر بشأن قضية رئيس دائرة سيدي لخضر، ولاية مستغانم	ص 136
ملحق 18	قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 184 الصادر بشأن قضية رئيس دائرة المشرية، ولاية النعامة	ص 138
ملحق 19	قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 202 الصادر بشأن قضية رئيس دائرة باتنة، ولاية باتنة	ص 140
ملحق 20	بيان المنظمة الوطنية للمجاهدين	ص 142 ص 144

ملحق 21	دعوة الأطباء	ص 146
ملحق 22	أمر بمهمة خاص بأطباء	ص 147
ملحق 23	قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 77	ص 148
ملحق 24	طعن وقائي أمام اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات مرفوع من مديرية الحملة بسطيف	ص 150
ملحق 25	محضر الإحصاء البلدي لبلدية «طاية» بولاية سطيف	ص 151
ملحق 26	قائمة 21 شخصا انتخبوا بكيفية غير قانونية	ص 152
ملحق 27	تعليمات لتأجيل إعداد المحاضر	ص 153
ملحق 28	محاضر موقعة على بياض بالجزائر العاصمة	ص 154
ملحق 29	محاضر موقعة على بياض بمدينة عنابة	ص 158
ملاحق 30 إلى 33	محاضر موقعة على بياض بمدينة بسكرة	ص 162 الى 174
ملاحق 34 إلى 40	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر	ص 178 الى 202
ملاحق 41 إلى 42	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة خير الدين	ص 206 ص 210
ملاحق 43 إلى 50	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات	ص 214 الى 242
ملحق 51	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة عين تدلس	ص 246 ص 250
ملاحق 52 إلى 55	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات	ص 254 الى 266
ملحق 56	محاضر مزورة بكيفية بيّنة بعنابة، دائرة الحجار	ص 270
ملحق 57	محاضر مزورة بتيبازة	ص 274
ملحق 58	قائمة تجمعات فريق حملة عبد العزيز بوتفليقة المضطربة و/أو الملغاة	ص 276

إستهلال

عقد السيد علي بن فليس يوم 25 أبريل 2014 ندوة صحفية على إثر إعلان المجلس الدستوري نتائج الانتخابات الرئاسية، ندد فيها بتواطؤ هذا المجلس في تزويرا لانتخابات، وأعلن بالمناسبة عزمه نشر كتاب أبيض يبين فيه بالأدلة آليات التزوير التي كانت مصدر سرقة الإرادة الشعبية أثناء هذه الانتخابات.

ومن شأن هذا الكتاب الأبيض أن يكون شهادة صادقة وموضوعية وموثقة عن التزوير الذي شَانَ انتخابات 17 أبريل 2014 في كافة مراحلها شكلا ومضمونا، حتى لا تتم مرة أخرى سرقة الإرادة الشعبية عن طريق الاحتيال ومنع الشعب من اختيار حكامه.

وهذا الكتاب الذي أعد من قبل فريق عمل نصبه السيد علي بن فليس، هو ثمرة دراسة دقيقة للاستراتيجية التي اعتمدتها السلطة لضمان فوز مرشحها بدءا من توفير البيئة الدستورية الملائمة إلى إعلان النتائج المقررة سلفا.

وقد استند هذا الفريق للقيام بعمله على قرارات اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، وعلى تقارير صحفية، وبخاصة على التقارير التي أعدها ممثلو المترشح علي بن فليس عن سير الانتخابات عبر كافة الولايات مرفقة بشهادات تؤكد ثبوت التزوير في كافة مراحل العملية الانتخابية.

كما استند الفريق على شهادات عديد المواطنين عن التزوير يوم الانتخابات وثقت هي الأخرى مختلف أشكاله كما هي مدرجة ضمن هذا التقرير.

وإذا كان من غير الممكن الإفصاح عن هوية هؤلاء لأسباب يعلمها الجميع، فإن عددا كبيرا منهم عبّر عن استعداده لتقديم شهادته، إذا اقتضى الأمر، أمام لجنة مستقلة للتحقيق في التزوير الشامل الذي عرفته انتخابات 17 أبريل 2014.

ويبرز هذا الكتاب كافة الصعوبات التي تحمّلها المترشح علي بن فليس جراء الدور الذي لعبته الإدارة طيلة العملية الانتخابية.

ومن الواضح أن لا يكون هذا الكتاب شاملا، باعتبار أنه من غير الممكن إحصاء كل حالات التزوير. ومع ذلك فإن به ما يكفي من محتوى لإعطاء نظرة على آليات التزوير التي أصبحت عماد البقاء في السلطة على حساب الإرادة الشعبية.

نأمل أن يساهم هذا الكتاب الأبيض في إيقاظ وعي المواطن حتى لا يصبح التزوير قدرا محتوما. فقد أصبحت بعض الدول التي اشتهرت سابقا بالتزوير، مرجعا في مجال الانتخابات الحرة، المنتظمة والشفافة اليوم.

تقديم

اليوم أكثر من أي وقت مضى! إذا كان لهذا الكتاب الأبيض من هدف اليوم، فلن يكون سوى رفع هذا النداء. نداء لاستئصال التزوير من نظامنا السياسي إلى غير رجعة...نداء لوقف تلطيخ سمعة مؤسساتنا وتشويه القائمين عليها. نداء لكي يتم وضع حد نهائي لسرقة الإرادة الشعبية وتزييف الخيارات التي يذهب ضحيتها في كل مرة الشعب السيد.

إن التزوير هو سلاح الضعفاء، سلاح الذين لا يمتلكون الثقة في النفس ولا في مواطنيهم، إلى درجة أن تنتفي لديهم إمكانية التفكير في منافسة انتخابية من غير تلاعب أو تحطيم أو إعداد مسبق لصالحهم. فهم أبدا لاعبون غير نزهاء هدفهم الوحيد فرض أنفسهم سادة أية لعبة والمتحكمون في قواعدها.

لقد تم طعن الشعب الجزائري يوم 17 أفريل، وعبر آخرون بدله عن صوته، على غير وجه حق. وحلت إرادة المجموعات الضيقة محل إرادته.

وحتى إذا كان الدستور الجزائري ينص على أن الشعب هو مصدر جميع السلطات، فإن الانتخابات الأخيرة بينت أن هناك مصادر أخرى للسلطات تحركت لتكون بديلا عنه خلافا لكل قانون ولكل أخلاق.

و بناء عليه تشكل في الواقع " تحالف لأجل التزوير " فرض قوانينه ومصالحه الخاصة مكان الصالح العام والمصلحة الوطنية إلى درجة أن أصبح من السهل التعرف عليه لانتشاره المكشوف في كل مكان ضاما إلى جانبه مؤسسات الجمهورية، جهاز الدولة، المال المشكوك فيه، جزء مدجن من المجتمع المدني، الوسائل الإعلامية العمومية وبعض الوسائل الإعلامية الخاصة التي أعلنت تبعيتها له بوضوح.

يسلط هذا الكتاب الأبيض الضوء بشكل واضح، من غير تحفظ ولا مركب نقص، على الدور الذي قام به هذا التحالف خلال الانتخابات الرئاسية الأخيرة. ويحدد دور كل مكون من مكوناته، كاشفا المهمة المنوطة بكل منها، كما يفكك الآليات التي تميز بها وتم استخدامها الواحدة تلو الأخرى.

كما يكشف البعد النظامي الذي اكتسبه التزوير في الحياة السياسية. نعم لقد أصبح التزوير نظاما عالي التطور، خلافا لتلك النظرة الاختزالية التي تجعل منه مقتصرا على صناديق الاقتراع وما تتعرض له من تلاعب.

لقد أصبح التزوير نظاميا عندنا، لأنه أخذ ثلاثة أشكال بالأساس: شكل مؤسسي، شكل بنيوي وآخر عملي. وسيركز الكتاب الأبيض على هذه الأشكال الثلاثة مراعيًا كل الصرامة والحرص للبحث عن الحقيقة الممكنة.

إن الوجه المؤسسي للتزوير هو ذلك الذي برز لنا في شكل رئاسة للجمهورية، حكومة، برلمان، ومجلس دستوري، جميعهم لم يراع الحد الأدنى من الحياد والنزاهة تجاه العملية الانتخابية كما تستدعيه طبيعة مهام كل من هذه المؤسسات، وكذا متطلبات الممارسة الديمقراطية والأخلاق العامة.

و قد كانت هي ذي أيضا صورة الولايات، الدوائر والبلديات التي دُفعت لتعمل بانتظام لصالح النظام القائم.

أما الوجه الهيكلي للتزوير فقد برز في تلك الفجوات المختلفة والمتعددة في قانون الانتخاب، حيث كانت المدخل للتزوير ولإيجاد فضاءات واسعة للتلاعب والإفراط في تفسير الأحكام والتعسف. ويقوم هذا الكتاب الأبيض بالكشف عن هذه الفجوات مبينا كم هي شكل من أشكال التسهيلات القانونية المعطاة للتزوير كما يقوم باستخلاص ضرورة سدها في أقرب الآجال.

ويتجلى الوجه العملي للتزوير في آخر مراحل العملية الانتخابية، عندما يتم حشو الصندوق بكافة الوسائل، أو يجري الانتخاب بشكل صوري، أو يقوم فرد واحد بتصويت متعدد، أو يتم التلاعب بأصوات الأسلاك النظامية، أو الصناديق المتنقلة أو إمكانية تهديد المدة القانونية للتصويت بدون مبرر موضوعي. ناهيك عن الحديث عن القائمة الانتخابية ذاتها التي يتم تضخيمها قبل حشو الصناديق.

إن التزوير هو كل هذا ولكنه أيضا كل تلك الوسائط السياسية، الاقتصادية والاجتماعية التي يتم تجنيدها بالقهر والقوة.

إنه يتجلى في تلك الأحزاب السياسية التي تتم استمالتها بوعود تتعلق بمناصب مسؤولية أو حصص في الانتخابات، أو تهدد بتصحيحات وانشقاقات مستقبلية وفقا لاختيارها الصواب أو الخطأ.

كما يتجلى في تلك الباترونا التي يتم السعي لتركيعها من خلال وسائل ردعية ثقيلة كالضرائب والصفقات العمومية. وأيضا في تلك النقابة التي يتم الحفاظ على وحدتها رغم كل المد والجزر الذي تعرفه، لكي تبقى خادمة للانتخابات. وفي تلك المنظمات الجماهيرية التي، خلافا لوجهتها وسبب وجودها، تندرج بانتظام وانضباط مع مرشح النظام القائم، ليس من أجل تبدل في النظرة لديها إنما طمعا في إعادة توزيع مرتقبة لريع مضمون ستستفيد منه.

إنه أيضا في هؤلاء الذي يحملون الأموال المشكوك فيها، الذين تغلبوا على التذكير بها، إلا أنهم في مقابل ولائهم يجدون أنفسهم يُؤجرون بإمكانية ربطهم باقتصاد الريع.

إنه أخيرا في هذه الوسائل الإعلامية العمومية، وفي بعض وسائل الإعلام الخاصة التابعة للسلطة القائمة التي يتم تجنيدها مجتمعة ضد المنافسة السياسية وعلى حساب القيم وأخلاقيات المهنة.

وهكذا سيتجلى من خلال هذا الكتاب الأبيض جسد التزوير في شكل أفعى تلتف بإحكام وبشكل تام على المؤسسات، جهاز الدولة وشرائح واسعة من الحقل السياسي الاقتصادي والاجتماعي.

إن التزوير هو من طبيعة الأنظمة الشمولية، إنه يمثل جوهر كل من نمط التفكير لديها وطريقة التسيير. هو جوهر نمط التفكير لديها لأنه لا يعد بالنسبة لهذه الأنظمة جريمة ضد الممارسة السياسية والأخلاق العمومية إنما هو وسيلة من بين الوسائل للاستحواذ على السلطة والبقاء فيها. وهو جوهر نمط التسيير لديها باعتبارها لا ترى في الاقتراع العام سوى أحد الطقوس المعطلة التي يجب التضحية بها بعيدا عن كل مخاطرة أو حظ في النجاح.

إن التزوير هو تراث مشترك لكافة الأنظمة التسلطية التي تعتبر الإرادة الشعبية غير ذات أهمية، وتُهمل اختيار المواطن ، أما الشرعية والمشروعية فهي عندها من الشكليات الثانوية التي لا أثر لها.

إن التزوير غش يشوه سمعة القائمين به أنفسهم ويكشف عن فهمهم الخاطئ للمسؤولية السياسية، إنه يعبر عن الخوف، الحيطة والحذر من الشعب الذي يُشك باستمرار في قراراته: وإلا لماذا نزر إذا كما متيقنين من تأييد الشعب لنا؟

إن التزوير ترافقه باستمرار أشكال أخرى من العنف ألا وهي الإكراه، التهديد والتخويف الذي ينتج بدوره أشكالاً من الدعم والتواطؤ.

التزوير هو في ذات الوقت فعل لسلب وتحويل مجرى الحياة الديمقراطية وبطبيعته حاملاً لشرعية مشوهة.

إنه فعل لهذا السلب من خلال ثلاث عناوين: سلب الإرادة الشعبية ذاتها، وسلب حقوق الآخر، أي القوى السياسية المتنافسة، وسلب الفعل الديمقراطي الذي يشكل من خلاله المواطن اختياره الحر ويعبر عن قراره أيضاً.

إن التزوير هو عبارة عن تحويل لمجرى الحياة الديمقراطية من حيث هو إكراه للمجتمع على البقاء ضمن الوضع القائم، بوجوده تتوقف الديمقراطية على أن تكون الوعاء الذي يجري فيه التفضيل بين الرجال، الأفكار والبرامج السياسية، ومن حيث كونه النقيض التام لها حيث تتحول بامتياز إلى حياة غير ديمقراطية من خلال التزوير واستخدام المزور.

إن التزوير هو أيضاً حامل لشرعية كاذبة باعتبار أن المستفيد منه يشوه نفسه بنفسه عن غير وعي. عندما يفتقد للاحترام ويُشك في سلطته ولا يحصل على أدنى ثقة من الناس.

أنه أيضاً يجسد قمة السوء، العقبة الكأداء التي تقف في وجه التداول الديمقراطي. فكلما طال بقاء، كل من اختيار الشعب السيد وقيم الممارسة السياسية السليمة والسير الطبيعي للحياة الديمقراطية، رهينة لهذا الفعل الزائف بكل معنى الكلمة أي التزوير، يبقى البديل الديمقراطي معرضاً للضغوط و ممنوعاً.

لذا فإن مكافحة التزوير ينبغي أن تمر عبر انتفاضة شعبية تُذكر في الوقت المناسب كل الذين يقومون به، يزيّفون أو يغشون بأن الإرادة الشعبية هي التي تملأ، و صوت المواطن له معنى، والتعبير الديمقراطي الحقيقي ضرورة ملحة.

إن هذا هو طريق دولة القانون، أي طريق الحقيقة، الإرادة الشعبية والتعبير الديمقراطي المخلص، وهو ذات طريق الرشادة في الحكم و أخلفة الحياة السياسية.

ومن وجهة النظر هذه فإن التداول الديمقراطي ينبغي ألا يختزل في تغييرات مؤسساتية، وفي إصلاحات هياكل أو أنماط تسيير للشؤون العمومية، إنه أكبر من ذلك، إنه يتعلق بتصور راق للدولة، وبرؤية مستنيرة عن المجتمع، وبطريقة عمل تحمي الصالح العام.

بما يعني كم يتطلب هذا البديل من جهد في مجال القيم الأخلاقية وضرورة وجود أخلاق عمومية مصانة لأجل معركة المستقبل.

لقد قللت السلطة من خلال عمل منظم من خطورة التزوير الذي أصبح يميز ممارساتها وسلوكها السياسي دون أن تحسب حسابا للكوارث التي تركتها هذه الظاهرة على المجتمع.

لقد أدى التزوير بالفعل إلى تشويه العمل السياسي حتى أصبح لا يثير عند مواطنينا سوى الشك والريبة والرفض.

كما أدى التزوير إلى انهيار الثقة بين الحاكم والمحكوم. لم يعد المواطنون والمواطنات يثقون أبداً أن الذين يحكمونهم إنما هم في مواقعهم نتيجة إرادة شعبية ولأجل تحقيق هدف واحد هو خدمة الصالح العام.

وإليه أيضا يعود قتل روح التمدن مادام الاقتراع العام لا يؤدي إلا إلى نتيجة معروفة سلفا خارج وبعيدا عن الاقتراع الشعبي.

إن ما يجهله حكامنا أو يتجاهلونه أن التزوير هو في النهاية لعبة صفرية، وأن ما يربحونه اليوم في السلطة يخسرونه في النفوذ، وما يعتقدون أنهم يربحونه بالاكتهاف بتأييد شعبي صوري يخسرونه في مجال الشرعية، وما يعتقدون أنهم يربحونه من خلال الاستئثار غير المحدود بالسلطة يفقدونه في مجال القدرة على التجنيد حول أية مهمة وطنية مهما كانت.

وهكذا يفقد الاقتراح العام معناه في مثل هذه الظروف ويفقد الغاية من وجوده، ويصبح غير قادر على منح الشرعية للسلطة ولممارستها. ولا يقيم علاقة الثقة بين القادة والشعب ويعيق الحصول على ما يجب من سلطة لتسيير الشؤون العامة.

إن التزوير لا يوصل إلى مقاليد الحكم سوى سياسيين ضعاف، مشوهين، بدون قاعدة سياسية واجتماعية حقيقية.

لقد أسقطت مسيرة العالم منذ مدة ونحن في بداية القرن الحادي والعشرين التزوير وجعلته من ممارسات عهود غابرة. إلا أن القصة الكاملة للتزوير هذه، ستسجل لنا بأن النظام السياسي الجزائري قد قام بتبسيط الانتخابات إلى عملية يتم خلالها توزيع الكوطات الانتخابية بشكل منظم، ومن خلالها يقوم الجهاز السياسي الإداري بمعاينة أو مكافأة من يريد بالطريقة التي يريد.

لكل هذا حق لنا القول:

إن الاستبداد والتسلط كانا دائما رفيقي التزوير الطبيعيين.

مديرية حملة المترشح علي بن فليس

تنبيه بخطورة التزوير

(مقتطفات من تصريح السيد علي بن فليس فور ايداعه ملف ترشحه لدى المجلس الدستوري في يوم 04 مارس 2014)

أود أن أقدم بجزيل الشكر لمئات الآلاف من المواطنين الذين منحوا لي ثقتهم من خلال تجندهم الواسع لعملية جمع التوقيعات لصالح ترشيحي معبرين بذلك على تصميمهم وثباتهم وغير مهتمين بالمساومات حول استقرار البلاد التي يمارسها دعاة الجمود وبقاء الحال على حاله.

كما لم يرضخوا أمام الصعوبات المفتعلة من قبل إدارة مرغمة على الإذعان يتعرض أعوانها بدورهم للتهديد والوعيد.

إني أدرك كل الإدراك أن هؤلاء الأعوان يمقتون، في خلجات أنفسهم، التزوير قناعة منهم أن الله عز وجل قد نهى عن مثل هذا الفعل كما تنبذه الأخلاق و يعاقب القانون مرتكبيه.

إن ترشيحي مدعوم ببرنامج يجسد المشروع الذي أريده للجزائر، مشروعا شاملا ومنسجما وبرامغياتيا هو نتاج جهد فكري شخصي غدّته مشاورات واسعة مع العديد من الفاعلين و الخبراء.

إني أقدم على هذه الخطوة وأنا على دراية بالمناخ السياسي الذي يطبع مجريات هذا الموعد الهام وبكل المناورات المشبوهة التي هو عرضة لها.

لقد قررت تحمل مسؤولياتي كاملة غير منقوصة أمام المولى عز وجل وأمام الشعب الجزائري وأشهده على إرادتي الخالصة التي لا تلين لجمع كل الجزائريين حول برنامجي دون إقصاء و لا تهميش.

فعلى الدولة الجزائرية ومؤسساتها أن لا تخل بمهامها الدستورية كي لا يكتب عليها مثل هذا التصرف كوصمة عار و لكي لا تصنف هذه المرحلة الحاسمة من تاريخ بلادنا في خانة الفرص الضائعة وحتى يتسنى كذلك لكل الجزائريات والجزائريين تبني هذا الاستحقاق الرئاسي الحاسم لأجل رسم معالم مستقبلهم.

لا بد أن يشكل الاستحقاق الرئاسي المقبل حلا و مخرجا للجزائر عوض أن يكون و العياذ بالله عاملا معمقا للأزمة و بواذر ذلك تلوح للأسف في الأفق و تظهر للعيان.

إن احترام الشعب الجزائري وإرثه التاريخي المجيد يجب أن يتجسد من خلال مسار انتخابي نزيه وشفاف وبعيد عن كل انحياز أو خرق للقانون.

أدعو الشعب الجزائري أن يصون صوته و يحمي سيادته وأن لا يخضع للمساومة ولا لهاجس الخوف و التخويف، فالوقت قد حان بالنسبة له لتحديد مصيره كشعب حر ولوضع حد لجميع أشكال احتكار الحكم و الانفراد به مدى الحياة التي تمثل العوامل الأساسية لتراجع العالم العربي.

لماذا ترشحت للانتخابات الرئاسية يوم 17 أبريل 2014

كان ترشحي للانتخابات الرئاسية محل تساؤلات مشروعة حول دوافعه، علة كينونته والغرض منه.

وهكذا، طُرحت عدة استفهامات و وضعت تكهنات مختلفة بشأن تمسكي بترشحي للانتخابات الرئاسية بعد الإعلان عن مرشح العهدة الرابعة وسحب العديد الترشيحات المعلن عنها.

وقد أراد البعض أن ينزل بموقفي هذا إلى مجرد الرغبة في الثأر بالرغم من أن هذا لا ينسجم لا مع تربيتي ولا مع قناعاتي وإيماني بسداد الكفاح السياسي الذي أخوضه منذ زمن طويل. في حين رأى البعض الآخر في ذلك فخا نصبته السلطة القائمة لي لأسقط فيه وأُعطي مصداقية لاستحقاق انتخابي طالما كان معيبا ومذموما. والحقيقة هي خلاف ذلك، فقد كُنت ومازلت أعتقد في أعماق نفسي أن العمل السياسي هو، قبل كل شيء، مسألة إرادة وقوة التزام وتشبع بمبادئ وقيم، كنت و مازلت أعتقد أنه ومن باب الإخلاص للمواطنين والوفاء لنفسي ولكل ما أؤمن به، عليّ ألا أتخلي أثناء الطريق عن معركة سياسية عقدت العزم على خوضها حتى النهاية ، بل ليس في مقدوري ذلك ولو أردت، لأن الأمر يتعلق بواجب عزمت على الوفاء به تجاه بلادي وشعبي.

أما إذا كانت أطراف أخرى قد رأت في قراري مجرد شهادة عن موقف لا يحمل أية أفق، أي كحد أدنى من العمل السياسي كان عليّ القيام به تحسبا لاستحقاق آخر لا يجب أن أوهم نفسي به لأن مآله محدد مسبقا، فإني أقول لهؤلاء جميعا:

نعم، ترشحي للرئاسيات هو شهادة، ولكنها شهادة تدرج ضمن عملية سياسية أوسع، تهدف، إلى جانب كل النوايا الحسنة، إلى تمكين بلدنا من النظام السياسي الذي تستحقه:

- شهادة تقول أن التمديد الآلي للسلطة القائمة ليس قدرا محتوما يُثقل كاهل هذا البلد ولا يمكن مقاومته، بل يمكن تفاديه إذا أدركنا كيف نوظف توظيفا لائقا مشاعر الرفض والغضب التي يثيرها عند مواطناتنا ومواطنينا.

• شهادة تقول بأن بديلا ديمقراطيا عن السلطة الاستبدادية ممكن إذا استطاعت جبهة الرفض ومقاومة هذه السلطة أن تضع خلافاتها التكتيكية الطرفية جانبا وتركز على الأهداف الاستراتيجية التي تشترك في مكوناتها.

• شهادة تقول أن بديلا سياسيا واقتصاديا واجتماعيا واقعيا موجودا، ويمكنه أن يحل بكيفية هادئة وسلمية، محل قيادة تفتقر إلى الكفاءة والتماسك الضروريين لإدارة الشؤون العامة، ولا تعرف تسييرها إلى الآن إلا عن طريق الإملات والأمر الواقع.

- شهادة، أخيرا، تقول أنه يمكن أن نمنع عن بلدنا وشعبنا الاصطدامات والانقطاعات غير المراقبة وغير القابلة للمراقبة، فليس قدرا محتوما علينا أن نخرج من محنة لندخل في محنة أخرى مادام البديل الديمقراطي الهادئ، الشامل والتوافقي من طبيعته أن يكسر نهائيا دائرة الأزمات المتكررة وغير معروفة النهاية.

وعليه فإنني أؤكد أنه لا جدال في أن للانتخابات الرئاسية طابعا حاسما، إلا أنني أمام الكيفية المثيرة للغضب والمهينة التي تم في خضمها تحضير وتنظيم هذا الاستحقاق، التي قرر البعض عن وعي كامل عدم المشاركة فيها واختار آخرون مثلي المشاركة، أقول:

إنني احترمت موقف أنصار عدم المشاركة على النحو الذي تم التعبير عنه، وكنت شخصا متفهما للدوافع التي أوجت هذا الامتناع، وأكدت بكل علانية أن النداء بعدم المشاركة أو عدم المشاركة ذاته هو حق سياسي لا يمكن إنكاره.

كما استنكرت في ذات الوقت بكيفية قطعية ادعاء السلطات العمومية "محاكمة" أولئك الذين كان ذنبهم الوحيد هو مطالبتهم بمشروعية وقانونية ممارسة حق من حقوقهم، كما استنكرت التنديد بهم أو توبيخهم.

وعلى غرار أنصار عدم المشاركة في الانتخابات الرئاسية، سجلت شخصا نفس الملاحظات الخاصة بشروط تحضير وتنظيم هذا الاستحقاق، وهي شروط مثيرة للغضب وغير مقبولة إطلاقا، إذ لم تَفْ بآدنى معايير الانتظام والإخلاص والنزاهة.

ولقد قمت بالكشف عن معظم هذه العراقيل، وإن لم يكن كاشفي كاملا، وخلصت، بناء على تحليلها، إلى أن السلطات القائمة مصممة على المرور بالقوة متجاوزة كل القيم الأخلاقية والقانونية ومحتقرة بوضوح الإرادة الشعبية ذاتها، وهو ما جعلني ومازال، على

وعى كامل بأن التزوير هو من طبائع النظام السياسي الجزائري.

ولذا فإنه لدي يقين واحد بخصوص مكافحة هذا التزوير: أن ذلك لن يتم من خلال استراتيجية الابتعاد التي تنطوي على عدم المشاركة في الانتخابات الرئاسية إنما من خلال تبني استراتيجية مخالفة تقوم على التموّج في هذه الانتخابات لمعارضة التزوير ومقاومته.

لقد كنت أعرف أن النظام السياسي الجزائري يراهن دائما على السخط الذي سيتبخر وعلى المقاومة التي ستتلاشى وعلى محاولات إنكار الشرعية وعدم المشاركة أو الانسحاب التي ستسنى بعد مدة.

إلا أنني كنت أقول أنه أمام تحد سلطة متغصرة، واثقة من لا مسؤوليتها ومن إفلاتها من أي عقاب، هناك موقف واحد هو المقاومة السياسية.

فالتزامي إذن يندرج ضمن هذه المقاومة السياسية، وفي إطار هذه المقاومة تندرج بحزم مشاركتي في الانتخابات الرئاسية.

وفي هذا السياق، هناك عدة أسباب بالنسبة لي دفعتمني إلى التمسك بترشيحي على الرغم من كل المضايقات التي واجهتها باستمرار طوال الحملة الانتخابية.

ومن بين هذه الأسباب أضع في المقام الأول واجب الوفاء بالوعد وبالإلتزام اتجاه الشعب الجزائري.

فعندما أعلنت عن ترشيحي للشعب الجزائري في 19 جانفي 2014 أعطيته ضمانا بأني حامل لمشروع سياسي لبلدنا، ووعدت المواطنين والمواطنات بأن أقدم لهم هذا المشروع للحكم عليه خلال حملتي الانتخابية.

ذلك أن الأمر وكما هو واضح هنا يتعلق بالتزام سياسي وأخلاقي أبرمته معهم، ولم يكن في وسعي أن أتهرب منه.

كما أن هناك سببا ثانيا يكمن في ادعاء السلطة أن المعارضة عقيمة وليست حاملة لأي بديل سياسي.

وقد شاركت في الانتخابات الرئاسية، تحديدا، لتفنيد هذا الادعاء المغالط ولاغتنام فرصة الحملة الانتخابية وأثبت للشعب الجزائري وجود بديل سياسي ذي مصداقية، بديل سياسي

ينطلق من رؤية شاملة، من مقارنة متماسكة ومن منهاج واقعي، بديل يتكفل بالرهانات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الكبرى، بديل يتبلور في استراتيجيات وطنية تتجسد في مخططات وبرامج عمل على المدى القصير والمتوسط والبعيد، بديل يبنني على تدابير دقيقة قابلة للقياس والتدقيق.

أما السبب الثالث لتمسكي بترشحي في هذه الانتخابات، فيتعلق بإشكالية التزوير ذاتها: كيف يمكن التعامل مع التزوير؟ وكيف يمكن محاربته؟ لقد تساءلت كثيرا : أمام التزوير كيف يمكن أن يكون الموقف؟ هل أن الموقف السياسي الأكثر جدوى يكمن في ترك الفضاء الذي لوّثه التزوير، أو على العكس من ذلك، يجب شغل هذا الفضاء وتجنيد الجميع لتطهيره؟

وخلصت من كل هذا إلى الاستنتاجات التالية:

- أن عدم المشاركة في العملية الانتخابية هي بمثابة تسهيل مهمة النظام المزور. ومن المفارقة أنه لو ترك الفضاء الانتخابي خاليا، لما احتاج هذا النظام المزور بيولوجيا حتى إلى اللجوء إلى التزوير ليعلن فوزه في 17 أفريل. ففي هذا الفضاء المهجور كان سيفوز ببساطة بتخليينا عن الساحة.

- إن عدم المشاركة أو انسحاب المترشحين من العمليات الانتخابية لم يسبق وأن أخرجنا النظام السياسي الجزائري. فهو ينسجم دائما مع ذلك بفعل قدراته الكبيرة على استيعاب الظاهرة. وعلى العكس من ذلك، فهو على درجة كبيرة من الحساسية عندما يوضع تحت الرقابة أو عندما يعي أن حركاته متابعة أو تصرفاته الاحتيالية ثابتة ومندد بها.

- وأخيرا فإن تاريخ الانتقال السياسي في بلدان العالم الثالث يعلمنا حقيقة أساسية، وهي أن تغيير الأنظمة السياسية يتم بتجاوز الملل والاستسلام وتجاوز رفض خوض المعركة. فالتغيير يكون دائما نتيجة لعمل سياسي صبور، مكابد ومكافح.

- أما السبب الرابع والأخير بالنسبة لمشاركتي في الانتخابات الرئاسية فقد كان مرتبطا بالتزامي السياسي ويندرج التزامي السياسي هذا ضمن أفق تغيير متناسق، هادئ وتدرجي للنظام السياسي الجزائري، تغيير يجنب بلدنا الاشتباكات والاصطدامات التي تكون دائما ضارة.

وعليه فبمشاركتي الفعلية في الانتخابات الرئاسية تمكنت من أن أقدم للشعب الجزائري وللنظام ذاته الرسالة الآتية: أن نظامنا السياسي عفا عليه الزمن وأنه أصبح يشكل تهديدا بالنسبة للدولة وللأمة، وأن وقت الإرجاء انتهى ووصل وقت التغيير.

إن عدم اغتنام فرصة الرئاسيات لتقديم هذه الرسالة هو بالنسبة لي بمثابة عدم وفاء وطني لواجب وتخل لمواطن مسؤول عن التزامه السياسي والأخلاقي وذلك من منطلق أن العمل السياسي، بالنسبة لي، ليس حيلة أو تمويه أو تلاعبا بل هو من العظمة والنبل ما يجعله يركز على بعد النظر والشجاعة وروح التضحية.

علي بن فليس

تصريح السيد علي بن فليس بعد الإعلان عن النتائج يوم 18 أبريل 2014م

السيدات والسادة ممثلو وسائل الإعلام الوطنية والدولية،

لقد كنتم الشهود المباشرين وأفضل الملاحظين للاقتراع الرئاسي الذي وصل بالأمس إلى محطته الأخيرة.

كما كان لكل واحد وكل واحدة منكم قراءته الخاصة واستنتاجاته الشخصية.

أود إذن أن أُنقاسم معكم اليوم قراءتي الشخصية و استنتاجي الخاص بالإضافة للدروس السياسية التي استخلصتها.

لدي ثلاث استنتاجات هي:

- استنتاجي الأول يشير إلى أنه لم تكن هناك انتخابات، ولا يجب أن نخدع على أنفسنا لأن تاريخ السابع عشر أبريل كان يوما تم فيه التوزيع من قبل الإدارة للأصوات ما بين المرشحين للانتخابات الرئاسية، فاعتمادا على حرية التصرف التي يتمتع بها و الخيارات التي يميل إليها قام النظام القائم بمجازاة أو بمعاقة المرشحين المشاركين في الانتخابات.

- أما استنتاجي الثاني فيؤكد على أن مشروعني السياسي للجزائر قد لقي ترحابا لا شك فيه واستفاد في الوقت نفسه من دعم شعبي عريض، فالشعب الجزائري بمجمله أي اللواتي والذين تابعوني خلال حملتي الانتخابية قد سنحت لهم الفرصة ليطلعوا بأنفسهم على هذا الترحاب وهذا الدعم.

ولن تفلح النتائج المعلنة في مسح وإلغاء هذه الحقيقة التي رسخت في ذاكرة كل الجزائريات و الجزائريين، وعليه فإني أعتبر أن ترشحي ومشروعني السياسي قد تم تلقيهما بحماس شعبي فاق كل توقعاتي و كل آمالي.

• وأما استنتاجي الثالث فيؤكد أنه وعلى عكس مرشح النظام القائم الذي كان بغيابه وغياب مشروع له محل رفض واسع النطاق، فإن ترشحي ومشروعي قد أحدث جوا من الثقة و الأمل، وعليه فإني لم أهزم بواسطة التصويت الشعبي ولم أفشل في سباق انتخابي شريف وعادل.

وإن كان حدث هذا لأعترف بذلك لأنه لدي بالفعل ما يكفي من الشجاعة السياسية والشرف والقوة النفسية لتقبل وتحمل المسؤوليات.

و لو تم التصويت بطريقة سليمة وصريحة ولو تم الإعلان عن النتائج بطريقة لا يمكن دحضها، لكن قد قبلت بها ورضخت للإرادة الشعبية باحترام.

اسمعوني جيدا ولتحفظ ذاكرتكم ما يلي: إن النتائج المعلن عنها قد تم التحضير والتخطيط والتنظيم لها من طرف تحالف يحمل ثلاثة أسماء: التزوير، المال المشبوه، و بعض وسائل الإعلام التابعة إلى القوى المالكة لهذا المال المشبوه.

هذه هي الحقيقة التي لا يمكن نكرانها، هذه هي الحقائق الثابتة هذا هو الاستخدام التعسفي للسلطة الذي لا يمكن لاقتراع السابع عش أفريل إخفاءه إلى الأبد.

أيها السيادة والسادة، اسمحوا لي أن أقدم لكم بعض التوضيحات عن كل واحدة من المكونات الثلاث لهذا التحالف الذي أصبني بأضرار ثانوية فيما الشعب الجزائري هو الضحية الأول له، بالإضافة إلى أن الشعب الجزائري بكامله الذي رأى صوته و خياره وإرادته تتعرض للسرقة الموصوفة بشكل لا مسئول و مناقض تماما لأبسط قيم الأخلاق السياسية.

اسمحوا لي بأن أبدأ بتحليل ظاهرة التزوير:

إن التزوير الذي برز بشكل فاضح في عشية السابع عشر أفريل كان متعمدا و تم التحضير له منذ فترة طويلة.

- لقد عدلت الحكومة كي تسلم الوزارات التي لها علاقة مباشرة بتنظيم الانتخابات الرئاسية إلى أقرب المقربين إلى مرشح النظام القائم.

- يعلن الوزير الأول الذي هو رئيس اللجنة الوطنية لتنظيم الانتخابات الرئاسية، عن ترشح ممثل النظام القائم عوضا عن المرشح نفسه، ثم يصبح الوزير الأول مديرا لحملة الانتخابية.

- إسقاط شرط التمتع بكامل القوى الذهنية والبدنية من مستلزمات الترشح في إعلان المجلس الدستوري.

- إذلال كل حكومة الدولة الجزائرية بجعلها مجرد لجنة مساندة لمرشح النظام القائم.

- اضطلع رئيسا مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني دور الناطق باسم هذا المرشح.

- لم يؤد المجلس الدستوري مهامه المخولة له، بل وأساء استخدام السلطة المخولة له، فقبل ترشحا لا يستوفي الشروط، و هذا الأمر كان ظاهرا للعيان.

- من المفروض أن تتحلّى الإدارة المحلية بواجب الإنصاف والحياد و النزاهة، ولا تتعامل بالتهديد والتخويف والترغيب، لقد أجبر موظفوها على خدمة ترشح النظام القائم.

إني أشعر من أعماق نفسي واجب قول ما يلي للمواطنين و المواطنات:

- أولا، إن التزوير يمنح منفذيه شرعية كاذبة، أي لا يعطي لهم الشرعية الحقيقية ولا يمنحهم ثقة واحترام المواطنين.

- ثانيا، إن التزوير هو تراث مشترك لكل الأنظمة الفردية التي تتميز بما يلي: الإرادة الشعبية التي لا قيمة لها في تصورهم، والمواطن الذي هو محل احتقارهم وإهانتهم.

- ثالثا: يعبر التزوير على شعور من الخوف والشك تجاه الشعب الذي يشك في خياراته و يخشى من قراراته: لماذا يا ترى نزر إذا كنا متأكدين من الدعم الشعبي؟.

- رابعا: دائما ما يرافق التزوير أنواع العنف الأخرى التي هي الابتزاز و التخويف من عدم الاستقرار، لأن المزورين لا يبحثون عن الإقناع بل على الإجبار، و ليس هدفهم الحصول على دعم شعبي بل تشكيل أتباع و علاقات ريعية.

- كما يجسد التزوير، حسب رأيي، قمة الأذى السياسي، فهو يمثل العائق الأكبر أمام البديل الديمقراطي. و بالفعل فلن يتحقق البديل الديمقراطي مادام خيار الشعب السيد و قيم الممارسة التعددية السليمة و مسار حياة ديمقراطية حقيقية لا زالت رهينة للتزوير.

إن مواجهة التزوير تستلزم جمع شمل كل القوى السياسية والاجتماعية التي يجب أن تؤكد للمزورين بأن للإرادة الشعبية وزن، و بأن لصوت المواطنة قيمة، و بأن الممارسة الديمقراطية ضرورة ملحة.

أيها السيدات و السادة؛

على ضوء كل ما قلته الآن، لم يكن ما حدث يوم أمس انتخاباً، بل إن التزوير هو الذي فرض منطقه و أهان بذلك الشعب الجزائري.

أنا لا أعترف بنتائج هذا الاقتراع، وسأحتج عليها بكل الطرق السياسية و القانونية.

وهذا بعيداً عن الاعتبار الشخصية، فالذي يهم اليوم أكثر من أي اعتبارات أخرى، هي الدولة، و مصير الجمهورية نفسها، و حول هذه المسألة أود أن أقدم استنتاجين بالغى الأهمية.

- استنتاجي الأول هو أن التزوير قد لطح بشكل خطير شرعية الذي استفاد منه.

- واستنتاجي الثاني هو أن المستفيد الأول من هذا التزوير يرى و يسمع عنه العالم أنه فاقد القدرة على تحمل المسؤوليات الوطنية الكبرى: و معنى هذا جعل تسيير جمهوريتنا بالتفويض و هذا ما سيراه الجزائريون.

إن هذه الوضعية الفريدة أضحت تمثل تهديداً على الأمن الوطني، فلا هي مقبولة و لا هي مسموح بها، بل هي تفرض الآن ردة فعل وطنية لكل القوى السياسية و الاجتماعية الحريصة على المصالح الحيوية لشعبنا العظيم و عظمة بلدنا الجزائر.

فضمن هذا الإطار كنت قد دعوت يوم أمس و أدعو اليوم إلى تجمع وطني واسع خدمة للجمهورية، و عبر هذه الدعوة فأني أسير وفقاً لأربع قنوات أساسية:

• القناة الأولى هي أن النظام السياسي الجزائري قد أدى ببلدنا إلى حالة انسداد تامة نشهدها اليوم. إن الخروج من هذا المأزق يملّي حتما تغيير النظام القائم.

• قناعتى الثانية هي أن هذا النظام قد برهن بشكل تام على عدم قدرته على الاستجابة لتطلعات شعبنا و التكيف مع التغيرات التي يعرفها العالم الذي يحيط بنا.

• قناعتى الثالثة هي أن التغيير لن يأتي إلا بمقاومة شعبية سلمية و لم شمل قوى التغيير. إن القوى السياسية والاجتماعية الحاملة للبدل الديموقراطي هي المحرك لهذا التغيير.

• وأخيراً قناعتى الرابعة التي مفادها أن البديل الديموقراطي يجب أن يكون توافقياً منظماً و سلمياً.

توافقيا أي عليه أن يضمن حوله أوسع تعبئة سياسية واجتماعية.

منظما أي ذو أولويات محددة، عبر إقامة الفرق ما بين الأكثر والأقل استعجالا، والتميز ما بين الأهم و الثانوي، في إطار حركة متدرجة، سلمية ويجب أن يكون شعارها الحوار السياسي وسيلة لتحقيق هذا البديل.

ولا شك في أن برنامجي السياسي قد استفاد من دعم شعبي واسع، نساء ورجال، آمنوا و لازالوا يؤمنون به، فلن أخيب ظنهم، و أدعوهم كي يبقوا متلاحمين ومستعدين للنضال السياسي الجديد الذي ينتظرنا، إذ يستلزم هذا النضال الشجاعة، ويستلزم العزيمة و النفس الطويل، وأنا أعلم أننا لا نفتقد لكل هذا.

وقريبا سأعلن لكم شكل و محتوى هذا النضال السياسي المستقبلي الذي ينبغي أن يكون متناغما مع المحيط السياسي و الاجتماعي الوطني.

وهذا يعني صراحة إنشاء إطار سياسي منظم، يجمع كل من آمن و تؤمن بالمشروع الذي أحمله من أجل الجزائر.

وأود أن أنهى هذا التصريح الأولي بواجب شكر و اعتراف.

- شكر وعرفان أولا تجاه الذين دعموني، و رافقوني وحملوا معي مشروع تجديد بلدنا.

- شكر وعرفان موجه للواتيو الذين انضموا بصدق وإخلاص لمشروعي السياسي واقتنعوا بأنه يمثل فرصة كان على بلدنا الأخذ بها.

- شكر وعرفان في النهاية للذين صوتوا لصالحني لأنهم آمنوا بإخلاص التزامي السياسي، وأحقية برنامجي من أجل بلدنا و قدرته على رفع مختلف التحديات التي تواجهه.

اعلموا بأنكم مهما كنتم و أينما كنتم بأنكم مواطنات و مواطنين، بأنكم بالرغم من كل شيء، أكبر الفائزين سياسيا و أخلاقيا في هذا الاقتراع.

شكرا لكم، والسلام عليكم

مقدمة

يُعَرَّفُ تزوير الانتخابات بأنه مجموعة من الآليات والأدوات والاستراتيجيات التي تهدف إلى التأثير في نتيجة الاقتراع بالكيفية التي تضمن نتيجة مرغوبا في الحصول عليها. و هو، بالمعنى الواسع، لا يتوقَّف عند الخروقات المشاهدة يوم الاقتراع، بل يمسُّ كامل مراحل العملية الانتخابية.

إن تزوير الانتخابات في بلادنا ليس نسجا من الخيال، وليس حجة الخاسر لتبرير فشله إنما هو واقع قائم. فقد طالت الانتخابات التي تم تنظيمها منذ الاستقلال ضروب من الغش أدت إلى اختلاس الإرادة الشعبية عند كل اقتراع.

ففي 22 ديسمبر 2011، و بمناسبة افتتاح السنة القضائية، وصف رئيس الجمهورية نفسه الانتخابات التي عرفتها بلادنا في السابق، بأنها انتخابات على طريقة «نجلان : Naegelen». إلا أن نجلان اليوم، قد يكون مزورا في بداية تدريبه مقارنة بالذين زوروا الاقتراع الشعبي في 17 أبريل 2014.

فهذا الاقتراع لم يكن أبدا استثناء للقاعدة. بل كان على قدر من الزيف لصالح مرشح السلطة إلى درجة أن عددا من المترشحين المحتملين قرّروا ألا يتقدموا بمجرد الإعلان عن ترشح هذا الأخير ، معتبرين أن التصويت لن يكون إلا إجراء شكلياً و مجمعين في ذات الوقت بأن الفُصوص قد رُميت و أن اللعبة قد انتهت. ذلك أنه لم يبق لديهم إلا سؤال وحيد كان من الممكن أن يطرح يتعلق بنسبة المشاركة والنسبة التي ستمنح للسيد عبد العزيز بوتفليقة، المتعلق دوما «بأدبيات» السياسات المندثرة و غير القابل إلا بنتائج «بريجينية»، مثلما دل على ذلك تصاعد النسب التي «تحصل عليها» بين 1999 و 2009 (73.8% في 1999، و 85 % في 2004 و 90.2% في 2009).

ومن هنا، فإن النداء إلى المقاطعة من قبل جزء من الطبقة السياسية لم يكن إلا ردا على هذا التزوير المبرمج!

وعليه فإننا نستطيع اليوم أن نعتبر التزوير المستخدم في الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014 تزويرا متميزا بضخامته ومناهجه المتطورة.

فقد تم ترتيب كل شيء لضبط معالم الطريق إلى العهدة الرابعة : تكييف المحيط السياسي والمؤسسي، إخضاع الإدارات، تعبئة وسائل الدولة، تركيع المنظمات الوطنية والجمعيات، تكميم وسائل الإعلام، شيطنة المعارضة...!

كما أن الظروف الاستثنائية التي كان سينظم فيها هذا الاقتراع (اعتماد قانون في ظل إصلاحات يفترض أنه يعطي مزيدا من الضمانات للمرشحين، الاتجاه، على الصعيد الجهوي، نحو التناوب على السلطة، ثم الوضع الصحي، لمرشح النظام...) أجبرت السلطة على مضاعفة الحذر : تعبئة المزيد من الوسائل، تشديد ممارسة الضغوط، اللجوء إلى كل أشكال الابتزاز والتخويف لضمان المرور بالقوة، وبكل الوسائل إلى العهدة الرابعة .

لقد تمت تهيئة كل شيء: فساد سياسي، استخدام مؤسسات الدولة لأغراض حزبية، استغلال مقصود لغموض بعض من أحكام القانون، تفسير تعسفي لأحكام تشريعية بحيث لم يترك أي شيء للصدفة !

كان الغش مبرمجا، منظما ومنفذا من قبل الإدارة التي كان من المفترض أن تكون هي الضامن لاحترام قانونية وحياد الاقتراع. ومن أجل "طمأنة" الناس، ضاعفت السلطة من تصريحات "حسن النوايا" و"تعهداتها بتنظيم انتخابات حرة وشفافة ونزيهة".

أما بالنسبة لبقية الاحتياطات، فقد اعتاد النظام على التقدير أن الاحتجاج على التزوير لا يدوم طويلا، وسيكون من السهل وضعه على كاهل الذين "يرفضون الخسارة"، ثم تعود الأمور إلى مجراها الطبيعي في انتظار استحقاق قادم.

وبذلك، وجد منافسو الرئيس المرشح أنفسهم أمام "مِحْدَلَة Rouleau compresseur" أو آلية رخي ثقيلة تعمل بواسطة التزوير لم تترك لهم أية فرصة لمنافسة مشروعة يكون الفائز فيها هو الشعب السيد.

الباب الأول

سياق الانتخابات

1. المأزق السياسي

تشهد الجزائر انحرافا شخصنة في السلطة و انحرافا بها منذ عدة سنوات.

فقد وجه منذ مدة، السادة آيت أحمد، زعيم حزب جبهة القوى الاشتراكية (FFS) عبد الحميد مهري، الأمين العام السابق لحزب جبهة التحرير الوطني (FLN) ومولود حمروش، رئيس الحكومة السابق، القلقون إزاء حالة الأزمة التي يعيشها بلدنا، وجهوا نداء في بيان مشترك بتاريخ 14 سبتمبر 2007، قصد إيجاد مسار لدمقرطة السلطة وممارستها ومراقبتها، من أجل الخروج من المأزق.

إلا أن الرد على ندائهم هذا جاء من خلال تعديل دستوري في 2008، تضمن السماح بعهدة ثالثة.

وكان المرحوم عبد الحميد مهري قد نشر في 17 فبراير 2011، أي سنة واحدة قبل وفاته، ومعاينة منه للسياق السياسي "الهش والخطير"، رسالة مفتوحة، عبارة عن وصية منذرة، للرئيس عبد العزيز بوتفليقة، يرافع فيها من أجل تغيير سلمي للنظام الذي صار غير قادر على حل المشاكل الشائكة، المتعددة والعميقة التي يعاني منها بلدنا، و عاجز أكثر من ذلك على تحضير البلد بكيفية فعالة لمواجهة تحديات المستقبل التي ستكون أكثر صعوبة وخطورة. و اقترح لغرض هذا التغيير خطة طريق للخروج من الأزمة، إلا أن هذا النداء بقي دون ردّ إلى يومنا هذا.

وجرت الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 في سياق أزمة سياسية عميقة تفاقمت بسبب الغياب الطويل لرئيس الجمهورية عن المشهد السياسي.

وظهرت تصدّعات خطيرة داخل النظام نفسه بشأن ملاءمة أو عدم ملاءمة العهدة الرابعة.

ففي خضمّ هذا الوضع المتأزم، ضاعف السيد عمار سعداني، الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني، من حالة الاستياء السياسي بمهاجمته علنا مديرية الاستعلامات والأمن (DRS)، الذي عاب عليها «سلطانها المطلق»، وهي هجمة تدلّ على انقسامات داخل السلطة حول العهدة الرابعة. يضاف إلى ذلك الجو المسموم الناتج عن سلسلة من فضائح الفساد التي هزت أركان النظام في هذه السنوات الأخيرة.

ومن جهة أخرى، ظهرت تصريحات غير مسؤولة لشخصيات تابعة للسلطة، على غرار عمارة بن يونس الوزير والأمين العام لحزب " الحركة الشعبية الجزائرية وعبد المالك سلال الوزير الأول ذاته، ترتّب عنها توترا عشية افتتاح الحملة الانتخابية.

ولعل هذا ما دفع بالعديد من الشخصيات السياسية الوطنية و الضباط السامين في الجيش الوطني الشعبي المتقاعدين للبروز في الخطوط الأمامية ورفع أصواتهم منبهين بخطورة الوضع. ودعا بعضهم إلى حل توافقي يتضمن فترة انتقالية بدلا من انتخابات مثيرة للجدل ومن شأنها تعميق الأزمة أكثر مما تحلّها..

أما على المستوى الجهوي، فقد جاء الاقتراع في سياق جديد ميّزته محاولات تداول على السلطة مشبوهة أحيانا و بكيفيات متفاوتة من حيث العنف أنتجت تهديدات جديدة للجزائر على الصعيد الاستراتيجي خاصة عند الحدود مما جعل امكانية درئها مرهونة بإيجاد تماسك وطني حول رئيس يتمتع بشرعية منبثقة عن اقتراع عام مؤسس لتداول سلمي حول السلطة عن طريق صناديق الاقتراع شريطة أن يكون هذا الاقتراع منظما بكيفية صحيحة ونزيها وشفافا.

2. التعبئة ضد العهدة الرابعة

لم يسبق أن أثار استحقاق رئاسي ذلك القدر من الاهتمام بالنظر إلى عدد المترشحين الراغبين في الظفر بمنصب القاضي الأول في البلاد. وفي نفس الوقت، لم يسبق وأن كان الترشح لانتخابات رئاسية متنازعا فيه كما هو الحال بالنسبة لترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة لعهدة رابعة.

بعض الأشخاص داخل السلطة، لم يكونوا يصدقون كثيرا بأن الرئيس كان ينوي الظفر بعهدة أخرى.

لنتذكر هذه الإجابة التي أدلى بها السيد مراد مدلسي، عندما كان وزيرا للشؤون الخارجية، إلى الصحافي ج. ب. الكباش، الذي أراد أن يعرف ما إذا كان التوجه ينحو نحو رئاسة على مدى الحياة. «هذه بالأحرى مزحة ! أيا كان التاريخ الذي ستنتهي فيه عهده (?) سيكون قد أنجز مساره، وعلينا الآن أن نتجه نحو استخلاف..». تلکم هي إجابة الوزير على قناة TV LCP لمجلس الشيوخ الفرنسي، في 23 فبراير 2011.

ومن سخرية القدر أن السيد مدلسي، الذي أصبح رئيس المجلس الدستوري، هو الذي سيقبل بفرض ملف ترشح الرئيس للعهد الرابع.

وماذا يمكن أن يقال عن هذا الردّ الذي قدّمه السيد أحمد أويحيى، الأمين العام السابق لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، والذي كان حينها وزيرا أولا، في الندوة الصحفية التي عقدها بعد الدورة الخامسة لحزبه، في 6 جانفي 2012، على إثر سؤال لصحفية تستوضحه عمّا إذا كان حزبه سيدعم عهدا رابعة. فكان ردّ أويحيى : «هل تعتقدون أن عهدا رابعة ستخدم الجزائر؟». و ماذا يعني أن يقال السيد أويحيى من وظائفه في 04 سبتمبر من نفس السنة، ثم يستنجد به من جديد لدعم فرض العهد الرابع؟

أما الأحزاب السياسية والمنظمات والجمعيات الوطنية والشخصيات الوطنية من المقام الأول، فقد ناشد العديد منها رئيس الجمهورية التخلي عن هذه العهد الرابع والانسحاب بكرامة، و من بينها من دعا إلى تفعيل المادة 88 من الدستور.

و في 30 مارس 2013، قام السادة أحمد بن بتور، رئيس الحكومة السابق، سفيان جيلالي، الأمين العام لحزب "الجيل الجديد"، ومحمد مشاطي رحمه الله، أحد أعضاء فوج الاثنين والعشرين التاريخي، بتنبيه الرأي العام بضرورة «تغيير عاجل وسلمي»، وأعلنوا عن تأسيس «جبهة ضد العهد الرابع».

أما في 11 فبراير 2014، فقد دعا السادة : علي يحيى عبد النور، وزير سابق وعضو مؤسس للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان وأحمد طالب الإبراهيمي، وزير الشؤون الخارجية السابق، ورشيد بن يلس، ضابط عميد متقاعد في الجيش الوطني الشعبي، بدورهم «كل القوى المخلصة في البلاد إلى معارضة العهد الرابع بالوسائل السلمية ومجابهة فرض زيف انتخابي».

وفي 12 فبراير 2014، ثار العميد المتقاعد حسين بن حديد ضد العهدة الرابعة التي اعتبرها «مستحيلة». وحذا حذوه ضباط سامون آخرون متقاعدون.

وفي 17 فبراير 2014، اعتبر السيد مولود حمروش رئيس الحكومة الأسبق، في تصريح علني، أن البلد يعيش أوقاتا حساسة ودعا الجيش إلى التدخل من أجل إخراج الجزائر من المأزق.

وفي مقابلة صحفية ليوميتي «الوطن» و «الشروق»، نُشرت في 24 مارس 2014، أكد أن «النظام لم يعد يحمل مشروعا وطنيا وأنه قد بلغ أقصى مداه».

وفي 19 مارس 2014، أصدر الرئيس اليمين زروال بيانا مطوّلا، دعا فيه إلى التناوب على السلطة متخذا ضمنا موقفا ضد العهدة الرابعة، بانتقاده الأسلوب القسري للبقاء في الحكم، وحث على ضرورة وضع الجزائر على درب التحول الحقيقي، مؤكدا أنه : "يخطئ كل من يعتقد بأنه قد يتحقق (التحول الحقيقي) بإرادة رجل واحد مهما كان ملهما".

إلا أن هذه التعبئة الواسعة لم تثن الرئيس عن السعي وراء عهدة غير مناسبة، لا مع السياق الجهوي، الذي شهد ظهور تطلعات الشعوب إلى حكمة جديدة والتداول على السلطة، ولا مع حصيلة الخمسة عشر عاما من السلطة التي قادت البلاد إلى طريق مسدود، ولا مع الحالة الصحية للرئيس ، التي لم تعد تتلاءم مع عهدة رابعة له.

3. الإعلان عن ترشح عبد العزيز بوتفليقة

كان الاعلان عن ترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة يوم 22 فبراير من قبل الوزير الأول مفاجأة داخل الطبقة السياسية و المجتمع حتي و إن كان ذلك يندرج ضمن استراتيجية إطالة عمر النظام المتوقعة، فقد عَنَوَت جريدة El Watan ليوم 23 فبراير 2014 مقالها المتعلق بهذا الموضوع "لقد تجرأ".

والواقع « إنهم تجرأوا»، ذلك أن السيد سلال قد اعترف فيما بعد: "نحن الذين أرغمناه؟!".

أما لدى حاشية الرئيس- المترشح ، وبالنظر إلى حالته الصحية، فقد تجرأ بعضهم على الاستشهاد بحالة الرئيس روزفلت الذي قاد الولايات المتحدة الامريكية على كرسي متحرك

! و أشار آخرون ، على مستوى عدم تحديد العهودات، إلى المستشارة الألمانية أنجيلا ميركل ! في مقارنات أقل ما يقال عنها أنها غير مناسبة.

وساد الجميع شعور عام بالإذلال أمام هذا الفعل القسري.

فقد اعتبر السعيد سعدي، الأمين العام السابق لحزب التجمع من أجل الثقافة والديموقراطية (RCD)، وهو يتحدث في منتدى جريدة «Liberté» يوم 25 فبراير 2014، «أن هذا الترشح مذل، غير مقبول وخطير على المؤسسات وعلى البلاد».

و اعتبر عبد الرزاق مقري، زعيم حركة مجتمع السلم (MSP)، أن مثل هذا الترشح "لا يمكن تصوره" (Algérie-focus، 26 سبتمبر 2013)، وأن «عهدة أخرى لبوتفليقة هي إهانة للشعب الجزائري».

و فضل العديد من المترشحين الانسحاب بدلا من الدخول في اقتراع مغلق. مثلما حدث مع السادة أحمد بن بيتور، سفيان جيلالي والعميد المتقاعد محمد الطاهر يعلى.

فقد وصف سفيان جيلالي، عند إعلانه عن سحب ترشحه يوم أول مارس 2014، ترشح بوتفليقة بأنه «كوميديا من الذوق الرديء وأنه انقلاب انتخابي» (Algérie - focus)، ليوم 02 مارس 2014).

أما أحمد بن بيتور، الذي أعلن عن سحب ترشحه يوم 3 مارس 2014، فقد اعتبر أن «الاقتراع لن يكون إلا قرصنة» (Maghreb-émergent).

4. محاولات يائسة لتبرير الترشح للعهدة الرابعة

لقد تمّ تقديم عدة حُجج، وهي كلها واهية، لجعل فرض العهدة الرابعة أمرا مقبولا:

• الشرعية الثورية للمجاهد؟

لقد قدمت الشرعية الثورية كحجة أولى في تعارض تام مع بيان أول نوفمبر الذي كان من أهدافه بناء جمهورية ديمقراطية واجتماعية وليس جمهورية برئاسة على مدى الحياة.

• الشرعية القانونية؟

كما اعتبرت العهدة الرابعة ، حقيقة قانونية، بناء على دستور 2008 المختص، في إهمال تام لفقرة أن يكون الرئيس مستوفيا لجميع الشروط المطلوبة من المترشح للانتخابات الرئاسية في ذات الدستور.

• حصيلة العُهدات الثلاث؟

و تم تقديم حصيلة العهدة الثلاث لتبرير هذا الترشح في الوقت الذي اتفق الجميع باستثناء أتباع المترشح ، على أن حصيلة العهد الثلاث كانت بصفة شاملة سلبية. بما في ذلك المترشحون الخمسة الآخرون وبعض الأحزاب السياسية والشخصيات الأخرى الداعية إلى مقاطعة الانتخابات.

وحتى و إن كان صحيحا أن بُنى تحتية أُنجِزَت : طريق سيار، سدود، سكنات، مدارس وجامعات، فإنه قيل الكثير عن فضائح الفساد والاختلاسات التي حامت حول هذه المنشآت.

وفضلا عن ذلك، فإن هذه الإنجازات لا تمثل إلا شيئا قليلا بالمقارنة مع الحجم الكلي للأموال التي صُرفت منذ عام 1999.

إن الحصيلة الحقيقية هي التي تميز حالة بلادنا : فضاء سياسي مغلق، ديمقراطية الواجبة، حكمة سيئة، فضاء حريات مقيد، اقتصاد بازار، اختلاس الموارد المستمدة من المحروقات، سياسة اجتماعية مفرزة للمساواة والاقصاء، تضاعف التصدعات في التماسك الوطني، تقهقر وضعيتنا في الحقل السياسي الجهوي والدولي.

تلكم هي الحصيلة الحقيقية !

• رجل القدر؟

و من الحجج الأخرى المقدمة لتبرير الترشح للعهدة الرابعة مفهوم رجل القدر و كأنهم لم يفهموا بعد أن عصر «الزعامة»، عصر الرجل "صاحب الفضل في كل (عصر الرجل الملهم) شيء" قد انتهى ؟ لقد صارت عبادة الشخصية، في عصر ديمقراطية الحكامة، مهجورة و عفا عليها الزمن. إن الجزائر، شكرا لله، غنية بالرجال والنساء القادرين على ضمان التداول على السلطة بكيفية أفضل.

• من أجل إتمام برنامجه التنموي؟

كما قدمت حجة اتمام برنامجه التنموي و كأن خمس عشرة سنة والكثير من الموارد والإمكانات لم تكن كافية لإنجاز هذا البرنامج "الشهير" لرئيس الجمهورية، الذي أصبح عقيدة يرى الوزراء أنفسهم مضطرين للتذكير به باستمرار؟ ما هو عدد العهد اللازمة لإتمام هذا البرنامج ؟ وهل يمكن القيام في مدة خمس سنوات ما لم يكن في الوسع القيام به في مدة خمس عشرة سنة ؟ أفلا يتطلب الأمر عهدة خامسة؟ سادسة؟ سابعة؟

• من أجل الحفاظ على استقرار البلاد؟

و قد قيل في هذا المجال أن كل تغيير على رأس الدولة قد يكون قفزة في المجهول بالنظر إلى التحديات الأمنية التي تواجه بلدنا !

و هنا، لا ريب في الأمر، أن العكس هو الصحيح : إن رئيسا جديدا يتم انتخابه بكيفية جيدة، و يتمتع بالشرعية، وبالمصداقية وبثقة الشعب هو وحده الكفيل بإعادة جبر التماسك الوطني الذي يشكل الشرط الأساسي لضمان الحفاظ على الاستقرار ومواجهة كل التحديات مهما كانت طبيعتها !

• من أجل مواصلة سياسة المصالحة الوطنية ؟

و جاء في معرض تبرير هذه العهدة أيضا مواصلة سياسة المصالحة الوطنية و كأن هناك من شكك فيها رغم أنه ينبغي التذكير بأنها بدأت بقانون الرحمة الذي بادر به الرئيس اليمين زروال .

إن المصالحة الوطنية مكسب الشعب الجزائري لا رجعة فيه، ولن يكون لأي رئيس تم انتخابه إلا تحسّين آلياتها، لاسيما بالعمل على إزالة العراقيل المانعة لتصفية الملفات العالقة.

إن كل هذه المبررات الواهية تبرز أن الدافع الحقيقي لهذا الترشح ليس سوى ضمان البقاء في السلطة لزمرة معينة تسعى للحفاظ على مصالحها و جني ثمار أكبر منها، إضرارا بمصالح الشعب والأمة !

5. مقاطعة الاقتراع

لقد كان هناك جزء كبير من الطبقة السياسية الجزائرية في انتظار قرار رئيس الجمهورية بالترشح من عدمه. إلا أن هذا الجزء قرر في النهاية مقاطعة الانتخابات، اقتناعاً منه أن الترشح لعهد رابعة يعني إغلاق الباب على أية إمكانية للتناوب.

وهكذا، أنشأت الأحزاب السياسية والشخصيات الوطنية، التي قررت الانسحاب من السباق الرئاسي، «تنسيقية الأحزاب والشخصيات من أجل مقاطعة الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014».

وتم تنظيم تجمعات ومسيرات للتنديد بفرض الترشح للعهد رابعة، وللمطالبة بالمقاطعة وشرح أسباب ذلك.

واعتبرت التنسيقية أن اقتراع يوم 17 أبريل 2014 عبارة عن تمثيلية انتخابية نتائجها معروفة مسبقاً بالنظر إلى تحييز الإدارة ومختلف المؤسسات لصالح الرئيس المترشح.

وقد رأت أن كل مشاركة ما هي إلا "تزيك لمسار يحمل في طياته خطراً محدقاً بالنسبة لمصالح البلاد واستقرارها".

أي أن فكرة المقاطعة نَبَعَتْ من الاقتناع أن «الأزمة السياسية ليست مرتبطة فقط بعهد رابعة، ولو أنها تشكل أسوأ تعبير لنظام ينبغي تغييره بالوسائل السلمية والسياسية».

ولذلك اقترحت التنسيقية بدلا من الانتخاب، «ندوة وطنية للحوار حول مستقبل الجزائر وآليات الانتقال الديمقراطي».

و من جهة أخرى اعتبرت أحزاب وشخصيات سياسية أخرى، و برغم أنها تتقاسم، بصورة عامة، هذا التحليل حول الأزمة السياسية والشكوك التي تحوم حول نزاهة الاقتراع، أن المقاطعة ليست حلاً. وهو حال المترشح علي بن فليس.

6. انتخابات لم يسبق لها مثيل

كانت انتخابات يوم 17 أبريل 2014 فريدة في غرابتها فقد، دُعي الشعب الجزائري إلى انتخاب مترشح غائب، مترشح تم تقديم ترشيحه من قبل الغير، مترشح وُضع في الأمام من

قبل زمرة ترغب في ممارسة الحكم بالوكالة لإدامة تقاسم الربيع بتغطية جيّدة من الدولة، مترشح، حسب ما كان يقوله القائمون على رعايته، لم يكن في حاجة إلى حملة، فهم الذين سيقومون بها بدلا منه، بوكالة!

حتى و هو مريض، حتى وحقيقة مرضه واضحة للعيان، فهو الشخص الوحيد القادر على إدارة البلاد في الظروف الراهنة.

والحقيقة، أن المترشح لم يكن قادرا على القيام بحملة، فكيف إذن، في هذه الحالة، يمكنه أن يحكم البلاد لمدة خمس سنوات.

والحقيقة أنه طُلب من الجزائريين أن ينتخبوا لصالح مرشح، مع العلم اليقين أن مسيرين آخرين، لم ينتخبوهم، هم الذين سيحكمون باسمه.

يحدث هذا في الوقت الذي كانت الجزائر في حاجة إلى رئيس يتمتع بصحة جيدة لمجابهة مشاكل التنمية والأمن التي تواجهها.

إن هؤلاء الذين يقفون وراء هذا السيناريو هم بصدد اللعب باستقرار الجزائر! إنهم يتغاضون عن التحولات التي طرأت على المجتمع الجزائري، ويصرفون النظر على كل التغيّرات التي حدثت في محيطنا الخارجي ويرفضون الاستماع إلى الأصوات المتعالية التي تطالب بإعادة الجزائر إلى الجزائريين.

7. تحذيرات ضد التزوير

أما التزوير، فقد كان مدبرا مع سبق الإصرار، محضرا بدقة وموضوعا، قيد التنفيذ منذ سنتين على الأقل. فلم يُترك أي شيء للصدفة.

على الرغم من تصريحات وتعهدات «السلطة بشأن إرادتها في تنظيم «اقتراع منظم بكيفية قانونية، نزيه وشفاف»، كانت هناك شكوك جدية تحوم حول صحة هذا الانتخاب.

فتحذيرات الذين كانوا يريدون وضع السلطة أمام مسؤولياتها كانت متعدّدة:

فقد أعرب الرئيس اليمين زروال عن شكوكه مصرحا أنه : «إذا كان من واجب المواطن الجزائري أن يدلي بصوته في المحطات الوطنية الكبرى، فإنه يتعين على الدولة أن توفر أحسن شروط الشفافية والحرية حتى يتم احترام هذا الخيار ويؤخذ في الحسبان بشكل حازم» (جريدة Le Soir d'Algérie ليوم 20 مارس 2014)

واغتتم المترشح على بن فليس فرصة إيداع ملف ترشحه بالمجلس الدستوري، يوم 04 مارس 2014، لاتخاذ الشعب الجزائري "شاهدا" وتحذير السلطة من كل محاولة تزوير.

وفي 31 مارس 2014 ، وفي منتدى جريدة Liberté، لاحظ السيد مولود حمروش أنه "ليس بالإمكان الوصول إلى تنظيم انتخابات نزيهة وحرّة"، مؤكدا أن "الانتخابات أصبحت أداة للإقصاء".

أما أحمد بن الشريف، عضو مجلس الثورة سابقا، فقد توقع أن بوتفليقة لن يحصل إلا على 10 ٪ من الأصوات، مصرحا : "لا تنخدعوا، سوف يعلن فائزا بأكثر من 70 ٪ من الأصوات!" (جريدة Le Soir d'Algérie ليوم 30 مارس 2014).

ولم تأخذ السلطة هذه التحذيرات في الحسبان، ووقع التزوير على أوسع نطاق. فإلى جانب وحشية حشو صناديق الاقتراع التي، للأسف، اعتاد عليها الناخب، أضيف نمط آخر من الغش أكثر إتقانا، وأكثر تطورا وأكثر تفنّنا هذه بعض أشكاله.

الباب الثاني

التزوير قبل استدعاء هيئة الناخبين

1. حملة انتخابية مسبقة وغير قانونية للوزير الأول

لقد دُشّن تعيين السيد عبد المالك سلال كوزير أول، في 11 سبتمبر 2012، بداية التزوير لا عجب أنه كان مديرا للحملة الانتخابية للسيد عبد العزيز بوتفليقة في العهدين السابقين.

وقد بدأ رئيس الوزراء ذلك في الولايات الثمانية والأربعين، تحت غطاء زيارات عمل، حيث كان يوزع الأغلفة المالية خرقا لأبسط قواعد الموازنة. و يكون مستوى الالتزامات الجديدة قد تجاوز الـ 1000 مليار دج. (الوطن 14 أبريل 2014)

وفي كل محطة من محطاته، كان السيد سلال يلتقي بممثلي "المجتمع المدني" حيث يقوم بعض أعضائه، وفقا لسيناريو تم الإعداد له جيّدا، بالتلويح بصور رئيس الجمهورية وبالمطالبة بترشيحه.

وهي الصورة التي ستتيح لحاشية رئيس الجمهورية التأكيد أن عبد العزيز بوتفليقة قد قبل أن "يضحي" بنفسه، ويتقدم لعهدة رابعة، نزولا عند رغبة الشعب الجزائري.

لقد كان الوزير الأول في رحلاته هذه، يلعب دور ماسك المبخرة (Thuriféraire) خلال حملات الترويج لشخص الرئيس وإنجازاته، مثيرا لموضوعي الاستقرار والتهديد بالفوضى في حالة تغيير النظام.

2. تهيئة الأرضية لمرشح النظام بإقالة "المرشحين المحتملين" للرئاسيات واسترجاع الأحزاب الزبونة

لقد تم استحداث تغييرات على رأس بعض الأحزاب تمهيدا لفوز مرشح النظام فقد - اضطر أحمد أو يحي إلى الاستقالة يوم 3 يناير 2013 من منصبه كأمين عام لحزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND)، تاركا منصبه لوفي مطلق لرئيس الجمهورية، وهو عبد القادر

بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

- و كان عبد العزيز بلخادم موضوع سحب الثقة يوم 31 يناير 2013، وعوّض على رأس حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) بوفي مطلق آخر لعبد العزيز بوتفليقة، وهو عمار سعداني.

- و عوّض أبوجرة سلطاني على رأس حزب حركة مجتمع السلم (MSP) يوم 4 ماي 2013، عند انعقاد المؤتمر الخامس للحزب، من قبل عبد الزاق مقري و إن ظهر هذا الأخير كمعارض شرس للعهددة الرابعة.

و بدا كل من حزب جبهة التحرير الوطني وحزب التجمع الوطني الديمقراطي سابقا محموما لدعم عهددة رابعة، حتى قبل أن يكون عبد العزيز بوتفليقة قد أفصح عن نيته في الترشح لعهددة أخرى.

و بعد أن تم تحييد المنافسين الأكثر جدية داخل النظام، أصبح الطريق مفسوحا نحو عهددة رابعة؛ وفي الأخير تمت استعادة السידين بلخادم وأو يحي ليقوما بحملة انتخابية للدفاع عن عهددة رابعة بلا استغراب!

3. ضبط معالم التحكم في المؤسسات

1.3 . تعديل وزاري في 11 سبتمبر 2013

نَبَحَ التعديل الوزاري المعلن عنه في 11 سبتمبر 2013 من إرادة السلطة في ضبط معالم التحكم في اقتراع 17 أفريل 2014 من خلال تزوير شامل.

من خلال هذا التعديل، عيّن الرئيس المترشح أقرب مقربيه على رأس أهم المؤسسات التي ستتولى تنظيم الاقتراع وتسييره ومراقبته.

وهكذا عيّن :

- السيد مراد مدلسي (وزير الشؤون الخارجية سابقا) رئيسا للمجلس الدستوري، خلفا للسيد الطيب بلعيز؛

- السيد الطيب لوح (وزير العمل والشؤون الاجتماعية سابقا) وزيرا للعدل، حافظ

الأختام؛

- السيد عبد القادر مساهل (الوزير المنتدب لدى وزير الشؤون الخارجية المكلف بالشؤون الإفريقية والمغاربية سابقا) وزيرا للاتصالات، لتركيعة وسائل الإعلام. لم يستمر في هذا المنصب إلا مدة العملية الانتخابية، ليعود الى وزارة الشؤون الخارجية بمجرد تشكيل الحكومة الجديدة.

- السيد الطيب بلعيز (رئيس المجلس الدستوري سابقا) وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية والجماعات المحلية.

وكان التصريح الأول الذي أدلى به وزير الداخلية الجديد هو رفض نداء جزء من الطبقة السياسية الرامي إلى إنشاء لجنة انتخابية مستقلة تماما عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية لتحضير العملية الانتخابية والإشراف عليها.

وللتذكير، فإن هذه الوزارة، بما لها من وصاية على الإدارات المحلية (ولايات، دوائر وبلديات) تعدّ العمود الفقري لكل الجهاز الانتخابي.

وهل ينبغي أن نذكر على صعيد آخر، أن نفس المسؤول، تميز عندما كان يشغل منصب رئيس المجلس الدستوري، خلال صيف 2013، بصمته أمام الأصوات التي كانت تدعو إلى العمل على إثبات عجز الرئيس على القيام بوظائفه، وتفعيل المادة 88 من الدستور.

2.3. حركة في سلك الولاية

لسلك الولاية دور جدّ مهم في العملية الانتخابية، ولذلك فإن الحركة التي وقعت في هذا السلك تمت شهرين فقط قبل الانتخابات، مسّت "الأقطاب الكبرى" ذات الكثافة الانتخابية: الجزائر العاصمة، سطيف، وهران، عنابة، تلمسان، قسنطينة، مستغانم وكذا بعض الدوائر الإدارية الكبرى للعاصمة: شراكة، حسين داي، الحراش وبئر مراد ريس.

وتم تنصيب ولاية موثوق فيهم على رأس الولايات الأكثر كثافة سكانية.

4. رفض تلبية طلب إنشاء لجنة مستقلة لتحضير الانتخابات والإشراف عليها

استنادا إلى التجربة المستمدّة من الاستحقاقات التي عرفها بلدنا منذ الاستقلال ووقوف

عند تعهدات السلطة بتنظيم اقتراع صحيح وشفاف، طلب المرشحون للترشح للانتخابات الرئاسية ليوم 17 ابريل 2014، إنشاء لجنة مستقلة تكون مهمتها تنظيم مجمل العملية الانتخابية والإشراف عليها ومراقبتها، بداية من مراقبة القائمة الانتخابية إلى الإعلان عن النتائج.

هذا هو الإجراء الذي، لو عُمِّم، لأزال الشكوك التي كانت تحوم حول الإدارة وأعطى مصداقية للانتخابات. إلا أن وزير الداخلية لم يكن مستعد قط للتخلي عن أبسط صلاحيته في مجال تنظيم الانتخابات، ذلك لعلمه أن التحكُّم في العملية الانتخابية، لاسيما من خلال إدارة القائمة الانتخابية والتأطير البشري للاقتراع، هو وحده الكفيل بتأمين إعادة انتخاب مرشح النظام.

الباب الثالث

التزوير بعد استدعاء هيئة الناخبين

1. الإعلان عن ترشح عبد العزيز بوتفليقة من قبل الوزير الأول وهو رئيس للجنة الوطنية لتحضير الانتخابات

تم الإعلان عن الترشح أثناء الندوة الصحفية التي عقدها بوهراڤ في 22 فبراير 2014، على هامش الافتتاح الرسمي للندوة الأفريقية حول الاقتصاد الأخضر.

ويتعلق الأمر هنا بخلط كامل بين وظائف الوزير الأول، ووظائف رئيس اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات، الخاضع لواجب الحياد، ونشاط المدير المعلن عنه لحملة مرشح لرئاسة الجمهورية

2. دعم البرلمان للعهدة الرابعة

لقد تحول المجلس الشعبي الوطني في 3 مارس 2014، بمناسبة افتتاح الدورة الربعية، إلى لجنة مساندة للرئيس المترشح لعهدة رابعة.

فقبل الكلمة الافتتاحية للدورة، وبحضور الحكومة ومدعوين من مجلس الأمة، وقف نواب حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) ملوحين بصور الرئيس وهاتفين لمدة تفوق دقيقتين : «من أجل عهدة رابعة للرئيس».

وانضمّ نواب حزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND) إلى نظرائهم في حزب جبهة التحرير الوطني لمساندة الترشح، في حين أن نواب " تكتل الجزائر الخضراء " تبرؤوا من هذه المبادرة وطلبوا، بدون جدوى، من زملائهم أن يتوقفوا عن انتهاك الدستور والنظام الداخلي للمجلس.

و تناغم رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد محمد العربي ولد خليفة، مع برلمانيي

الأغلبية قائلًا: «إن بوتفليقة هو المرشح الأنسب لشغل أعلى وظائف الدولة».

مضيفا: «ستستقبل الجزائر في غضون بعض الأسابيع ربيعاً آخر للجزائر الوفية للذي خدمها بإخلاص وكُرس لها جزءاً من حياته، وهو الذي لبّى طلبها لتخليصها من صراع مدّمر بإقامة مصالحة بين أبنائها، وأعاد إلى دولتنا مكانتها المتميّزة بين الأمم».

واعتبر، في اندفاعه، أن "الوقت في صالح الجزائر بفضل حكمة الرئيس بوتفليقة وبعد نظره وتعلقه بوحدة البلاد".

أما رئيس مجلس الأمة، فلم يقل أقلّ من ذلك، قبل أن يضع نفسه مع الحزب الذي يديره تحت تصرف مديرية الحملة الانتخابية للرئيس المترشح.

3. إشكالية جمع التوقيعات

كان التزوير واضحاً أثناء عمليات تشكيل ملفات الترشيح للانتخابات الرئاسية.

فالمادة 139 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تلزم المترشحين بأن يقدموا :

- إما قائمة تتضمن، على الأقل، 600 توقيع فردي لأعضاء منتخبين في مجالس بلدية أو ولائية أو برلمانية ، وموزعة عبر 25 ولاية على الأقل.

- وإما قائمة تتضمن، على الأقل، 60.000 توقيع فردي لناخبين مسجلين في قوائم انتخابية ، يتم جمعها عبر 25 ولاية على الأقل، و ألا يقل العدد الأدنى من التوقيعات المطلوبة في كل ولاية من الولايات المقصودة عن 1500 توقيع.

وتُدوّن هذه التوقيعات في مطبوعات فدرية يصادق عليها ضابط عمومي.

وتُسحب المطبوعات الخاصة باكتتاب التوقيعات الفردية بالنسبة للمترشحين لانتخاب رئيس الجمهورية من وزارة الداخلية، حسب الشروط المحددة بموجب التنظيم.

وبالنسبة للانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014، فإن المرسوم التنفيذي رقم 07-14 المؤرخ في 15 جانفي 2014 (ج ر رقم 2) ينص على أن " يتم سحب المطبوعات فور نشر المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء هيئة الناخبين لانتخاب رئيس الجمهورية".

وهذه الأحكام التنظيمية، التي تُقرن سحب المطبوعات باستدعاء هيئة الناخبين، تختلف عن تلك التي كانت سارية المفعول في 2004 و 2009 بالنسبة لنفس الانتخابات.

في 2004، كان من الممكن أن يتم السحب ابتداء من 10 جانفي 2004، في حين أن هيئة الناخبين لم يتم استدعاؤها إلا في 07 فبراير 2004 (قرار مؤرخ في 08 جانفي 2004 - ج ر رقم 03 ومرسوم رئاسي رقم 04-19 مؤرخ في 07 فبراير 2004 - ج ر رقم 08).

في 2009، كان من الممكن أيضا أن يتم السحب ابتداء من 08 جانفي 2009، في حين أن هيئة الناخبين لم يتم استدعاؤها إلا في يوم 07 فبراير 2009 (قرار مؤرخ في 05 جانفي 2009 - ج. ر. رقم 01؛ مرسوم رئاسي رقم 09-60، مؤرخ في 07 فبراير 2009 - ج. ر. رقم 09).

حسب الأحكام التنظيمية القديمة، يُتاح للمرشحين أجل قُدّر في مجموعه بخمسة وسبعين (75) يوما (30 يوما قبل استدعاء هيئة الناخبين وخمسة وأربعين (45) يوما بعد استدعائها) لإيداع ملفات ترشحهم لدى المجلس الدستوري. وقد تراجع هذا الأجل إلى خمسة وأربعين (45) يوما في الأحكام الجديدة.

اتُخذت هذه الإجراءات، لسبب واضح، وهو التضييق من الوقت المخصّص للمرشحين لجمع مطبوعات التوقيعات ومنعهم، بذلك، من الترشّح.

وخير دليل على ذلك هو رفض المجلس الدستوري ملفات الترشح التي تقدّم بها السادة محفوظ عدول، على بن نواري والصادق طماش بحجة عدم كفاية توقيعات المساندة.

اشتدّ الطابع "الماكر" لهذا التصرف الرامي إلى التقليل من حظوظ المترشحين في جمع التوقيعات اللازمة، في أجل قصير، بالسلوك الضار المتعمّد الذي تظاهرت به مصالح وزارة الداخلية المكلفة بتسليم المطبوعات.

كانت هذه المصالح تُسلم المطبوعات بشخّ، مجبرين بذلك المترشحين على تنقلات عديدة إلى وزارة الداخلية وتأجيل توزيعها على محبيهم في الولايات.

والسيد على بن فليس، على غرار مترشحين آخرين، لم يحصل أبدا على الكمية المطلوبة. فقد تردّد لسبع (7) مرات على المصالح المعنية للمطالبة بهذه المطبوعات التي لم يتوقف محبوه على المطالبة بها عبر التراب الوطني.

أما الرئيس المترشح فقد يكون قد سحب خمسة ملايين مطبوعة قبل الإعلان عن ترشحه بكثير !

وقد رفع أحد المترشحين طعنا أمام اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات للمطالبة بتسليمه الكمية الكافية من المطبوعات، غير أن طعنه لم يُقبل (قرار رقم 01 مؤرخ في 9 فبراير 2014 - ملحق رقم 1)، بحجة أن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية "لا تشرف على تطبيق أحكام القانون المتعلق بنظام الانتخابات إلا ابتداء من تاريخ إيداع ملفات الترشيح وإلى غاية نهاية العملية الانتخابية"، مع أن تنصيب هذه اللجنة كان قد تم في 23 جانفي 2014.

لقد عزّز غياب مؤسسة للرقابة على هذا المستوى من العملية الانتخابية الإدارة في تسلطها وتحيزها.

ولم يتعرض لهذه المضايقات الرئيس المترشح الذي يكون قد سحب مرة واحدة خمسة ملايين (5.000.000) مطبوعة، كما سبق ذكر ذلك!

4. اجراءات التصديق على التوقيعات

حُوّل التفويض بالتصديق على التوقيعات الفردية التي تتضمنها مطبوعات مساندة المترشحين للرئاسيات، لمنتخبين محليين معظمهم ينتمون إلى حزب جبهة التحرير الوطني (FLN) وحزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND). فكان هؤلاء المنتخبون المفوضون منحايزين بشكل واضح للمترشح-الرئيس، حتى قبل استدعاء هيئة الناخبين، ما أضرّ بالمترشحين الآخرين، وعلى وجه الخصوص المترشح علي بن فليس.

وبطبيعة الحال فقد غضت الجهات الوصية على السلطات المحلية (ولاية، رؤساء الدوائر...) غضت البصر عن كل أوجه القصور المسجلة بهذا الشأن.

و شعر المواطنون بالكثير من الصعوبات للحصول على التصديق على توقيعاتهم، وما كان على الكثير منهم إلا أن يلتزموا صبرا كبيرا للمطالبة بالمطبوعات التي اودعوها قبل يوم أو يومين واسترجاعها.

وهذه الوضعية تعقدت أكثر فأكثر بسبب :

- غياب مصلحة مخصصة لهذا الظرف؛

- نقص في توجيه المواطنين على مستوى البلديات؛

- التقصير الآثم لبعض الموظفين الذين يهاجرون مناصبهم أو يتغيبون (كأن الصدف

كانت مبتكرة !)؛

- التشديد المفرط في مراقبة الوثائق من قبل أشخاص آخرين نصبوا أنفسهم مراقبين،

ومنتقدين أحيانا اختيارات المواطنين.

وهذا الحشد من المراوغات البيروقراطية عادة ما دفعت المواطنين إلى الانتقال إلى

جهات أخرى للتصديق على توقيعاتهم.

الباب الرابع

~~التزوير عند إيداع الرئيس المترشح ملف ترشحه لدى~~

المجلس الدستوري

1. بيان المجلس الدستوري المُلغز في 20 جانفي 2014

من المعتاد أن يجتمع المجلس الدستوري بمجرد استدعاء هيئة الناخبين تحضيراً للانتخابات الرئاسية، ويصدر بياناً يذكر فيه بشروط الأهلية للانتخابات، كما هو الحال في الانتخابات الرئاسية لسنتي 2004 و2009.

فكلا البيانين الصادرين في هاتين المناسبتين، تم التذكير فيهما بأن ملف المترشح ينبغي أن يتضمن، على وجه الخصوص الأوراق التالية :

- تصريح علني بملكات المترشح العقارية والمنقولة داخل الوطن وخارجه، مع التوضيح أن المترشح ملزم ينشر تصريحه مسبقاً في جريدتين وطنيتين وتقديم نسخة من هذا النشر في الملف؛

- شهادة طبية للمعني مسلّمة من طرف أطباء محلفين "تثبت أن المترشح يتمتع بكامل قواه العقلية و الجسدية.

1.1. فيما يخص الشرط المتعلق بالشهادة الطبية

إن المجلس الدستوري الذي يرأسه السيد مراد مدلسي، وهو أحد الأشخاص الأكثر ولاء لرئيس الجمهورية، لا يبدو أنه خرج عن هذه القاعدة، ذلك أنه أصدر بياناً بتاريخ 20 جانفي 2014 يذكر فيه بشروط الأهلية للانتخابات الرئاسية، غير أنه في هذه المرة لم يذكر المجلس الدستوري الشهادة الطبية ، عكس ما كان عليه الحال في البيانين اللذين سبقا الانتخابات الرئاسية لسنتي 2004 و2009.

يعدّ عدم إعادة ذكر بيان 20 جانفي 2014 للشرط المتعلق بشهادة طبية صادرة عن أطباء محلفين (تشهد بأن المترشح يتمتع بكامل قواه العقلية والجسدية) بمثابة مناورة لتفادي تجريد الرئيس المترشح، السيد عبد العزيز بوتفليقة، من الأهلية الانتخابية، مع أنه يعترف هو ذاته بأنه لا يتمتع بكامل قدراته الجسدية (انظر رسالة 22 مارس 2014 الموجهة إلى الجزائريين)، وبالتالي، لا تتوفر فيه الشروط المطلوبة لكي يكون مترشحا للانتخابات الرئاسية.

ولسد هذا النقص، وجد المجلس الدستوري حيلة بأن أوضح في البيان أن ملف الترشيح ينبغي أن يتضمن الوثائق الواردة في المادة 136 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، دون توضيحات أخرى. والواقع أن من بين الوثائق الواردة في هذه المادة (الفقرة 7) توجد الشهادة الطبية.

2.1. فيما يخص الشرط المتعلق بالتصريح بالملكيات العقارية والمنقولة للمترشح في داخل الوطن وخارجه

أقل ما يمكن أن يقال عن التصريح بملكيات المترشح، الذي نشرته رئاسة الجمهورية في أول مارس 2014، هو أنه غير كامل، طالما أنه لا يتضمن الموجودات النقدية ولا الممتلكات المحتملة خارج الوطن، وهذا النقص يشكل خرقا آخر واضحا لأحد شروط الأهلية للانتخاب.

2. خدعة تقديم 4.239.132 توقيعاً

أرفق الرئيس المترشح بملف ترشيحه المودع بالمجلس الدستوري يوم 3 مارس 2014 قائمة تتكون من 4.239.132 توقيعاً فردياً للناخبين تم جمعها في ظرف أسبوع واحد بعد الإعلان عن ترشحه.

تعدّ مثل هذه العملية مستحيلة التحقيق، عندما نعلم أن الجهاز الموضوع للتصديق على التوقيعات لا يمكنه تلبية ذلك للأسباب التالية :

- لا وجود لشباك معدّ خصيصاً لهذا العرض؛
- لا وجود لإلاّ منتخب واحد مفوض لهذه المهمة على مستوى كل مجلس شعبي بلدي؛
- لا وجود لمداومة خارج أوقات العمل القانونية.

إذن، كيف يمكن جمع هذا العدد من التوقيعات في غضون فترة زمنية جدّ قصيرة (أقل

من أسبوع)، وليس هناك من شاهد رأى طابورا من المواطنين على مستوى مكاتب البلديات لإفادة الرئيس المترشح بتوقيعاتهم !

وحتى حكومة سلال لم تر، كالعادة، ضرورة تنظيم "مسرحية" للتصديق على التوقعات بتغطية من وسائل الإعلام العمومية، لأن المرور بالقوة، على حساب الأشكال القانونية، هو المنهاج المفضل لديها.

اعتمادا على عدة شهادات مقنعة، فإن مطبوعات التوقيع الفردي لمساندة الرئيس المترشح قد تم ملؤها في غياب أصحابها المفترضين بأخذ هويتهم مباشرة من سجلات الحالة المدنية. وقد استعملت مداومات المترشح وبعض محلات الجمعيات الوطنية ذات الطابع الاجتماعي والمهني ومقرات الاتحاد العام للعمال الجزائريين ملء المطبوعات والتصديق عليها في عين المكان، خارج ساعات عمل الإدارة، وهو الشيء الذي يشكّل خرقا خطيرا للقانون.

وحتى مع افتراض أن تدابير استثنائية تم اتخاذها، فمن المستحيل ماديا أن يتم الحصول على أربعة ملايين توقيع خلال أسبوع واحد. وهذا لم يمنع المجلس الدستوري من تأييدها ونشرها في الجريدة الرسمية.

3. إقرار ترشح السيد بوتفليقة من قبل المجلس الدستوري

قبل المجلس الدستوري إقرار ترشح رجل مريض.

إن الشهادات الطبية المثبتة للصحة الجيدة التي تقدم بها المترشح والتي يُجهل مصدرها ومضمونها، هي بكل وضوح انتهاك صارخ لليمين المهنية ومبادئ الأخلاقيات الطبية. وتعد كذلك كاذبة من الذين سلموها؛ فهم ببساطة مذنبون وقابلون لمحاكمة قضائية. وبطبيعة الحال، فإن الدعوات الرامية إلى نشر هذه الشهادات لم تلق أي صدى.

وقد تأكد هذا الجرم أكثر بعد تصريحات الرئيس المترشح نفسه في رسالته الموجهة إلى الجزائريين في 22 مارس 2014، التي أشار فيها إلى قصور حالته الصحية، مكذبا بذلك موقف المجلس الدستوري.

وتصريحات الرئيس هذه أكدها السيد سلال نفسه في البليدة يوم 24 مارس 2014 عندما قال : " نحن الذين جلبناه للترشح".

الباب الخامس

التزوير بعد نشر المجلس الدستوري لقائمة المترشحين "المقبولين للرئاسيات"

1. بطاقة انتخابية ثنائية

تواصل تورط الإدارة في التزوير بالتلاعب بالقوائم الانتخابية، مع أن مراقبتها متاحة قانوناً، ولكن لم يتم العمل بها بسبب سبق إصرار الإدارة على خلط المعلومات.

أصلاً تكون القوائم الانتخابية دائمة، وتتم مراجعتها العادية خلال الثلاثي الأخير من كل سنة والاستثنائية بمقتضى المرسوم الرئاسي المتضمن استدعاء هيئة الناخبين. وهذا المرسوم الرئاسي هو الذي يحدّد تاريخي افتتاحها واختتامها.

ويتم إعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها في كل بلدية تحت مراقبة لجنة إدارية انتخابية يرأسها قاض.

أما في الخارج، فيتم إعداد القوائم الانتخابية ومراجعتها في كل دائرة قنصلية تحت مراقبة لجنة إدارية انتخابية يرأسها رئيس الممثلة الدبلوماسية أو رئيس المركز القنصلي. وكل لجنة من اللجان الإدارية المحلية أو الدبلوماسية مزودة بأمانة دائمة تتولى مسك القائمة الانتخابية طبقاً للأحكام التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

على الرغم من كل هذه الإحاطة القانونية في إعداد القوائم الانتخابية، لوحظ تكرار تجاوزات (أشخاص توفوا لم تشطب أسماؤهم، تسجيلات مضاعفة، تسجيلات جديدة لم تُدوّن في القوائم الانتخابية...)، وهذا ما كانت المعارضة قد نددت به في السابق، مما أجبر السلطة على تضمين القانون الجديد إلزامية تسليم نسخة من القائمة الانتخابية البلدية للمترشحين للانتخابات الوطنية والمحلية (المادة 18 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات).

غير أنه، وللأسف، لم يكن من السهل وضع هذا الإلزام القانوني قيد التنفيذ نتيجة عدم

اهتمام الإدارة باحترام القانون ولامبالاة الموظفين بذلك بسبب إفلاتهم من أي عقاب ولو كان إداريا !

وتحت ضغط المترشحين، تم الإفراج عن القوائم الانتخابية البلدية وسلمت لهم، ولكن في شكل أقراص مضغوطة، على أن تُعاد إلى مصدرها خلال العشرة (10) أيام الموالية للإعلان عن نتائج الاقتراح، تحت طائلة عقوبة جزائية مقررة بنص المادة 220 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

وعند الشروع في استغلال هذه الأقراص، تبين في الحين أن القوائم المسلمة لا تتطابق مع القوائم التي أعدتها اللجان الإدارية البلدية المحلية واللجان الدبلوماسية. فالقوائم المسلمة للمترشحين محررة باللغة الفرنسية وغير مرتبة ترتيبا أبجديا، في حين أن القوائم التي أعدتها اللجان الإدارية البلدية واللجان الدبلوماسية محررة باللغة العربية، ومرتبة ترتيبا أبجديا ومصادق عليها من قبل القاضي أو الدبلوماسي المختص، وهذا ما طرح إشكالا من حيث صحتها أولا ثم من حيث إمكانية استغلالها.

والحال أنه لا يمكن الاطلاع على القوائم الانتخابية المسلمة للمترشحين في شكل أقراص مضغوطة إلا بإدخال رمز تعريف الناخب (رقم بطاقة الناخب)، مما جعل هذه الأقراص غير قابلة للاستغلال ولا لإجراء أية مراقبة بواسطتها، لاسيما فيما يخص طلب إبعاد أعضاء مكاتب التصويت الذين ينبغي أن يعينوا بقرار من الوالي، وحصرا من بين الناخبين المقيمين في إقليم الولاية.

يوجد، إذن، في الجزائر نوعان من القوائم الانتخابية :

- الأولى ذات قيمة قانونية مؤكدة، فُعِدَّت باللغة العربية من طرف لجنة يرأسها قاض أو دبلوماسي صادق على صحتها، وهي مرتبة ترتيبا أبجديا؛

- الأخرى أعدتها الإدارة باللغة الفرنسية، بدون ترتيب أبجدي، مسلمة للمترشحين للانتخابات الوطنية والمحلية بإلزام قانوني، غير مصادق عليها، لا قيمة قانونية لها ولا تصلح لأي شيء في عمليات مراقبة العملية الانتخابية!

وهكذا، فإن الأحكام القانونية التي وُضعت لصالح المترشحين لمراقبة البطاقة الانتخابية صارت، من حيث الواقع، لاغية.

إن غموض البطاقة الانتخابية الوطنية هو، على الأرجح، أحد الأسباب التي جعلت

الاتحاد الأوروبي ومنظمات أجنبية أخرى تردّ دعوة بلادنا للمشاركة في مراقبة الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014.

2. بطاقة انتخابية مضخمة

في غياب آلية مستقلة للتدقيق في البطاقة الانتخابية، صارت هذه الأخيرة، في بلادنا، محل شبهة على الدوام. لقد كان ولا يزال حجم هيئة الناخبين موضوع جدل باستمرار، ولسبب وجيه، ذلك أنه في حين أن عدد المسجلين نسبة إلى عدد السكان يكون على وجه العموم بين 30 % و 40 %، ففي الجزائر تفوق هذه النسبة 5 % وهذا ما فسح مجالا كبيرا للتزوير. والواقع أن هيئة الناخبين لدينا لا يمكن أن تتجاوز ثمانية عشر (18) مليون ناخب، وبالتالي، هناك هامش يفوق أربعة (4) ملايين صوت يمكن للسلطة أن تستعملها لصالح مرشحها، عن طريق حشو صناديق الاقتراع، أو التصويت المتعدد أو التصويت غير القانوني عوضا عن الغير.

وإذا كان لا يصوت إلا من كان مسجلا في قائمة الناخبين بالبلدية التي بها إقامته، بمفهوم المادة 36 من القانون المدني (المادة 4 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات)، فهناك استثناءات أوردها القانون لفائدة أعضاء الجيش الوطني الشعبي، الأمن الوطني، الحماية المدنية، موظفي الجمارك ومصالح إدارة السجون والحرس البلدي (هذا السلك الأخير تم حله رسميا في 31 أكتوبر 2012) الذين يمكنهم أن يطلبوا تسجيلهم في بلديات مسقط الرأس أو بلديات آخر موطن أو بلديات مسقط رأس أحد الأصول.

وهذا الاستثناء فتح الطريق لتسجيلات متعددة يستحيل تحديد حجمها في غياب أرقام إحصائية خاصة بتعداد الأسلاك التي تستفيد من هذا الاستثناء.

أما نظام التصويت بالوكالة الذي خصّصه القانون لصالح عناصر المصالح المذكورة أعلاه والمالكين في أماكن العمل يوم الاقتراع، فقد ضخم كثافة هيئة الناخبين بتسجيلات متعددة في البطاقة الانتخابية.

أخيرا، فإن المراجعات المختلفة (العادية والاستثنائية) للقوائم الانتخابية لم تتمكن من تطهيرها من أسماء الناخبين المسجلين لأكثر من مرة أو المتوفين الذين لم تشطب أسماؤهم من القوائم.

وعلى سبيل الإشارة، تم، بسيدي بلعباس، اكتشاف 22 شخصا متوفين لم تُشطب أسماءهم من البطاقة الانتخابية (ملحق رقم 02).

الباب السادس

التزوير أثناء الحملة الانتخابية

1. تعليق فاحش لملصقات مرشح النظام في الأماكن العمومية.

تمنع المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخاب استعمال أي شكل للإشهار خارج الأماكن العمومية المخصصة لهذا الغرض.

ومن جهة أخرى، يأمر القانون الولاية بالسهر على تطبيق هذه الأحكام..

لقد لوحظ الإلصاق الفوضوي الفاحش عبر كامل أقاليم ولايات الوطن. وإذا كان الأمر يتعلق بفعل كل المترشحين الذين لم يحترموا الأماكن المخصصة للإلصاق، فقد أخذ ذلك أشكالاً خاصة بالنسبة للمترشح-الرئيس، ذلك أن الإلصاق الخاص به طال حتى المواقع التي تعتبر منيعة ومؤمنة بصفة خاصة، على غرار مطار الجزائر العاصمة ومحطة الحافلات بالخروبة (الجزائر العاصمة) أو المقر المركزي للاتحاد العام للعمال الجزائريين. وقد حُشدت لذلك، لاسيما في الليل، وسائل المؤسسات العمومية والبلديات، من رافعات وسقالات لتعليق الملصقات العملاقة التي استمرت تغطي هذه البنايات لوقت طويل.

ليس هناك حاجة إلى إثبات التواطؤ الواضح لمسؤولي هذه المواقع، ولا الموقف السلبي الآثم للسلطات (الولاية) المكلفة بموجب القانون بالسهر على احترام الأماكن المخصصة للإلصاق الترشيحات.

لقد أصدرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات عدة قرارات تأمر بموجبها مديرية الحملة الانتخابية للمترشح عبد العزيز بوتفليقة بإزالة الملصقات العملاقة المنتشرة على المباني والبنى التحتية العمومية، من بينها :

- المطار الدولي "هوارى بومدين" (قرار رقم 161 ، ملحق رقم 2)؛
- محطة الحافلات بالخروبة - مدينة الجزائر- (قرار رقم 171، ملحق رقم 3)؛
- المقر المركزي للاتحاد العام للعمال الجزائريين - مدينة الجزائر- (قرار رقم 12، ملحق رقم 4)؛
- مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين - مدينة أم البواقي- (قرار رقم 45، ملحق رقم 5)؛
- مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين - مدينة معسكر- (قرار رقم 20، ملحق رقم 6)؛
- مقر الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات بمدينة البيض (قرار رقم 37، ملحق رقم 7)؛
- مراكز التصويت بمدينة البليدة (قرار رقم 233، ملحق رقم 8)؛
- بنايات عمومية بخنشلة: إدارة مسح الأراضي، فرع بلدي، ملعب بلدي، وكالة الخطوط الجوية، مقر الاتحاد العام للفلاحين الجزائريين، مقام الشهيد، حديقة عمومية (قرار رقم 48، ملحق رقم 9)؛
- بنايات عمومية ببرج بوعريريج (اتحادية الصم البكم، قاعة متعددة الرياضات، مقر منظمة أبناء الشهداء، مقر مديرية الأشغال العمومية (قرار رقم 15، ملحق رقم 10)؛
- مسجد بغليزان غُطيت جدرانها بملصقات بوتفليقة ثبَّتَها السيد عبد الصدوق سيد أحمد، نائب من الحركة الشعبية الجزائرية (MPA)، حزب الوزير عمارة بن يونس (قرار رقم 258، ملحق رقم 11).

2. تحويل محلات جمعيات إلى مداومات انتخابية تابعة للمترشح بوتفليقة،

خرقا للقانون

يتعلق الامر بصفة خاصة بمحلات:

- الاتحاد العام للعمال الجزائريين بمدن الجزائر، معسكر، أم البواقي؛
- الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات بمدينة البيض؛
- منظمة أبناء الشهداء ببرج بوعريريج؛
- اتحادية الصم البكم ببرج بوعريريج؛
- الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين.

3. حملة انتخابية جائرة

1.3. مترشح غائب وحملة بوكالة، واقع فريد من نوعه في تاريخ الانتخابات :

تم تمثيل الرئيس المترشح "رسميا" من قبل سبعة (7) مسؤولين سياسيين عوملوا من قبل الإدارة كأنهم مترشحون فرادى .

لم يظهر الرئيس المترشح أبدا طوال الحملة الانتخابية على الرغم من الوعود الانتخابية ممن هم في محيطه.

ذهب السيد سلال إلى درجة أن قال: "إن الرئيس لا يحتاج إلى القيام بحملة، فحصلته هي التي تتحدث عنه".

2.3. حكومة تحولت إلى لجنة مساندة

جُند أعضاء الحكومة لخدمة مرشح النظام باعتماد الخلط بين تكثيف مفاجئ لزيارات تفتيش وزارية في الولايات وتنظيم تجمعات انتخابية (Le Soir d'Algérie يوم 9 أبريل 2014). وفي هذا السياق، كتبت جريدة Liberté يوم 04 أبريل 2014 : "تحولت الحكومة إلى لجنة حملة فرضت هيمنتها على كل المؤسسات، وحشدت الإدارات الجهوية والمحلية والمؤسسات العمومية لخدمة المرشح بكيفية بيّنة".

ويظهر هذا الخلط بجلاء عندما يتعلق الأمر بتقدير مدى شرعية حكومة بقيت قيد الاشتغال مع أن رئيسها عُزل عن وظائفه لكي يتولى مديرية حملة الرئيس المترشح.

لقد فصلت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، لعدة مرات، في شكاوى تجاه حالات مؤكدة من عدم احترام واجب التحفظ من قبل أعضاء الحكومة الذين قاموا بتنشيط تجمعات في مواقع زيارات العمل والتفتيش التي كانوا يقومون بها.

وقد رُفعت شكاوى، على وجه الخصوص، ضد:

- وزير المجاهدين، السيد محمد الشريف عباس، بسبب التجمّع الذي نشّطه بعين التوتة (باتنة) يوم 28 مارس 2014 (جريدة Liberté يوم 31 مارس 2014)؛

- وزير الفلاحة، السيد عبد الوهاب النوري، بسبب تحويل زيارة العمل التي قام بها إلى المعذر (باتنة)، في 6 أبريل 2014، إلى زيارة دعائية لفائدة الرئيس المترشح (يومية El Watan يوم 6/4/2014).

- وزير التربية الوطنية، السيد عبد اللطيف بابا أحمد ، الذي استغل زيارة العمل التي

قام بها إلى غليزان في 27 مارس 2014 لعقد اجتماعات انتخابية (El Moudjahid)

- مستشار رئيس الجمهورية، السيد عبد العزيز بلخادم، بسبب تنشيطه لتجمع دعائي بمدينة بركة (باتنة) يوم 6 أبريل 2014 (الوطن El Watan يوم 9 أبريل 2014)
- مدير الديوان برئاسة الجمهورية، السيد أحمد أو يحيى، بسبب تنشيطه لتجمع دعائي بمدينة سيدي بلعباس يوم 29 مارس 2014 (جريدة L'expression يوم 30 مارس 2014)؛
- وزير التعليم والتكوين المهنيين نور الدين بدوي الذي انتقل إلى المسيلة يوم 31 مارس 2014 (El Moudjahid).

3.3. مشاركة عضوين (2) من المجلس الدستوري في حملة المترشح بوتفليقة

تميّز عضوان (2) من المجلس الدستوري، في هذه المناسبة، بسيد بلعباس وبركة (ولاية باتنة).

العضو الأول، وهو السيد ابراهيم بوتخيل، عضو المجلس الدستوري، بعنوان مجلس الأمة، ومنتخب الكتلة البرلمانية للتجمع الوطني الديمقراطي. شوهد من قبل مواطنين جديرين بالثقة في 28 مارس 2014، بسيد بلعباس، وهو يرافق السيد أحمد أويحيى، مدير الديوان برئاسة الجمهورية، وعضو نشيط في الحملة الانتخابية، شوهد في موقع التجمع الذي كان سينشطه هذا الأخير في اليوم الموالي لصالح المترشح الرئيس.

أخطرت اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات بهذه الانتهاكات الخطيرة لمبدأ الحياد وواجب التحفظ الذي ينبغي على القاضي الدستوري أن يلتزم بهما، باعتباره من المكلفين بالسهر على نزاهة الاقتراع الرئاسي. فأوفدت اللجنة مقررا يوم التجمع (29 مارس 2014)، الذي لاحظ أن السيد بوتخيل ابراهيم كان غائبا عن التجمع. والحال أن الوقائع التي أخطرت بها اللجنة جرت عشية التجمع (انظر الوقائع الواردة في القرار رقم 60 الصادر بتاريخ 01 أبريل 2014 عن اللجنة الوطنية للأشرف عن الانتخابات، ملحق رقم 12).

العضو الثاني، وهو السيد قراوي عبد النور، عضو المجلس الدستوري، بعنوان المجلس الشعبي الوطني، ومنتخب الكتلة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني. شوهد هو أيضا في التجمع الذي نشطه السيد عبد العزيز بلخادم ببركة لصالح المترشح الرئيس، متنكرا في قشايه وشاش ونظارات شمسية.

وقد أخذ المراسل المحلي لجريدة الخبر صورته المموّهة بهذه الكيفية ونشرها في عددها الصادر في أول أبريل 2014. و لم يدل المعني بأي تكذيب بهذا الشأن.

يعد هذا السلوك خرقا صارخا لأحكام النظام المحدّد لقواعد عمل المجلس الدستوري التي تُخضع أعضاء المجلس الدستوري لإلزامية التقيد بواجب التحفظ والحياد.

رفعت مديرية الحملة الانتخابية للسيد علي بن فليس طعنا ضد السيد قراوي عبد النور إلى اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، وفي نفس الوقت قدمت إلى المجلس الدستوري طلب رد هذا الأخير الذي ثبت تورطه بكيفية قطعية في الحملة الانتخابية.

غير أن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رفضت الطعن بموجب القرار رقم 194 (ملحق رقم 13) بحجة أن الشخص الذي ظهرت صورته في الجريدة لم يكن من الممكن التعرف عليه على أنه هو السيد قراوي عبد النور.

أما فيما يخص المجلس الدستوري، فقد تبنّى، في مراسلته رقم 104 المؤرخة في 16 أبريل 2014، مبرر اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، بدلا من أن يعرض طلب الرد على مداولة أعضاء المجلس الدستوري (ملحق رقم 14).

4.3. استعمال تعسفي لوسائل الدولة والمؤسسات العمومية حصرا لصالح المترشح الرئيس.

تقتضي الأخلاقيات الانتخابية الفصل الكامل بين نشاطات الدولة ومستخدميها ومواردها وبين إمكانات المترشح للانتخابات.

رُفِعَ إلى علم اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات العديد من التجاوزات الشائعة لدى الجميع، خرقا للمادة 196 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، ممّا أدى بها إلى إصدار عدة قرارات تؤكد فيها خرق القانون الانتخابي، في هذا المجال:

وكمثال على ذلك حشدت بمدينة سطيف، الإدارة المكلفة بالتكوين المهني وسائلها الخاصة بالنقل ومرتبيها لمرافقة السيد وزير التكوين المهني في جميع تنقلاته الانتخابية عبر بلديات الولاية. وهذا الأخير كان في السابق واليا بسطيف.

ودائما بمدينة سطيف، جندت مصالح وكالة المياه مستخدميها واستعملت عرباتها لدعم التجمع الذي نظمه السيد سيدي السعيد، الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين.

استُخدمت عادة حافلات البلديات لنقل الأشخاص إلى تجمعات بوتفليقة. وقد تدخلت اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات في هذا الشأن في قضية تتعلق ببلدية عين سيدي علي بالأغواط (قرار رقم 74). بمدينة الجلفة استعملت شاحنة البلدية لنقل كراس لموقع التجمع المنشط لصالح بوتفليقة (قرار رقم 142).

وماذا يمكن أن يقال عن وضع مستخدمي المؤسسة الوطنية للتلفزيون وعتادها وأرشيدها تحت تصرف قنوات تلفزيونية خاصة، مساندة للعهد الرابع، مع أن مؤسسة التلفزيون مؤسسة عمومية

هناك صحفيون وتقنيون تابعون للمؤسسة الوطنية للتلفزيون وُضعوا تحت تصرف قنوات خاصة، ويكونون قد استفادوا من بدلات مدفوعة من قبل صاحب العمل الأصلي بمقدار 1000 د.ج. لليوم الواحد (جريدة Liberté يوم 8 أبريل 2014)؟

5.3. شعبية، وعود وتهديدات للحصول على أصوات الناخبين لصالح مرشح النظام

تقتضي حرية التصويت عدم وجود أي تأثير يرمي إلى توجيه اختيار الناخب، ماعدا الحجج المستمدة من البرامج الانتخابية. وهذه الحرية لا تنسجم مع أي شكل من أشكال الضغط أو التهديد أو التخويف أو التلاعب أو الإكراه أو التحريضات المغرضة، بل لا تنسجم حتى مع الوعود بمكافآت.

- اعتنت الدعاية الرسمية المصونة بمهارة من قبل وسائل الإعلام العمومية والخاصة التابعة، بتمرير صورة الرئيس المترشح على أنه ذلك الشخص الذي يعود الفضل إليه في كل شيء، وهو "القادر على أخذ الشعب الجزائري إلى السعادة في ظرف عهدة واحدة".

فَبَرَكَته إذن هي التي قد تكون السبب في رفع سعر البترول، في الظروف المناخية الاستثنائية، وحتى في جعل الجزائر تظفر لمرتين بالتأهل لكأس العالم !

فهو صانع السلم، أب الأمة والرجل المنعم بالفضل والبركة.

وأبعد من ذلك فقد يُنظر إليه في الخارج على أنه " أفضل رئيس في العالم العربي

والإسلامي"! (السيد ساحلي، وزير سابق منتدب). بالنسبة لرئيس لم يُر في مؤتمر دولي منذ سنوات، فهذا الوصف يلامس التفاهة.

يُشبهونه بمانديلا، باستثناء أن مدمر التمييز العنصري انسحب بعد عهدة واحدة، مع أنه كان في ذروة شعبيته، وهذا فرق كبير!

وصفوه بأوصاف تُسند على العموم للخالق. فبالنسبة لهذا الرجل السياسي الذي كان في المعارضة سابقا ولم يكن يجامل رئيس الجمهورية، فالمرشح أصبح عنده : "العزير".

هذه هي عبادة الشخصية التي عفا عنها الزمان.

لم تتوقف السلطة عند هذا الحد. فقد ضاعفت من الوعود الشعبوية المستحيلة التحقيق مثل استيعاب مشاكل السكن والبطالة خلال هذه العهدة، مع أنها لم تتمكن من إعادة إيواء سكان مدينة الشلف الذين ما يزالون يقطنون بشاليهات خشبية منذ 33 سنة على إثر زلزال 1980 أو سكان بومرداس المنكوبين منذ 11 سنة. كما أنها لم تجد حلاً لإشكالية مناصب العمل الهشة التي تلهي بها خاصة الشباب خريجي الجامعات.

- يتم توزيع سكنات عشية موعد الانتخاب وسط ضجة كبيرة، مع أن هذه السكنات لم يتم إنجازها أو حتى لم يشرع بعد في بنائها، وتعطي وعود بتسليم سكنات في 24 شهرا، في حين أن السكنات الخاصة ببرنامج "عدل" لم تسلم إلا بعد 13 سنة. وتعطي كذلك وعود للشبان الجامعيين بمنحهم سكنات ومناصب عمل بعد التخرج من الجامعة .

تعطى وعود بالسكنات مقابل التصويت لصالح الرئيس المترشح وتهدد بالإقصاء من قوائم المستفيدين المحتملين الذين قد يمتنعون عن التصويت (والي الجزائر : جريدة الخبر ليوم 9 أبريل 2014).

- يتقرر تحرير مناصب العمل المجددة في الوظيفة العمومية، لا سيما في الشرطة ومصالح الأمن الأخرى.

- كثر الحديث عن اكتشافات مزعومة لمناجم محروقات جديدة لطمأنة السكان القلقين على مستقبلهم جراء استنزاف مواردهم وتعريضها للنهب.

- مُورست ضغوط قوية على الموظفين وعمال المؤسسات العمومية وكذا المؤسسات

الخاصة التي يساند أصحابها العهدة الرابعة، خرقاً لمبدأ حرية التصويت. فبناءً على بعض المعلومات المتطابقة يكون بعض المسؤولين قد فرضوا على مستخدميهم إحضار بطاقاتهم الانتخابية وورقة الاقتراع الخاصة بن فليس ليثبتوا أنهم "صوتوا" وصوتوا "بكيفية جيدة"، وذلك تحت طائلة تحمل تبعات منعهم من مواصلة مسارهم الوظيفي (جريدة Le Soir d'Algérie ليوم 28 مارس 2014).

مورست كذلك ضغوط على مستخدمي القطاع العمومي للمساهمة في تجمعات ممثلي المترشح الرسمي.

- مست هذه الوعود والمساومات كذلك القطاعات الهشة بفعل عدم وجود تضامن وتفكك السياسة الاجتماعية للحكومة، مثل البطالين، المعوقين، المتقاعدين، شاغلي السكنات الهشة، مستذكري الجيش الوطني الشعبي، مقاومي الإرهاب (Patriotes) و أعوان الحرس البلدي حيث أُعطيت لكل جماعة من هذه الجماعات الهشة وعود بتلبية مطالبها، ولكن بعد الانتخابات.

- وفي يوم الاقتراع مُورست ضغوط أخرى على الناخبين وأعوان مكاتب التصويت والملاحظين .

4. احتكار وسائل الإعلام لصالح الرئيس المترشح

1.4. تحيز وسائل الإعلام العمومية

فضلاً عن السيد سلال الذي استفاد من الأولوية الإعلامية، فإن الممثلين الآخرين الستة (6) للمترشح بوتفليقة قد استفادوا عملياً من التغطية الإعلامية خلال التجمعات التي عقدوها بنفس القدر المخصص للمترشحين الآخرين ، وهؤلاء هم : عمار سعداني، بن صالح عبد القادر، عمارة بن يونس، عمار غول ، أحمد أويحيى وعبد العزيز بلخادم.

و قد أُخطرت اللجنة الوطنية للأشراف على الانتخابات من قبل المترشح على بن فليس بحالة مؤكدة من المعاملة غير المتساوية بين المترشحين للرئاسيات، فقضت بأمر الإذاعة الوطنية بأن تحترم مبدأ المساواة في توزيع وقت مرور المترشحين بالإذاعة (قرار رقم 66).

2.4. قنوات خاصة في خدمة الرئيس المترشح

زيادة على قناتي "النهار TV" و "نوميديا TV" المدعمتين بكيفية كاملة للسلطة، أنشئت قنوات تلفزيونية جديدة خصيصا لدعم مترشح النظام، مثل "الأجواء" "النوم TV" و "الرئيس TV".

وقد بدأت هاتين الأخيرتين البث في 23 مارس 2014، أي في اليوم الأول للحملة الانتخابية! وقد استفاد مرشح النظام بومضات إخبارية في وسائل الإعلام العمومية طوال الحملة الانتخابية ووضعت القنوات الخاصة "بكرم" تحت تصرفه.

استفادت كذلك كل التجمعات التي نشطها عبد المالك سلال وكل الأعضاء المؤثرين في الحملة (رئيس مجلس الأمة، رئيس المجلس الشعبي الوطني، أعضاء الحكومة، الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين...) من أوسع تغطية، في حين أن المترشحين الآخرين كان عليهم أن يكتفوا بوقت البث المخصص لهم في سجل الحملة الانتخابية، على أمواج التلفزيون والإذاعة العموميين!

3.4. تركيع وسائل الإعلام

لم يسبق للسلطة أبدا أن ضيقت الخناق على وسائل الإعلام كما فعلته هذه المرة في الحملة الانتخابية.

القنوات التي لم يتمكن النظام من إخضاعها والمشكوك فيها بأنها تتعاطف مع المترشح على بن فليس، تعرضت لمضايقات ثم أغلقت كما هو الحال بالنسبة لقناة "أطلس TV" (Tsa) : ليوم 14 مارس 2014)، أو حرمت من الإشهار مثل قناة "الجزائر نيوز" وجريدة "الجزائر نيوز" (El Watan) ليوم 16 أبريل 2014).

وقد تكون الصحافة المكتوبة هي أيضا تعرضت لنفس الضغوط من جانب السلطة لإضعاف كل عزم لديها على مساندة مرشح آخر غير مرشح السلطة:

- تذكير بدفع مخلفات فواتر سحب الجرائد، التي بلغت عند بعض العناوين مبالغ هائلة؛

- مساومة على الإشهار العمومي، الذي يُبقي على الحياة لدى معظم الجرائد.

وقد أحدثت مثل هذه الضغوط عند أصحاب المؤسسات الإعلامية نوعاً من الحجب الذاتي إضراراً بالمرشحين الآخرين.

ومن جراء ذلك، فإن مترشحاً مثل علي بن فليس، الذي كان مصاحباً بحوال ستين (60) صحفياً، طوال كل الحملة الانتخابية، لم يستفد من معاملة على قدر الإقبال الشعبي الرائع الذي جذبته التجمعات التي نظمها.

4.4. تركيز هجمات وسائل الإعلام المؤثرة على المترشح علي بن فليس

1.4.4. تجريح في شخص بن فليس واتهامه بأنه :

- يريد أن يشعل النار في البلد ويغرقه في الدم؛
 - يريد أن يضرب استقرار البلد ووحدته الوطن؛
 - يريد أن يرد الاعتبار للجهة الإسلامية للإنقاذ ويعيد البلد إلى سنوات التسعينيات
 - يهدد بدعوة الناس للخروج إلى الشارع للتعبيل بـ "الربيع العربي"
 - تحصل على أسلحة ليبية
- اتهم المترشح كذلك بأنه يخدم مصالح أجنبية، ليس فقط من قبل محيط المترشح عبد العزيز بوتفليقة، ولكن، ويا للغرابة من قبل مترشحة لانتخابات رئاسية.

2.4.4. قذف في سمعته بكيفية مخجلة وفظيعة

- ضاعت القناة التلفزيونية الخاصة "النهار TV" شراستها ضد المترشح بن فليس بتكثيف الشائعات والتعاطي لضروب أخرى من القذف والاتهامات الخيالية :
- تهجمات على أعضاء أسرته،
 - الاعلان كذبا عن استقالة المدير الوطني لحملة السيد علي بن فليس والعديد من المسؤولين في الولايات من بينها ولاية تلمسان وعنابة؛
 - الإعلان كذبا عن توقيف المدير الوطني للحملة من قبل مصالح الأمن؛
 - الإعلان كذبا على أن العديد من الأحزاب السياسية والشخصيات الوطنية سحبت دعمها للسيد علي بن فليس.
 - الاعلان كذبا عن سحب الجمعيات لمساندتها له، والتي، في الحقيقة، لم تعلن أبدا

رسميا مساندتها للمترشح بن فليس.

رُفعت هذه التجاوزات الخطيرة إلى اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات فأمرت بموجب القرار رقم 331 (ملحق رقم 15) هذه القناة بالتوقف الفوري عن هذا التشهير الذي يخل بالسير الحسن للانتخابات و يمس بشرف وكرامة المترشح علي بن فليس. ورغم ذلك لم يمنع هذا هذه القناة من الإستمرار في مهمتها المنحطة طيلة العملية الإنتخابية.

أخطرت العدالة كذلك بهذه التجاوزات.

وهكذا، فإن بعض وسائل الإعلام كانت مسؤولة عن انزلاقات الحملة الانتخابية، بحيث أخفت الهجمات الشخصية الخيارات السياسية.

3.4.4. اتهامه بالإرهاب

اتهامات خطيرة ضد السيد بن فليس تناولتها وسائل الإعلام بكيفية خاصة، صرح بها الرئيس المترشح وهو يستقبل وزير الشؤون الخارجية الإسباني.

أنهم السيد بن فليس بأنه يهدد بالانتقام من أبناء وعائلات الولاة، وهو ما يعدّ، حسب المترشح بوتفليقة، وهو يتحدث بوصفه رئيسا للدولة، بمثابة إرهاب !

5. انتحال البرنامج والتدابير التي اقترحها علي بن فليس ومترشحون آخرون،

من قبل مديرية حملة مرشح النظام!

إعمالا لأحكام المادة 191 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات "يجب أن يُرفق كل إيداع ترشيح بالبرنامج الانتخابي الذي يتعين على المترشحين احترامه أثناء الحملة الانتخابية".

انتهكت هذه القاعدة من قبل ممثلي الرئيس- المترشح، لا سيما مدير حملته. فبعد تركيز خطاباتهم، في بداية الحملة، على حصيلة العهود الثلاث والاستمرارية، تعاطوا فيما بعد، بكيفية منظمة، لانتحال مواضيع واقتراحات تناولها مترشحون آخرون ، محاولة منهم لاستقطاب ناخبين فروا منهم.

- وهكذا، فإن الاقتراحات الآتية قد تم انتحالها:
- المراجعة التوافقية للدستور وإحداث فصل حقيقي بين السلطات وإعادة تحديد تنظيمها واختصاصاتها؛
 - إصلاح القانون الأساسي للقضاء والمجلس الأعلى للقضاء حتى يكون من الممكن تكريس استقلالية القضاء؛
 - ترقية دور المعارضة داخل النقاش السياسي؛
 - إعادة تحديد صلاحيات هيئات مراقبة النفقات العمومية.

وهي كما هو واضح اقتراحات منبثقة عن الأفكار الأساسية للبرنامج السياسي الذي قدمه على بن فليس للصحافة يوم 17 جانفي 2014، بمناسبة الإعلان عن ترشحه للانتخابات الرئاسية، و تم تحويلها من طرف ممثلي مرشح النظام، لصالحهم بشكل واسع.

و قد سمح السيد سلال لنفسه بالقيام بحملة حول مفاهيم " التجديد الوطني" الدستور التوافقي" أو "الجمهورية الثانية"، التي سبق وان فصلها مرشحون آخرون، مع أن أي من هذه المفاهيم لم يرد في البرنامج المعلن عنه من قبل الرئيس المترشح ! و مثل هذا بعض الاقتراحات الأخرى كالتخفيض من مدة الخدمة الوطنية إلى 12 شهرا.

6. ميزانية ضخمة لدعم حملة مرشح النظام

تضع معظم التشريعات الانتخابية سقفا لنفقات الحملة، وتسن قواعد للشفافية، انطلاقا من الفكرة أن حجم الأموال المصروفة من قبل مرشح ما يمكنها التأثير بشكل كبير في نتيجة الاقتراع. وقواعد الشفافية هي التي ستسمح بتحديد دور المال "المشبوہ" في العملية الانتخابية.

وقد وضعت المادة 205 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات سقفا لنفقات حملة المترشحين للانتخابات الرئاسية، قُدِّرَت بستين (60) مليون دينار في الدور الأول، و بثمانين (80) مليون دينار في الدور الثاني.

إلا أن فريق حملة المترشح عبد العزيز بوتفليقة استفاد، خرقا للقانون، من ميزانية ضخمة يصعب تحديدها بدقة، في غياب مطلق للشفافية. وقد تكون هذه الميزانية قد

تجاوزت 800 مليون دج (ثلاثة مرات أكبر من تلك المخصصة لانتخابات 2009) (جريدة الوطن 14 أبريل 2014)، دون احتساب وسائل الدولة التي حوت بكيفية غير قانونية لصالح المترشح، والتي لا يمكن ضبط حجمها.

1.6. مصادر تمويل غير شفافة

بمناسبة إقامة مأدبة غداء بفندق الأوراسي في 4 مارس 2014 نظمها رجل أعمال مؤثر ومساند من غير قيد أو شرط لمرشح النظام، دُعي إليها رجال أعمال ومديرو مؤسسات. و قد أشارت بعض وسائل الإعلام إلى أن مطبوعات وزعت عليهم وتعهدهم بموجها كل واحد منهم بدفع مبلغ يتراوح بين خمسمائة ألف (500.000) وخمسة ملايين (5.000.000) دينار لصالح المترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة (Focus-Algérie, Liberté, El Watan) ليوم 5 مارس 2014).

2.6. النفقات

وتكون هذه النفقات قد غطت خاصة :

- استئجار ثلاث طائرات طوال الحملة الانتخابية بملغ يكون وحده قد تجاوز مبلغ نفقات الحملة المرخص بها قانونا !
- مصاريف النقل والمهام الخاصة بالوزراء الذين تنقلوا إلى الخارج أثناء الحملة الانتخابية؛
- استئجار بأثمان باهظة لمحلات المداومات الانتخابية على مستوى الولايات والدوائر والبلديات؛
- صنع ملصقات عملاقة للرئيس المترشح غطت الكثير من البنايات العمومية والتي بلغت كلفة القطعة الواحدة منها ما يقارب 300.000 د.ج؛
- صنع دعائم إشهارية : قمصان (تي شيرت) للترويج، قبعات، شارات، أعلام، ملصقات للرئيس المترشح من كل أشكال وأحجام بكمية مذهلة؛
- إكرام المراقبين المساندين لبوتفليقة وإغراء مراقبي المترشحين الآخرين، لاسيما مراقبي لابن فليس، في مراكز ومكاتب التصويت.

وإلى جانب هذا صُرفت أموال خفية معتبرة لتغذية الفساد السياسي من خلال:

شراء الأصوات

تحدثت مصادر متطابقة عن تسليم مكافآت مقابل تقديم ورقة التصويت الخاصة بين فليس، لا سيما في عنابة وتبسة. و أوردت الصحافة أن مبلغ شراء صوت الواحد تراوح بين 200 و1000 دينار جزائري.

مكافآت لملء قاعات التجمعات

- تسليم مبلغ 1000 د.ج لكل شخص يحضر تجمع السيد أو يحي بمدينة تيارت، حسب جريدة Le Soir d'Algérie ليوم 28 مارس 2014.
- وصل المبلغ إلى أكثر من خمسين (50) أورو بالنسبة لبعض التجمعات بفرنسا، لا سيما في باريس (شهادة على يو توب، Algérie-focus يوم 7 أبريل 2014).
- "إكرام" كل الذين ساعدوا على إعداد محاضر الفرز.
- "إكرام" مراقبي المترشحين الآخرين لتحويلهم عن مهامهم لكي يفسحوا لهم المجال لحشو صناديق الاقتراع.

7. تورط الإدارة وتحيزها

هناك تورط واضح في العملية الانتخابية من طرف الولاية ورؤساء الدوائر ورؤساء البلديات (ج ت و - ت و د) ، منتهكين بذلك مبدأ حياد أعوان الدولة. ولقد أشارت الصحافة إلى كثير من الحالات من هذا القبيل.

وقد أخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات بهذه الوضعية لعدة مرات، فأصدرت قرارات تأمر بموجبها أعوان الدولة بالتزام الحياد المطلق.

وهذه هي حالة رئيس دائرة سيدي لخضر بولاية مستغانم الذي صرح في 25 مارس 2014، والحملة الانتخابية كانت في ذروتها، إلى يومية " Réflexion " أن "بوتفليقة أعطى شبابه وخبرته الطويلة للجزائر".

وبموجب القرار رقم 17 المؤرخ في 26 مارس 2014 (ملحق رقم 16) أمرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رئيس الدائرة، الذي أخل، بهذه الكيفية، بالتزاماته القانونية بالسهر

على نزاهة الاقتراع، أمرته بالتوقف الفوري عن هذا النوع من السلوك وبالالتزام المطلق لواجب الحياد.

وهذا الأمر، الذي كان يقتضي توقيفاً آلياً للموظف المتهم، لم يمنع تلاعباً فاحشاً بمحاضر فرز النتائج في كل دوائر ولاية مستغانم، من ضمنها دائرة سيدي لخضر، حيث وُجهت كل الأصوات، وفي مجموعها، إلى المترشح الرئيس.

ذلك هو الوضع كذلك بالنسبة لرئيس دائرة المشربة (ولاية النعامة)، الذي استدعى رؤساء مراكز ومكاتب التصويت في 10 أبريل 2014 للاجتماع، لحثهم على ألاّ يسلموا محاضر الفرز إلى ممثلي المترشحين إلا بعد أن يمروا على رؤساء المراكز وخلية الإعلام، مع أن القانون (المادة 51 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات) يفرض تسليمها داخل مكاتب التصويت وقبل رفع الجلسة.

وبخصوص ذلك، فقد أصدرت اللجنة الوطنية للأشراف على الانتخابات القرار رقم 184 (ملحق رقم 17) أمرت بموجبه رئيس دائرة المشربة بوقف هذه الممارسات، وكذا والي ولاية النعامة، بالسهر على التطبيق الدقيق للمادة 51 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

أما بالنسبة لرئيس دائرة باتنة، فلم يشذ كذلك عن هذا السلوك، وهو الذي غير، خلصة، قائمة أعضاء مكاتب التصويت البلدية، دون أن يمكّن ممثلي المترشحين من مضمونها، وهذا بهدف واضح للتزوير.

وقد أخطرت اللجنة الوطنية للأشراف على الانتخابات بهذا السلوك المخالف للقانون، ما جعلها تصدر القرار رقم 202 (ملحق رقم 18) الذي أمرت بموجبه والي ولاية باتنة بأن يسلم لممثلي المترشحين القائمة الأصلية والقائمة المعدلة.

وعلى صعيد آخر، فقد ساهمت السلطات المحلية والمؤسسات العمومية بشكل واسع في حشد المواطنين وضمان نقلهم ملء القاعات المخصصة لتجمعات ممثلي الرئيس المترشح.

وقد أعطى وزير الداخلية هو نفسه تعليمات للولاة بإرسال النتائج المسجلة على مستوى الولاية قبل الساعة الحادية عشر ليلاً، في حين أنه وفقاً لقانون الانتخابات فإن محاضر اللجنة الولائية لا ترسل إلى الوالي.

8. تجديد مكره للحركة النقابية والمنظمات والجمعيات الوطنية والحركة الجمعوية

مُورست ضغوط قوية على الحركة النقابية والمنظمات الوطنية والحركة الجمعوية بصفة خاصة، بما في ذلك الحركة الرياضية، بغرض مساندة مرشح النظام.

تعرضت الجمعيات لابتزاز حقيقي من أجل إشهار دعوتها لرئيس الجمهورية للترشح لعهدة رابعة أو مساندتها لترشحه، تحت طائلة ضياع المساعدات العمومية التي تستفيد منها. وقد يكون غلاف مالي معتبر قد خصص لفائدة الجمعيات المناصرة

وقد أحدثت هذه الضغوط انقسامات داخل منظمات وطنية وجمعيات أخرى، وهي منظمات غير سياسية بموجب القانون.

وإذا كانت مساندة العهدة الرابعة لم تطرح مشكلة بالنسبة لبعض الجمعيات، مثل الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، تحت إدارة نورية حفصي، عضو المكتب الوطني لحزب التجمع الوطني الديمقراطي (RND) أو الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين برئاسة محمد عليوي، عضو المكتب السياسي لحزب جبهة التحرير الوطني (FLN)، فهناك جمعيات أخرى تعرضّ تماسكها لتصدع من جراء ذلك، مثل المنظمة الوطنية للمجاهدين والاتحاد العام للعمال الجزائريين والمنظمة الوطنية لأبناء الشهداء ومنتدى رؤساء المؤسسات.

1.8. حالة الاتحاد العام للعمال الجزائريين

وصلت عهدة الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين، السيد سيدي السعيد وكذا عهدة القيادة المنبثقة عن المؤتمر الحادي عشر (2008)، إلى نهايتها في مارس 2013 . وبتواطؤ مع السلطة تم تأجيل استدعاء المؤتمر الثاني عشر لانتخاب أمين عام إلى ما بعد الانتخابات الرئاسية .

وبهذه العملية "القيصرية"، تمكن السيد سيدي سعيد من الوفاء بعهده وتقديم دعم نشيط للرئيس المترشح، مع أن القانون الأساسي للاتحاد العام للعمال الجزائريين يُعرّف هذا التنظيم بأنه منظمة نقابية غير سياسية.

جند السيد سيدي السعيد المركزية النقابية ومحلّاتها ووسائلها لصالح المترشح بوتفليقة.

وقد أحدث هذا الإقحام الكثير من الغضب داخل المركزية النقابية إلى درجة أنه برزت " حركة تصحيحية" تكتلت في " اللجنة الوطنية لاسترجاع الاتحاد العام للعمال الجزائريين والحفاظ عليه(CNRS)".

وقد دخلت حوالي خمسة عشر اتحادية في المعارضة (جريدة L'expression ليوم 19 نوفمبر 2013)

ويُنسب خصوم سيدي السعيد إلى هذا الأخير كونه " مهووسا ومكتسبا جسدا وروحا" للدفاع عن العهدة الرابعة وفوز الرئيس، الذي لا يمكن أن يحدث إلا بالتزوير وحشو صناديق الاقتراع".

ويرى هؤلاء المعارضون أن "سيدي السعيد يجدف في الاتجاه المعاكس لرغبات عالم الشغل وتطلعاته".

وفي 9 أبريل، أثناء الحملة الانتخابية، التحقت اتحاديات جديدة بالمعارضة وطالبت باستقالة سيدي السعيد وفتح فترة انتقالية.

وقد أساء موقف سيدي السعيد هذا على مصداقية المركزية النقابية، ولم يشجّع على خلق جو من الصفاء لعقد مؤتمرها الثاني عشر، في الوقت الذي تعالت فيه أصوات تطالب بالتعددية النقابية.

2.8. حالة المنظمة الوطنية للمجاهدين

تم استدعاء المكتب الوطني للمنظمة الوطنية للمجاهدين خصيصا لهذه المناسبة. إلا أن هذا المكتب لم يكن يرغب في مساندة المترشح عبد العزيز بوتفليقة لاعتبارات واضحة تتعلق بصحته، و ذهب بعض أعضائه إلى اقتراح دعوة رئيس الجمهورية إلى تمرير المشعل.

وفي الأخير انتهى أعضاء المكتب الوطني إلى أن قرروا بالأجماع ترك المنخرطين أحرارا في اختيار مرشحهم.

وهكذا ففي 10 مارس 2014 (ملحق رقم 19) أصدرت أمانة المنظمة الوطنية بيانا ناشدت فيه المواطن "القيام بواجبه الوطني واختيار الشخص الأقدر على اقتياد البلاد نحو انتقال اجتماعي واقتصادي وثقافي" (Algérie Focus ليوم 13 مارس 2014).

وقد وافق السيد السعيد عبادو الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين على هذا الحياد بحيث صرح لجريدة الخبر : " مهما يكن الفائز فنحن نرحب به".

وهذا الموقف لمنظمة المجاهدين لم يكن ليرضي السلطة، ممّا جعلها تدعو بإلحاح الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين للتراجع عن موقفه.

و كُلف عبد القادر بن صالح، بوصفه الأمين العام لحزب التجمع الوطني الديمقراطي وكذا محمد الشريف عباس، وزير المجاهدين والعضو في قيادة حزب التجمع الوطني الديمقراطي، مثل السعيد عبادو، بحمل هذا الأخير على التعبير عن ندمه.

وقد تمّ تذكير السعيد عبادو بأن السيد عبد العزيز بوتفليقة هو الرئيس الشرعي للمنظمة الوطنية للمجاهدين وأنه بهذا الموقف ستتعرض المنظمة ، بلا شك، إلى تخفيض المساعدات التي تتلقاها من الدولة أو حتى إلى إلغائها، ما اضطر السعيد عبادو إلى التراجع.

وهكذا، تراجع السعيد عبادو عن موقفه وأصدر بيانا في 18 مارس 2014 يعبر عن خلاله عن مساندة المنظمة الوطنية للمجاهدين للعهد الرابع التي ترشح لها رئيسها الشرعي عبد العزيز بوتفليقة (Le quotidien d'Oran يوم 20 مارس 2014)، ناكرا بذلك موقف الأمانة الوطنية ومتسببا في غضب أقرانه. وقد أكد السعيد عبادو مساندته بمناسبة الاحتفال بيوم عيد النصر في 19 مارس.

3.8. حالة الحركة الرياضية

خرقا للميثاق الأولمبي والمبادئ الأساسية للحركة الأولمبية والقوانين الأساسية للاتحادات الرياضية، استعملت الحركة الرياضية لأغراض انتخابية.

بدأت صور الرئيس المترشح تظهر بالفعل في 23 مارس 2013، بملاعب 5 جويلية، أثناء اللقاء الذي جمع فريق مولودية الجزائر (MCA) بالنادي الرياضي القسنطيني (CSC)، حيث قام شبان مجندون بتزوير اسم المترشح ومساندة العهد الرابع.

وفي هذا السياق، نظم رئيس الوزراء، فيما يخصه، مأدبة غداء بفندق الأوراسي دعا إليها رؤساء الرابطة ونوابي كرة القدم (جريدة El Watan يوم 9 أبريل 2014)، تعرض، أثناءها، رؤساء النوادي التي تستفيد من مساعدات الدولة ومن رعاية المؤسسات العمومية

من بينها سوناطراك، لضغوط قوية من أجل الإعلان عن مساندتهم للرئيس المترشح والتزامهم بحشد أنصارهم لملء قاعات التجمعات التي سينشطها ممثلو المترشح بوتفليقة.

4.8. حالة منتدى رؤساء المؤسسات

تعرضت منظمات أرباب العمل، هي كذلك، إلى ضغوط قوية لتقديم دعمها للمترشح عبد العزيز بوتفليقة. وكان الجو السائد في هذا الخضم يوحى للمعنيين أن الأعضاء الراضين لهذه الضغوط قد يتعرضون، كما هو الحال بالنسبة للذين دعموا بن فليس في سنة 2004، إلى إعادة تقويم جبائي جد قاس، وإلى مضايقات إدارية و إلى الإقصاء من الصفقات العمومية.

وجمع الوزير الأول منظمات أرباب العمل بفندق الأوراسي، في 18 مارس 2014، لاطلاعهم على البرنامج الاقتصادي للمترشح بوتفليقة وأخذ مساندة منظمات أرباب العمل السبع التي يضمها منتدى رؤساء المؤسسات، في حين أن الحملة الانتخابية لم تبدأ بعد (Le Quotidien d'Oran يوم 19 مارس 2014)

و لم يكن من السهل الحصول على هذا الدعم : أولا بسبب غياب النصاب القانوني المطلوب داخل منتدى رؤساء المؤسسات لاتخاذ مثل هذا القرار، ثم بسبب المعارضة من بعض رؤساء المؤسسات الذين قرّروا عدم تزكية الترشيح للعهدة الرابعة بسبب الحالة الصحية للمترشح من جهة، وبسبب القوانين الأساسية لمنظماتهم التي لا تسمح لهم بالمشاركة في أي نشاط سياسي، من جهة أخرى.

أما وجبة الغداء التي نظمت بفندق الأوراسي يوم 4 مارس لتعبئة أرباب العمل لصالح الرئيس المترشح، فلم يحضرها إلا 25 رئيس مؤسسة من ضمن 250 مدعوا .

استدعى الأمر ثلاث محاولات حتى يتمكن منتدى رؤساء المؤسسات من عقد جمعية عامة بفندق الأوراسي في 13 مارس 2014، بنقطة واحدة على جدول الأعمال : التصويت على مساندة ترشيح بوتفليقة للعهدة الرابعة.

اتخذ القرار، حسب ما هو متداول، بالتصويت برفع اليد: 95 صوتا من بينها 55 بوكالة، أي أن عدد الوكالات يفوق الحاضرين.

وجه المترشح علي بن فليس رسالة، تم نشرها، إلى رؤساء المؤسسات، ليس ليطلب

مساندتهم، ولكن حيادهم لتذكيرهم بأن طبيعة مهمتهم هي إنتاج الثروات وليس الإنحياز لطرف من الأطراف في منافسات سياسية.

إلا أنه تم تجاهل هذه الرسالة، وقام أنصار العهدة الرابعة بمنع إدراجها في جدول الأعمال.

أحدث قرار منتدى رؤساء المؤسسات أزمة داخل منظمة أرباب العمل (Algérie Focus) ليوم 13 مارس 2014، إذ كان موضوع انتقاد من قبل العديد من أعضاء المنتدى الذين غادروا القاعة، سواء من حيث الشكل (اللجوء إلى التصويت برفع اليد خرقا للنظام الداخلي لمنتدى رؤساء المؤسسات، من أجل ردع أي محاولة لرفض الدعم المطلوب) أو من حيث المضمون (الطابع غير السياسي للجمعية). وقد وصل الأمر ببعض من أرباب العمل هؤلاء إلى الاستقالة من المنظمة على غرار السيد سليم عثمان الذي وصف في منبر مفتوح نشر في جريد Liberté ليوم 17 مارس 2014، التصويت الذي جرى "بالمسخرة لمسائدة انتخابية".

وقبل ذلك، ندّد صاحب منتوجات "الروبية" "بمحاولة فرض قرارات على رؤساء المؤسسات بالقوة والإكراه والتهديد"، معترفا بقوله: "البعض منا بدأ يشعر جدّيا بالخوف".

وفي مقابلة صحفية للإذاعة الفرنسية الدولية (RFI)، تناقلته جريدة El Watan ليوم 11 أبريل 2014، وصف السيد سليم عثمان هذا التصويت برفع اليد "بتصويت الترهيب"، قائلا: "لقد مارسوا الكثير من الضغوط على رؤساء المؤسسات لاتخاذ قرار حول هذه المسألة السياسية خرقا للقانون".

وفي مقابلة مع المبعوث الخاص لأسبوعية "Le Point"، نُشرت في 16 أبريل 2014، ذكر السيد سليم عثمان أن أحد أعضاء منتدى رؤساء المؤسسات، الذي يحاول إقناعه بالتصويت على المساندة، همس إليه: "أنت لا تعرفهم؛ إنهم قادرون على كل شيء". هذه الملاحظة لا تحتاج إلى تعليق.

أما أرباب العمل الكبار الذين يشكّلون اللوبي البوتفليقي، فلا أحد يشك بأنهم سوف يجنون أرباحا على مساندتهم "غير المشروطة"، في شكل اعفاءات جبائية، نفاذ إلى قروض امتيازية، محو ديون، حصول على صفقات عمومية، وتسهيلات أخرى.

ولوحده، فإن مجمّعا يمكن ذكره مقربا من السلطة يكون قد استفاد من دفتر طلبات

الإنجاز بما يفوق 200 مليار دينار بعنوان مختلف البرامج المتتالية للبنى التحتية، أي ما يقارب ملياري ونصف مليار (2،5) دولار أمريكي (Le Quotidien d'Oran ليوم 11 مارس 2014).

وقد طُلب من رؤساء المؤسسات، بإلحاح، أن يقدموا مساهمة مالية في الحملة الانتخابية للرئيس المترشح، ويضعوا تحت تصرفه محلات لإيواء مداوماته ووسائل نقل وكل دعم لوجستي آخر.

وقد ذهب المتحمسون منهم إلى إنشاء قنوات تلفزيونية وضعت تحت تصرف المترشح.. ومن نتائج هذا كله أن تركت مساندة منتدى رؤساء المؤسسات للعهد الرابعة آثارا على المنتدى، كما ظهر ذلك من خلال استقالة اسعد ربراب، ومن خلال المشاكل التي واجهها رضا حمياني للحفاظ على التماسك داخل المنتدى.

5.8. حالة المنظمات الاجتماعية والمهنية

لم تدخّر المناورات الاحتياطية لمديرية الحملة الانتخابية للسيد بوتفليقة، السلك الطبي الذي استدعي، على غير علم، لتجمع لمساندة المترشح الرئيس.

فبجدة لقاء مع وزير الصحة، قام مدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية "بسيدي امحمد بوشنافة" (بمدينة الجزائر) بدعوة الأطباء العاملين بالمؤسسة التي يديرها للذهاب إلى فندق الرياض بسيدي افرج لحضور لقاء ينظمه ذات الوزير حول "السياسة الوطنية للصحة العمومية".

سلمت دعوة وأوامر مهمة (ملحقان رقم 20 و رقم 21) خصيصا لهذا الغرض إلى الأطباء الذين فوجئوا عند وصولهم إلى الفندق بوجودهم وجها لوجه مع مدير الحملة الانتخابية للسيد عبد العزيز بوتفليقة، الذي وزع عليهم برنامج مرشحه وحثهم على التصويت عليه.

وقد أخطرت مديرية الحملة للسيد بن فليس اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية بهذا الموضوع، فأصدرت أمرا لمدير المؤسسة العمومية للصحة الجوارية بسيدي امحمد بوشنافة (مدينة الجزائر) بالتوقف عن تسخير الأطباء لحضور التجمعات الانتخابية (قرار رقم 77، ملحق رق 22)

6.8. استجداء المسجد والأئمة

وفي انتهاك صارخ للتشريع، الذي يبعد أماكن العبادة ومستخدميها، عن الحقل السياسي والمنافسات الانتخابية، ورطت السلطة المسجد والأئمة في الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014.

فمنذ الدورة الأولى لمجلس التنسيق للأئمة التي انعقدت في 21 نوفمبر 2013 طلبت السلطة مساندة هذه الهيئة للرئيس بوتفليقة فكان لها ذلك. وبهذه الكيفية شُكِّرت منظمة الأئمة السلطة على السرعة التي بذلتها لاعتماد نقابة الأئمة.

ومع ذلك، فإن العهدة الرابعة قسّمت الأئمة. ففي حين صرح الأمين العام للنقابة جلول حجيبي، ليومية "الشروق" (28 فبراير 2014) أنه يساند الرئيس المترشح و سيقوم بالحملة لصالحه ، دعا جمال غول، رئيس المجلس المستقل للأئمة، إلى الحياد قائلا: "توقفوا عن المخادعات والحسابات!" وهناك أئمة نهضوا ضد استخدام خطب الجمعة للدعاية الانتخابية (الشروق ليوم 28 فبراير 2014).

وفي 10 أبريل، ومن دار الإمام بالمحمدية (مستغانم) دعا وزير الشؤون الدينية والأوقاف الأئمة إلى استخدام المنابر للتأسيس بواجب المشاركة في الانتخابات الرئاسية. ووصل الأمر بالوزير إلى اعتبار التصويت عملا تعديا (Le Soir d'Algérie ليوم 10 أبريل 2014).

ولم يكن الوزير في حاجة إلى القول على من سيتم التصويت، غير أن صدى ندائه كان ضعيفا، ذلك أنه في الجمعة الموالية غادر مصلون في بعض المساجد الأماكن بمجرد أن تطرق الإمام إلى المسألة. أليس هذا ضرب من بذور الفتنة ؟

7.8. حالة الزوايا

وكما هو الحال في الانتخابات السابقة، طلبت السلطة من الزوايا المساندة المعلنة، ممّا خلق انقسامات داخلها.

ففي البداية أعرب الدكتور شعلال محمود عمر، رئيس الجمعية الوطنية لزوايا الجزائر، عن معارضته لمساندة عهدة رابعة.

فعلى هامش الندوة الوطنية حول الصوفية التي انعقدت بمعسكر في 07 مارس 2014 صرح: "لدينا موقف الحياد الكامل في الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل، لسنا مع ولا ضد

عهدة رابعة للرئيس الحالي" مضيفا سنشتغل مع الذي سينتخب ويتقاسم معنا أفكارنا وقيمنا".

وأعلنت بعض الزوايا، مثل الزاوية العلوية، صراحة معارضتها للعهدة الرابعة (Le Jeune Indépendant يوم 10 مارس 2014) .

ولهذا السبب تحركت السلطة واتصلت بالزوايا بشكل فردي. فكُلّف ولاة وهران والأغواط وأدرار للقيام بزيارات إلى شيوخ الزوايا لاكتساب مساندتهم مع تذكيرهم بالمساعدات السخية التي سيتلقونها من الرئيس ومن السلطة بصفة عامة (El Watan يوم 11 مارس 2014) .

ومنذ ذلك الحين ظهر انقلاب في المواقف.

فعلى إثر جمعية عامة، انعقدت على جناح السرعة ببو حنيفية (معسكر) في 17 مارس 2014، أصدر الاتحاد الوطني لزوايا الجزائر بيانا في 18 مارس 2014، يناقض رئيسه ويدعو أتباع الزوايا والطرق الصوفية للتصويت بقوة يوم 17 أبريل المقبل لانتخاب خادم القرآن الكريم عبد العزيز بوتفليقة لتمكينه من إتمام برنامجه السياسي (El Watan يوم 19 مارس 2014).

8.8 . حالة منظمات أخرى غير سياسية

• الهلال الأحمر الجزائري

غداة يوم انتخابها، أكدت الرئيسة الجديدة للهلال الأحمر الجزائري سعيدة بن حبيلس، التي تم فرضها بطريقة فورية على رأس هذه المؤسسة المرموقة، الطابع غير السياسي للهلال الأحمر الجزائري (Le Jour d'Algérie يوم 12 مارس 2014). إلا أن هذا التصريح لم يمنعها من اتخاذ موقف لصالح العهدة الرابعة وانتقاد معارضي حق الرئيس المنتهية ولايته للسعي وراء خلافة نفسه (La tribune des lecteurs يوم 17 مارس 2014) .

• الكشافة الإسلامية الجزائرية

الكشافة الإسلامية الجزائرية، التي تعتبر أيضا منظمة غير سياسية، "سُخِّرَت" من أجل تقديم مساندتها لمرشح النظام.

وهكذا، ففي نهاية انعقاد المجلس الوطني السادس والعشرين، أعرب أعضاؤه عن دعمهم غير المشروط لترشح الرئيس عبد العزيز بوتفليقة لعهدة رابعة (يومية المجاهد، 05 أبريل 2014).

وقد وضع نور الدين بن ابراهيم القائد العام للكشافة وعضو المجلس الوطني لحزب التجمع الوطني الديمقراطي، صغار الكشافة الإسلامية الجزائرية، على الرغم من أنهم ليس لديهم من العمر ما يكفي للتصويت، تحت تصرف الرئيس المترشح ملء قاعات التجمعات التي ينشطها ممثلوه.

فقد كان أشبال الكشافة الإسلامية حاضرين منذ تجمع المساندة الذي نظمه رئيس الحركة الشعبية الجزائرية في قاعة الأطلس في أول مارس 2014.

9.8. حالة الفنانين

سعت السلطة لحشد الفنانين حول ترشح عبد العزيز بوتفليقة، فمارست في البداية ضغوطا "ودية" على المتعودين على مكافآت المؤسسة الوطنية للتلفزيون وإنتاجها السينمائي. وهؤلاء كانوا يعلمون أن أي تردد من قبلهم قد يتسبب في وضعهم على القائمة السوداء.

تم استدعاؤهم إلى ساحة مفدي زكريا. فكان عددهم، بالكاد، حوال خمسة عشر، قدموا ليعربوا عن دعمهم لمرشح "الاستقرار والاستمرارية" وقد أوردت يومية المجاهد (14 مارس 2014) الحدث تحت عنوان : "الفنانون الجزائريون يساندون العهدة الرابعة".

وعلى العكس من ذلك، فإن "حركة صوت الفنانين" المعارضة للعهدة الرابعة، التي قامت باعتصامين في 27 مارس و 03 أبريل بتييزي وزو تم تجاهلها من قبل وسائل الإعلام.

كما أن هناك فنانين خُدعوا، عندما كانوا يعتقدون بأنهم يشاركون في تسجيل أنشودة للجزائر. وقد اشتد غيظهم عندما علموا أن الأمر يتعلق بأغنية لحملة انتخابية. ولما أنذروا بالاستقبال الساخط للشريط الغنائي على الشاشة، أعرب البعض منهم مثل سماعين، كنزة فراخ، فريد خيدر، محمد بنوغاز، أمين اخلف، عن امتعاضهم من هذا التلاعب بحبهم للجزائر وتأسفوا عن مشاركتهم في هذه العملية الدعائية.

9. إعلان عن فوز مرشح النظام

بمدينة قلمة، وفي 27 مارس 2014، صرح السيد عبد القادر بن صالح : "نحن لا نريد انتصارا ضعيفا، ولكن انتصارا واسعا لتمكين مرشحنا عبد العزيز بوتفليقة من وزن ووضع يليقان به ليس في الجزائر فحسب، ولكن في الخارج أيضا".

أما عمار سعداني الأمين العام لحزب جبهة التحرير الوطني، فقد صرّح في عناية يوم 26 مارس 2014 أن انتصار بوتفليقة سيكون بنسبة 60% .

وهذه التصريحات المندرة لا تنم عن رغبة مبتذلة لشخصيات ذات نفوذ في محيط صناع القرار، ولكن تعبر عن استراتيجية مضبوطة بشكل جيّد، ومدرجة لكل هياكل الدولة من أجل فوز مضمون ومعلن عنه مسبقا.

والمثل الأكثر دلالة أتى من بلدية "طايه" (ولاية سطيف) حيث كانت النتائج الرسمية للانتخاب معروفة 48 ساعة قبل يوم الاقتراع.

وقد قام مدير حملة علي بن فليس بسطيف الذي اطلّح على الغش المسبق، بإيداع طعن وقائي في 16 أبريل 2014 على الساعة العاشرة صباحا لدى اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات (ملحق رقم 23).

ولم يكن هذا الطعن يزعج أحدا لأن النتائج المطعون فيها عشية الانتخاب تم تأكيدها في مساء اليوم الموالي في محضر الإحصاء البلدي لبلدية طايه (ملحق رقم 24)

إذن لم تكن تصريحات بن صالح وسعداني كلاما في الهواء !

كان الفوز منتظرا لأنه كان مبرمجا، وكانت السلطة متأكدة من ذلك إلى درجة أنها استبعدت احتمال دور ثان. وبالفعل، فإن العهدة الثالثة كانت ستصل إلى نهايتها في 19 أبريل، أي يومين بعد تاريخ الاقتراع. وفي حالة الدور الثاني، الذي كان من المحتمل أن ينظم يوم أول ماي ، سيحدث فراغا لمدة 12 يوما. وبالتأكيد، لم يكن يخفى ذلك على منظمي الاقتراع، والتفسير الوحيد لهذا كله أن فرضية الدور الثاني كانت مستبعدة تماما.

10. التمييز في تخصيص مواقع التجمعات

أُتيحت لممثلي المترشح بوتفليقة امكانية اختيار أماكن التجمعات، الشيء الذي لم يتمكن منه المترشحون الآخرون.

والحالة الأكثر خزيا تتجسد في تخصيص القاعات بمدينة الجزائر للتجمعات الختامية للحملة.

فقد اشترط فريق حملة الرئيس المترشح في آخر تجمع لحملته الانتخابية، أن تتاح له أكبر قاعة متعددة الرياضات في مدينة الجزائر، وهي "القاعة البيضوية" فتحصل عليها. و لم تكن هذه القاعة مقررة في قائمة القاعات المخصصة للتجمعات.

وبهذا يكون الرئيس المترشح قد استفاد من أكبر قاعتين: قاعة حرشة والقاعة البيضوية الني أخذها بتواطؤ سخي من ولاية الجزائر، التي تحايلت "بإتقان" على التنظيم المعمول به، بحجة تأجيرها من أجل تنظيم عرض، وهي تعرف مسبقا الممثلين فيه.

ولم يبق للمترشح علي بن فليس لتنظيم آخر تجمع له إلا الاختيار بين قاعتين في ضواحي الجزائر العاصمة، قاعة في بلدة الدويرة وقاعة في بلدة الرويبة !

وقد أُخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات بهذا الخرق الصارخ للتنظيم وهذا التفضيل الواضح بين المترشحين، فأصدرت قرارا تحت رقم 219 يتعلق بالتخصيص التعسفي لموقع تجمع الجزائر والقاعة البيضوية لصالح الرئيس المترشح وحشد الإذاعة الوطنية لدعوة المواطنين إلى الحضور بها.

وفي نفس السياق، أمرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات عبد المالك سلال بالتوقف عن استعمال مواقع التجمعات غير المرخص بها مثل الفنادق (قرار رقم 77).

تدخلت أيضا اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات بشأن استعمال متحف المجاهد ببوسعادة و مسيلة لفائدة نفس المرشح (قرار رقم 132).

11. البحث عن الدعم الأجنبي لمرشح النظام

في الوقت الذي لم يتوقف فيه ممثلو مرشح النظام عن التنديد "باليد الأجنبية"، وهم بذلك يلعبون على الوتر الوطني للمواطنين، سعوا إلى تأمين دعم القوى الأجنبية.

لم يتم تكذيب الخبر الذي أوردته الصحافة أن السعيد بوتفليقة انتقل إلى فرنسا حيث يكون قد استقبل بـ"كي دورسي". وإذا كان الأمر كذلك، ما هي طبيعة الصفقة التي يكون قد أبرمها مع الشريك الفرنسي ؟

كما لم يكن الاستغلال المغرض لزيارة كاتب الدولة الأمريكي جون كيري، عندما كانت الحملة في أوجها، ليرضي شركاءنا الأمريكيان.

إن الكلمات التي نطق بها على المباشر الرئيس - المترشح وهو في نفس الوقت رئيس الجمهورية ، بحضرة وزير الشؤون الخارجية الإسباني، متهما المترشح بن فليس برغبته في استعمال العنف لزعة البلاد، قد أغضبت المواطنين الجزائريين. وهذا السلوك، أقل ما يقال عنه، أنه غير مألوف في استقبالات رئيس الدولة.

أما بعد الإعلان عن ترشح عبد العزيز بوتفليقة، فقد استُغلت كل الندوات الجهوية التي نظمت في الجزائر لتمجيد الرئيس المترشح.

وقد وجد ضيوفنا أنفسهم مضطرين للتعبير عن كرم دعمهم، وتبني بيانات العرفان للمترشح. ومن بين هذه الندوات :

- المؤتمر الرابع لمنظمة المرأة العربية (25 - 27 فبراير 2014)؛
- مجلس منظمة الوحدة النقابية الأفريقية السابع والثلاثون (10 مارس 2014)؛
- الجمعية العامة لمنظمة العمل العربية الأربعون (15 أبريل 2014).

12. استراتيجية التخويف والمساومة بالاستقرار

• استغلال شعور المواطن بالخوف

استغلت السلطة مشاعر الخوف عند المواطن القلق على مستقبله. "نحن أو الفوضى" تلك هي رسالة السلطة، فالديمقراطية قد تشكل تهديدا بالنسبة للجزائر، فهي تحمل خطر العودة إلى وضعية التسعينيات، والتغيير يكون بمثابة فقدان كل المكتسبات الاجتماعية. والحقيقة أن الديمقراطية تهدد للنظام وليس للجزائر.

• استغلال الشعور بالملل والأمر الواقع

لقد جاء في معرض حديث الوزير الأول عبد المالك سلال: " نحن لا نتوقف أمام أي شيء ". أليس هذا إقرار بالنية المبيتة بالمرور بالقوة وبكل الوسائل، لاسيما بالتزوير، وضد إرادة الشعب الجزائري ؟

• استغلال المشاعر الوطنية

وسعت السلطة إلى جلب اقتناع الناس بالفكرة أن مرشحها هو الضامن الوحيد لوحدة الأمة وتماسكها، في حين أن سياسته (الجهوية، اختلال في التوازن الإقليمي من حيث العملية التنموية، الإقصاء، غياب التخطيط ، انعدام الحوار...) هي التي تُضعف التماسك الوطني.

لا أحد يحتكر الدفاع عن استقرار الوطن. كل جزائري يمارس أو لا يمارس مسؤوليات يهتم باستقرار البلاد. فضرورة الحفاظ على استقرار البلاد موضوع إجماع كل المواطنين.

ثم لماذا يُفترض أن رئيسا جديدا سيكون حاملا للاستقرار؟ أليس العكس هو الصحيح؟ إن رئيسا انتخب بكيفية ديمقراطية، من خلال اقتراع حر، صحيح وشفاف، هو وحده الذي سيكون مزودا بالشرعية والمصداقية، وكفيلا بأن يصبح في وضعية تسمح له بحشد توافق وطني لتعزيز تلاحم الأمة، وبالنتيجة يكون عاملا أساسيا في استقرار البلاد.

ثم لماذا الخلط بين الوضع القائم والاستقرار؟ فالوضع القائم والجمود هما في ذاتهما اللذان يشكلان بذور زعزعة الاستقرار، ذلك أنه، إذا كان بلدنا يتمتع اليوم بنوع من الاستقرار، المنظور إليه من زاوية تهديد الأمن الداخلي والخارجي، فإن الجدارة لا تعود لا لرجل واحد ولا لقيادة سياسية.

والواقع أنه ، إذا كان بلدنا يتمتع اليوم بشيء من الاستقرار، وهو يقع في بيئة إقليمية مضطربة، فإن الفضل يعود إلى كل أولئك الذين دافعوا عن الجمهورية عندما كانت مهددة، إلى الجيش الوطني الشعبي ومصالح الأمن التي كانت ولا تزال تسهر على حماية الحدود وتواصل في نفس الوقت الكفاح ضد الإرهاب.

يعود الفضل كذلك إلى سياسة الرحمة التي وجدت امتدادها في الوئام المدني وفي المصالحة الوطنية والتي لا يمكن لأحد أن يشكك فيها. إذن، ما هو الشيء الذي يبرّر هذه التحذيرات المتكررة من محاولة العودة إلى وضعية التسعينيات، إن لم تكن إرادة التخويف؟

و يعود الفضل أيضا إلى حكمة الشعب الجزائري الذي لم يترك نفسه يُجرّ إلى حركة الاحتجاجات العنيفة التي مست بعض بلدان المنطقة واختار التعبير عن رغبته في التغيير من خلال الوسائل السلمية، وهي الحكمة التي تحلّت بها أيضا كل المعارضة بالمعنى الواسع لهذه الكلمة، التي لم تسقط في المغامرة الانتهازية و المزاييدات.

أخيرا، في حالة الأزمة التي يعيشها بلدنا حاليا، فالاستقرار لا تضمنه الاستمرارية ولكن يكون بالتغيير السلمي. فالاستقرار مهدّد بالصراع بين الزمر وجماعات النفوذ على ممارسة السلطة الفعلية بالوكالة، ومن خلال تغلغل المال في الحقل السياسي. و ما يهدد الاستقرار هو سياسة الأرض المحروقة التي تظهر كرد فعل لحيوان جريح، وتلاعب الذين يحاولون استغلال ما تبقى من السلطة التي بلغت أقصى مداها.

إن الاستقرار مرهون بتماسك الأمة، وبالتوافق الوطني حول تعزيز دولة القانون وتوسيع فضاءات الحرية وحكامة شفافة، وسياسة اقتصادية منشئة للثروات وفرص عمل، وسياسة اجتماعية متوازنة ومتضامنة.

13. تهديد وتخويف مرشحي المعارضة

بعد أن تأكد ممثلو الرئيس المترشح بوضوح من معارضة العهدة الرابعة وعدم شعبيتهم التي ترجمتها الصعوبات التي تلقوها لعقد تجمعاتهم، لو لم تتورط الإدارة بكيفية مباشرة في ملء القاعات، لم يتردّدوا في استخدام التهديد والتخويف، خاصة في حق المترشح بن فليس وأنصاره. وقد برع مدير حملة بوتفليقة في هذا الشأن بحيث استطاع أن يجمع بين الغطرسة والاحتقار واللامسؤولية.

ففي 18 مارس 2014، في قاعة حرشة، وحتى قبل افتتاح الحملة الانتخابية، اتهم بعض المترشحين و المعارضة الذين دعوا إلى المقاطعة، بأنهم يريدون إثارة "الربيع العربي" بالجزائر، صارخا: "اضطراباتكم تفتح الباب أمام التدخل الأجنبي الذي يمكن أن يحدث تقنطورين أخرى"، واصفا "الربيع العربي" بالعوض، و مهددا "باستخدام كل المواد للقضاء عليه".

وفي البليدة (24 مارس 2014)، دعا الشعب إلى الحذر من المعارضة معتبرا "المعارضين أسوأ من الإرهابيين وسيتكبدون مائة مرة أكثر ممّا تكبده الإرهابيون في تقنطورين". (Echourouk On line ليوم 25 مارس 2014).

وفي نفس اليوم، وبرج بوعريريج، ندّد : «مؤامرة مدبرة ضد بلادنا» بتواطؤ من المعارضة وحذر : «نحن أقوياء ولنا نفس القوة الضاربة كالتّي ضربت في تقننورين. لن نترك أحدا يؤذي بلادنا (بلادهم هم ؟) ويمس بسيادته».

في 12 أبريل، وفي الوقت الذي اقتربت فيه الحملة الانتخابية من نهايتها، نشرت مديرية حملة السيد عبد العزيز بوتفليقة بيانا ملها اتهامت فيه على بن فليس بتدبير أعمال عنف وحرّاق احدثت اضطرابات في تجمعات ممثلي المترشح.

ما هي القدرة لدى علي بن فليس المترشح الحر وما هي الوسائل التي في حوزته حتى يتعطى بمثل هذه التصرفات التي، على أية حال، لا تنسجم مع ثقافته السياسية ؟

أما في 14 أبريل 2014، وأثناء التجمع الأخير بالقاعة "البيضوية"، فقد عاد سلال من جديد لاتهام بن فليس بالتحريض على العنف ووجه له تحذيرا "ضد أي تظاهر للتنديد بالتزوير"، مضيفا إلى اتباعه "لا تستمعوا إلى مثيري الشغب الذين يزرعون اليأس"، مضاعفا في تهديده: "الجزائر والجزائريون لهم جيش ومصالح أمن قوية، لا يمكن لأحد أن يززعنا" (Algérie Watch ليوم 14 أبريل 2014)

وفي غضون ذلك، وانطلاقا من تيزي وزو، قام عمارة بن يونس بتهديد المعارضين لمرشحه بتصريحه : "يكون لنا حساب معهم بعد 17 أفريل". (جريدة Le Soir d'Algérie، 2 أفريل 2014)

الباب السابع

التزوير أثناء التصويت

1. توزيع أوراق الاقتراع الخاصة بالمرشح بوتفليقة والتحريض خارج مكاتب الاقتراع للتصويت عليه.

- وهذه الحالة حدثت ، خاصة ، في:
- السبت (دائرة عزابة، ولاية سكيكدة).
 - بوحجار والقالا (ولاية الطارف).

2. حضور سلطات داخل مكاتب الاقتراع

لوحظ، لعدة مرات، وجود مسؤولي الإدارة داخل مكاتب التصويت، وخاصة رؤساء الدوائر وسلطات محلية أخرى، مثل رؤساء البلديات، وعلى وجه الخصوص في المناطق الريفية.

تلك هي حالة رئيس بلدية سيدي الخبار. (تيممون، ولاية سيدي بلعباس).

3. صناديق الاقتراع غير مشمعة أو أزيل تشميعها

من بين ضمانات نزاهة الاقتراع وشفافيته، يوجد تشميع صناديق الاقتراع وغلقها بقفلين مختلفين، ما قد يثني على فتحها أثناء الاقتراع لاستبدال أصوات سبق التعبير عنها.

وقد كرس المشرع إلزامية تشميع قفلي صندوق الاقتراع بموجب أحكام المادة 44 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، وهي الأحكام التي وضّحها أكثر المرسوم التنفيذي رقم 12-179 الذي ينص في مادتيه 3 و 11 بوجود تأكد أعضاء مكتب التصويت، قبل افتتاح الاقتراع، من وجود الوسائل المادية من بينها:

أ- صندوق شفاف للاقتراع يتضمن رقما تعريفيا ومجهز بقفلين مختلفين؛

ب- مادة تشميع قفلي(2) صندوق الاقتراع.

يفتح الرئيس صندوق الاقتراع ويُشهد الحاضرين في مكتب التصويت أن صندوق الاقتراع الشفاف مقفل بقفلين مختلفين، ثم يسلم مفتاح أحد القفلين إلى المساعد الأكبر سنا ويحتفظ بالمفتاح الثاني عنده، ثم يقوم بتشميع قفلي صندوق الاقتراع.

وفي المذكرة المرجعية التي وُجّهت إلى مؤطري مراكز ومكاتب التصويت من طرف وزارة الداخلية بمناسبة الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014، المنشورة من قبل وزارة الداخلية، يظهر بالتفصيل هذا الإلزام القانوني.

إن الثابت بالإجماع أنه في يوم الاقتراع، وفي جميع مكاتب التصويت عبر التراب الوطني أغفل المسؤولون عن هذه المكاتب عمدا تشميع الصناديق.

وهذا الإغفال المتعمّد، تمهيدا للتزوير، تم التنديد به، بعد المعايينة المؤكدة، مما أدى باللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات إلى إصدار سلسلة من القرارات على جناح السرعة في يوم 17/04/2014 تأمر بموجبها بتشميع الصناديق طبقا للقانون.

و يذكر على سبيل المثال :

. بالنسبة لولاية الجزائر .

- أ. القرار رقم 273 الخاص بمركز التصويت بمدرسة صحراوي محمد بالمرادية؛
- ب. القرار رقم 245 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الورتلاني بباب الزوار؛
- ت. القرار رقم 265 الخاص بمركز التصويت بمدرسة أبو حيان التوحيدي بالمدنية؛
- ث. القرار رقم 299 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الحياة ببوروبة؛
- ج. القرار رقم 346 الخاص بمركز التصويت بمدرسة 8 ماي 1945 بالدار البيضاء.

. بالنسبة لولاية قسنطينة .

- أ. القرار رقم 251 الخاص بمركز التصويت بمدرسة حسين عبد الرزاق بالخروب؛
- ب. القرار رقم 261 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الشيخ بيوض بالخروب؛
- ت. القرار رقم 272 الخاص بمركز التصويت بمدرسة محمد الزاهي بقسنطينة.

. بالنسبة لولاية البويرة

أ. القرار رقم 248 الخاص بمركز التصويت بمدرسة بشير الإبراهيمي بسور الغزلان؛

ب. القرار رقم 252 الخاص بمركز التصويت بمدرسة أوسفوان عمر بقرومة.

. بالنسبة لولاية معسكر

أ. القرار رقم 291، الذي يأمر والي معسكر بإلزام كل رؤساء مراكز التصويت بالولاية الذين لم يقوموا بتشجيع أقفال صناديق التصويت بالقيام بذلك على الفور، وعند الاقتضاء باستعمال القوة العمومية. صدر هذا القرار على الساعة التاسعة صباحا وعشر دقائق (9 سا 10).

. بالنسبة لولاية وهران

- أ. القرار رقم 287 الخاص بمركز التصويت بمدرسة عثمان عبد القادر ببئر الجير؛
- ب. القرار رقم 255 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الذكور رقم 2 بحاسي بونيف؛
- ت. القرار رقم 292 الخاص بمركز التصويت بمدرسة خالد ابن الوليد بحاسي بونيف؛
- ث. القرار رقم 302 الخاص بمركز التصويت رقم 07، بمدرسة مكاوي ممون برأس العين؛
- ج. القرار رقم 289 الخاص بمركز التصويت بمدرسة حنصالي لحسن مرسى الكبير؛
- ح.ج. القرار رقم 306 الخاص بمركز التصويت رقم 47، بمتوسطة المقرري بوهران؛
- خ. القرار رقم 329 الخاص بمركز التصويت بمدرسة فريجة مسوم ببلدية عين الترك.

. بالنسبة لولاية البليدة

- أ. القرار رقم 263 الخاص بمركز التصويت بمدرسة قلواز موسى بالشرية؛
- ب. القرار رقم 285 الخاص بمركز التصويت بمتوسطة البرتقال، شارع زارقة موسى بالبليدة؛
- ت. القرار رقم 286 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الإخوة العمري بموزاية.
- ث. القرار رقم 281 الخاص بمركز التصويت رقم 5 بشارع عيسى بن موسى ببوفاريك.

. بالنسبة لولاية ورقلة

- أ. القرار رقم 257 الخاص بمركز التصويت بمدرسة الشيخ بوعمامة بحاسي مسعود.

. بالنسبة لولاية تيارت

- أ. القرار رقم 269، الخاص بمركز التصويت كمون محمد بتيارت؛
- ب. القرار رقم 336 الخاص بمركز التصويت بحي الملعب بتيارت؛
- ت. القرار رقم 308 الخاص بمركز التصويت بمدرسة دحماني فطيمة بتيارت.

. بالنسبة لولاية ميلة

- أ. القرار رقم 311 الخاص بمراكز التصويت :
- متوسطة مبارك المليلي بميلة؛
- متوسطة شنينبة حسين بميلة؛
- متوسطة بن عيسى بشلغوم العيد؛
- متوسطة خليفى عبد الحمن بشلغوم العيد؛
- مدرسة سيود مختار ببلدية شقارا؛
- مدرسة الإخوة بن كريت ببلدية شقارا.

. بالنسبة لولاية بومرداس

- أ. القرار رقم 279 الخاص بمركز التصويت بمدرسة علوان جمعة بخميس الخشنة (خمسة
- مكاتب تصويت).

. بالنسبة لولاية الوادي

- أ. القرار رقم 294 الخاص بمركز التصويت بمدرسة نصره حشاني بالوادي؛
- ب. القرار رقم 297 الخاص بمركز التصويت بمدرسة بكاري الطيب ببلدية البياضة؛
- ت. القرار رقم 301 الخاص بمركز التصويت بمدرسة عاد علي، ببلدية البياضة؛
- ث. القرار رقم 307 الخاص بمركز التصويت بمدرسة دحدة بشير ببلدية حاسي خليفة.
- ج. القرار رقم 316 الخاص بمركز التصويت بمدرسة بركة العيد ببلدية الرباح.

. بالنسبة لولاية خنشلة

- أ. القرار رقم 288 الخاص بمركز التصويت بمدرسة لشخب بشير، ببلدية نسيغة، دائرة
- الحامة؛

- ب. القرار رقم 293 الخاص بثلاثة (3) مراكز تصويت بالحامة ؛
- ت. القرار رقم 345 الخاص بمدارس تغربيت وبوزنداق ببلدية خيران.

وأبعد من ذلك، فإن الصناديق التي تم تشميعها "سهوا"، أمرت الإدارة بإزالة تشميعها. وقد اطلعت على ذلك اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات وأصدرت القرار رقم 322 في 17 أبريل 2014 على الساعة العاشرة و عشرين دقيقة (10 سا 20) أمرت بموجبه رئيس مركز التصويت بمدرسة بلعدي حميدي، الكائن بالعاشور (مدينة الجزائر) بإعادة التشميع الذي كان موضوعا على أقفال صناديق الاقتراع وأزيل بأمر صريح من الأمين العام لبلدية العاشور على الساعة التاسعة صباحا (09 سا 00).

وقد مسّت عملية الغش هذه سبعة (07) مكاتب.

4. استعمال الحبر العادي

لقد أدى التزوير عن طريق التصويت المتعدد من قبل الناخبين الحائزين على عدة بطاقات انتخابية، أدّى بالمشرع إلى فرض استخدام الحبر الفوسفوري لوضع بصمة السبابة اليسرى على القائمة الانتخابية كدليل على أداء الواجب الانتخابي. و من شأن الحبر الفوسفوري أن يثني المحتالين عن تكرار الفعل الانتخابي، ذلك أن من ميزات هذا الحبر أنه يسمح بالتعرف عليهم بكل سهولة.

غير أنه، في الممارسة العملية، هناك مكاتب تصويت استعملت العلب الحبرية الخاصة بالأختام بحجة أنهما لم تستلم زجاجات الحبر الفوسفوري. بعض المزورين يكونون قد أخلطوا هذا الحبر بالماء لأنه، حسب قولهم، لم يكن لديهم ما يكفي من الحبر لليوم الكامل. وهكذا انتهكت الأحكام القانونية التي تضمنتها المادة 46 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

ومن هنا تكون مسؤولية اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات الرئاسية التي يرأسها الوزير الأول والتي تكمن مهمتها في السهر على توفير كل الشروط المادية والبشرية لضمان السير الحسن ونجاح هذا الاستحقاق الانتخابي المهم مرهونة بكاملها.

5. عدم وجود أو عدم كفاية أوراق الاقتراع الخاصة بالمرشح بن فليس في مكاتب التصويت

لقد فصلت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات في الطعون التي قدمتها مديرية حملة السيد بن فليس و/أو أعضاء اللجان المحلية لمراقبة الانتخابات بشأن عدم وجود أو عدم كفاية هذه الأوراق في مكاتب التصويت:

- ولاية بسكرة : القرار رقم 288 الصادر على الساعة العاشرة والنصف صباحا (10 سا 30) يتعلق بنقص 98 ورقة تصويت الخاصة بالسيد بن فليس بالنظر إلى عدد المسجلين بمكتب النساء بمدرسة مصمودي محمد ببلدية الدوسن؛

- ولاية الطارف : القرار رقم 304 الصادر على الساعة الثانية عشرة و ثلاث عشرة دقيقة (12 سا 13) يتعلق بنقص أوراق التصويت الخاصة بالسيد بن فليس، بمركز التصويت بمدرسة ملياني بن عودة ببلدية تيارت.

6. أوراق التصويت الخاصة بالمرشح بن فليس غير قانونية

سمحت يقظة لجان حملة المرشح علي بن فليس باكتشاف مكيدة دنيئة طالت أوراق التصويت الخاصة به، في بعض مراكز التصويت.

وهكذا، لوحظ على مستوى مكاتب عدة بلديات من الوطن أن أوراق التصويت الخاصة بالسيد بن فليس تحمل في طبعها نجمة غريبة.

وهذا "العيب" التقني الذي يمكن رؤيته بالعين المجردة لا يمكن أن يفلت عن يقظة وخبرة موظفي المطبعة الرسمية المحنكين في مراقبة الوثائق الرسمية.

يدلّ الامتناع الآثم عن سحب هذه الأوراق من الطباعة و/أو قبل الاقتراع من قبل المكلفين بالتحضير المادي للانتخاب، يدلّ دلالة واضحة بأن المؤامرة مدبرة من قبل أولئك الذين يعتقدون بأنهم سيعملون على التصريح بطلانها عند وقت الفرز، لأنها غير مطابقة للمواصفات التنظيمية الواردة في المرسوم التنفيذي رقم 14-179 المؤرخ في 20 فبراير 2014، الذي يحدّد نص أوراق التصويت التي تستعمل في الانتخاب الرئاسية ليوم 17 أبريل سنة

2014 ومواصفاتها التقنية (ج.ر. رقم 11 مؤرخة في 26 فبراير 2014).

وبالفعل تنص المادة 02 من هذا المرسوم على ما يلي: "تكون أوراق التصويت ذات نموذج موحد لجميع المترشحين..."، ومن الواضح أنها ليست هذه هي حالة أوراق المترشح علي بن فليس في المكاتب المتورطة.

أخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات بهذا التشويه المتمثل في النجمة المطبوعة على أوراق التصويت الخاصة بالسيد بن فليس، فأصدرت عدة قرارات معلنة "عدم اختصاصها" بحجة أن هذه الوقائع لا تدخل ضمن اختصاصها، ولكن من اختصاص المجلس الدستوري المكلف بالمراقبة البعدية لقانونية الانتخابات !

من بين هذه القرارات :

- القرار رقم 363 الصادر في 17 أبريل 2014 على الساعة الخامسة مساء واثنتي عشرة دقيقة (17 سا 12) بباتنة؛

- القرار رقم 382 الصادر في 17 أبريل 2014 على الساعة الخامسة مساء وواحد وخمسين دقيقة (17 سا 51) بسطيف يتعلق بعدة مراكز تصويت؛

- القرار رقم 391 الصادر في 17 أبريل 2014 يتعلق ببلدية صالح باي (سطيف) حيث تم اكتشاف 346 ورقة مغشوشة في مركز تصويت، و 100 ورقة مماثلة في مركز آخر تتضمن مواصفات غير قانونية (وجود نجمة).

7. عدم نشر قوائم أعضاء مكاتب التصويت

تلزم المادة 36 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات بتعليق قوائم أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء المضافين في مكاتب التصويت يوم الاقتراع.

ويهدف هذا الإجراء الشكلي إلى التعرّف على الأعضاء الخمسة المشكّلين لمكتب التصويت، وعند الاقتضاء، إلى طلب ردهم، حسب الشروط المنصوص عليها قانونا وكذا التحقق فيما إذا كانوا قد عينوا للتصديق على محاضر الفرز للنتائج.

لم تنصاع لهذا الالزام القانوني العديد من مكاتب التصويت، ما اضطر اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات إلى توجيه أوامر لرؤساء مكاتب التصويت والولاية المعنيين، بالعمل على نشر قوائم أعضاء مكاتب التصويت.

وقد مسّ هذا الإجراء ولايتي:

- عين تموشنت: القرار رقم 344، يتعلق بمدرسة بوعمامة في بلدية العامرية؛
- وهران: القرار رقم 340، يتعلق بمدرسة فريحة مسوم في بلدية عين الترك.

8. تشكيلة غير قانونية لمكاتب التصويت

يُعيّن أعضاء مكاتب التصويت والأعضاء الإضافيون ويسخرون بقرار من الوالي، من بين الناخبين المقيمين في إقليم الولاية، باستثناء المترشحين وأوليائهم والمنتقلين إلى أحزابهم وأصهارهم إلى غاية الدرجة الرابعة بالإضافة إلى الأعضاء المنتخبين.

وعلى سبيل المثال تأكد وجود إرادة متعمدة لدى الإدارة للقيام بالتزوير في مدينة سعيدة، وبالتحديد في مركز التصويت لعلال مدغري، حيث قام الوالي بتعيين نائب رئيس المجلس الشعبي الولائي المحلي كعضو في مكتب التصويت، خرقا للقانون.

وقد أخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات وأصدرت قرارا تحت رقم 395 بتاريخ 17 أبريل 2014 عاينت فيه هذا الإخلال وأمرت بطرد العضو اللاشعري بأمر من الوالي. وقد صدر هذا القرار على الساعة الثانية عشرة (12 سا 00)، أي بعد أربع ساعات من سريان عملية التصويت!

9. عدم وجود عوازل بأعداد كافية

ذُكرت اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، من خلال قراراتها رقمي 246 و249 (ميلة وبرج بوعريريج) الإدارة المكلفة بالتنظيم المادي للانتخابات، التي يرأسها السيد الوزير الأول، بالالتزام الذي يقع على عاتقها بتوفير عوازل بمكاتب التصويت بعدد كاف، كما هو منصوص عليه في أحكام المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 179-12 المؤرخ في 11 أبريل 2012 الذي يحدّد قواعد تنظيم مراكز ومكاتب التصويت وسيرها.

10. الإخلال بسرية التصويت داخل العوازل

نَظَّم القانون المتعلق بنظام الانتخابات عمليات التصويت بكيفية مفصلة، خاصة على مستوى مرحلة الاختيار الحر للناخب، الذي ينبغي أن يتاح له عازل لاختيار مرشحه. والحال، أنه لوحظ أن ناخبين كانوا مصاحبين في العازل، خرقا للقانون، وأن أشخاصا مسنين قمت مرافقتهم داخل العازل "لمساعدتهم" على التصويت.

11. تصويت دون تقديم أوراق تعريف

هناك شهادات متطابقة تفيد أن أشخاصا صوتوا بدون تقديم أوراق تثبت هويتهم، خاصة بالنسبة للإناث اللائي ينتحلن هوية الناخبات الغائبات. أما الآخرون فينتخبون بهوية الآباء أو الإخوة الغائبين.

وعلى سبيل المثال، في مستغانم ومركز التصويت رقم 01 بالصفصاف، انتخب واحد وعشرون (21) شخصا بدلا من آخرين (ملحق رقم 25).

نفس المعايينة جرت في مركز التصويت العربي العربي، في بلدية القصور، ولاية برج بوعرييج، وفي ولايات : مستغانم، باتنة، البويرة وسكيكدة (دائرة بخوش لخضر).

وهذه الوقائع التي ترهن المسؤولية الجزائية لمرتكبيها ولأعضاء مكاتب التصويت المشاركين، قد تم الإبلاغ عنها في شكل طعون أمام اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التي أصدرت قرارات في هذا الشأن، وخاصة :

- o البويرة، قرار رقم 364؛
- o البويرة، قرار رقم 365؛
- o البويرة، قرار رقم 348؛
- o ميللة، قرار رقم 379؛
- o سيدي بلعباس، قرار رقم 330؛
- o ولاية الجزائر - الدويرة، قرار رقم 285

12. تصويت بكيفية غير قانونية بدلا من الغير

الكثير من الناخبين، وخاصة الذين تقدموا إلى مكاتب التصويت في الفترة ما بعد الظهيرة، وجدوا أن أشخاصا آخرين قد صوتوا بدلا منهم ! لجأ رؤساء المكاتب الذين بوغتوا بهذا التوافد إلى إضافات في القوائم الانتخابية من أجل احتواء غضب هؤلاء الناخبين الساخطين وتمكينهم من التصويت بهذه الكيفية، مرتكبين بذلك جرائم تزوير.

وهذه هي حالة شابة ناخبة مسجلة في المكتب رقم 53 في مركز التصويت ببلدة "غميرد"، بالقل، حسب ما أوردته جريدة "Liberté" ليوم 18 أبريل 2014.

وفي مكتب التصويت لحي الزيادة بقسنطينة صُبطت مراقبة وهي بصدد وضع بصماتها بجانب أسماء ناخبين لم يصوتوا.

وهناك بطاقات انتخاب لم يتم توزيعها، فاستُعملت للتصويت بدلا من الغير.

وقد أصدرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات قرارات تتعلق بمثل هذه الحالات، وخاصة بتبسة، في قضية السيدة س. سامية، (مدرسة محمود بن محمود) التي حضرت للتصويت على الساعة السادسة بعد الزوال (قرار رقم 387).

13. تصويت متعدّد

يسمح القانون لأعضاء الجيش الوطني الشعبي والأمن الوطني والحماية المدنية وموظفي الجمارك الوطنية ومصالح السجون والحرس البلدي (هذا السلك الأخير تم إلغاؤه) الذين لم يتم تسجيلهم في قائمة انتخابية لمكان إقامتهم، أن يطلبوا تسجيلهم في القائمة الانتخابية لأحدى البلديات الآتية:

- بلدية مكان الإقامة؛
- بلدية مسقط رأس المعني؛
- بلدية آخر موطن المعني؛
- بلدية مسقط رأس أحد أصول المعني.

وهذه الإمكانية، في غياب بطاقة انتخابية وطنية شفافة، موثوق بها ومتاحة للمرشحين، فتحت بابا لتسجيلات متعددة وبالتالي لتصويت متعدد يصعب اكتشافه.

14. ناخبون شرعيون غير مسجلين في مكتب التصويت

لقد حَرَمَ التلاعب بالقوائم الانتخابية لأجل ارتكاب تزوير حقيقي، ناخبين حائزين على بطاقات انتخابية قانونية أدوا بها واجبهام المدني في الانتخابات التشريعية لسنة 2012، من التصويت في هذه الانتخابات.

والحالة الأكثر لفتا للانتباه والتي أخطرت بها اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات (قرار رقم 414) هي حالة السيدة م. ت. التي لم تتمكن من التصويت بالمكتب التي اعتادت التصويت فيه بالمحمدية (مدينة الجزائر).

وقد تمّ تسجيل حالات مماثلة في الجزائر العاصمة ووهران وسكيكدة وإليزي. فالناخب الذي يحمل البطاقة رقم 68.022 لم يتمكن من التصويت بمكتبه المعتاد (قرار رقم 358).

15. مصوتون غير مسجلين

إذا كان بعض الأشخاص المسجلين بكيفية قانونية لم يتمكنوا من التصويت لأن أسماءهم لم ترد في القائمة الانتخابية لمكتب التصويت الذين اعتادوا على التصويت فيه، فهناك أشخاص آخرون غير مسجلين ومع ذلك صوتوا بكيفية احتيالية بفعل تواطؤ أعضاء مكاتب التصويت الذين داسوا كل القواعد القانونية والأخلاقية.

واللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، التي أخطرت بمثل هذه الحالات، أشهدت على ذلك خاصة في قرارها رقم 333 المتعلق بتصويت ثلاثة أشخاص غير مسجلين في مكاتب التصويت رقم 31، 35 و 39 التابعة لمركز التصويت الواقع بالمدرسة المختلطة بباب الواد (مدينة الجزائر).

16. حظر الدخول إلى مكاتب التصويت أثناء الاقتراع

في إطار صلاحياتها، تقوم اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات وفروعها المحلية (اللجان الولائية واللجان البلدية) بإيفاد عناصر من بين أعضائها للقيام بزيارات في الميدان قصد معاينة مطابقة العملية الانتخابية لأحكام القانون للتأكد خاصة من أن:

- أوراق التصويت موضوعة بمكاتب التصويت حسب الترتيب المحدد من قبل المجلس الدستوري؛

- مكاتب التصويت مزودة بالعتاد والوثائق الانتخابية الضرورية، خاصة بصناديق شفافة وعوازل بعدد كاف.

- قوائم أعضاء المكتب معلقة بمكاتب التصويت، يوم الاقتراع.

في العديد من الولايات، مُنِع أعضاء لجان المراقبة البلدية من الدخول إلى مكاتب التصويت والقيام بمهمتهم، من طرف أعضاء مكاتب التصويت المدعّمين للرئيس المترشح، وغير المباليين باحترام القانون..

تلك هي حالة بلديتين على وجه الخصوص :

- تبسة، بلدية الصفصاف، مدرسة عمارة محمد (قرار رقم 367)؛

- الجزائر العاصمة، بلدية بابا احسن، مدرسة طايبي محمد (قرار رقم 390).

17. حظر الدخول إلى مكتب التصويت أثناء الفرز

تتيح المادة 51 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات للناخبين الحضور في عملية فرز الأوراق وإعداد محاضر التصويت.

وقد تم منع هذا الطابع العمومي للعملية من قبل رؤساء مكاتب التصويت الذين تجرأوا على طرد الناخبين من المكاتب و/أو رفضوا لهم الدخول.

وهذه الجلسات المغلقة كانت بأمر من رؤساء مراكز التصويت الذين سَخَرُوا القوة العمومية لهذا الغرض.

في الجزائر العاصمة، أُغْلِقَتْ أبواب مركز التصويت بحي مالكي على الساعة الثامنة وخمس عشرة دقيقة مساء (20 سا 15)، مع أن مواطنين موجودين في عين المكان عبروا عن

رغبتهم في حضور عملية الفرز، غير أنهم أخبروا بأن العملية ستتم في جهة أخرى.

تعرض صحفيان من جريدة الوطن (A.M. و S.M.) لاعتداء وتهديد بالقتل بخنشة يوم الاقتراع لأنهما أرادا أن يتحققا من جرائم حشو صناديق الاقتراع ومن طرد ممثلي بن فليس. القضية كانت موضوع إدانة من قبل "منظمة مراسلين بلا حدود" التي طالبت بإجراء تحقيق.

18. تهديد ساعة غلق مكاتب التصويت

تنص المادة 29 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات بأن الاقتراع يبدأ في الساعة الثامنة (08 سا 00) صباحا ويختتم في نفس اليوم على الساعة السابعة (19 سا 00) مساء. غير أنه، لتسهيل التصويت، يمكن الوالي، عند الاقتضاء، وبترخيص من الوزير المكلف بالداخلية أن يتخذ قرارات لتقديم ساعة بدء الاقتراع أو تهديد ساعة اختتامه في بعض البلديات أو في سائر أنحاء دائرة انتخابية واحدة. ويطلع اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات بذلك.

يكون قرار تهديد ساعة اختتام الاقتراع مبرراً عموماً بتدفق أعداد كبيرة من الناخبين في مكاتب الاقتراع عند اقتراب ساعة الغلق القانونية، وهذه هي الحالة التي ينبغي التكفل بها.

في 17 أبريل، كانت 590 بلدية أي 1/3 من البلديات والتي تقع في 36 ولاية (أكثر من 2/3 من الولايات) موضوع إجراء التمديد الذي يفترض أن يُشكل حالات استثنائية !

هناك إذن العديد من الولاة الذين مدّدوا ساعة غلق مكاتب التصويت من الساعة السابعة مساء (19 سا 00) إلى الساعة الثامنة (20 سا 00)، بدون سبب يذكر ماعدا إرادة الغش بالقيام، بتزوير نسبة المشاركة وبترتيب النتائج "المحصل عليها" من قبل المترشحين.

دفعت نسبة الامتناع القياسي التي كانت تلوح في الأفق إلى حتمية إعادة النظر فيها بين الساعة السابعة (19 سا 00) و الساعة الثامنة مساء (20 سا 00) لإضفاء "طابع الشرعية" على المترشح الرئيس الذي عانى دوما من انتخابه بكيفية سيئة.

عند الساعة السابعة مساء (19 سا 00)، اتفقت مصادر وزارة الداخلية على تقدير نسبة المشاركة بـ 40,81 %.

وعند الساعة الثامنة مساء (20 سا 00)، وبفعل الحشو المكثف لصناديق الاقتراع الذي شارك فيه أعضاء مكاتب التصويت، المنتخبون على المستوى المحلي والوطني المدعمون للرئيس المترشح والإدارة المحلية على كل المستويات، بفعل ذلك ارتفعت بأعجوبة هذه النسبة المعلن عنها من قبل وزارة الداخلية بإحدى عشرة نقطة (11).

وبذلك انتقل عدد الناخبين من 8.830.653 إلى 11.307.478 ناخبا، إي بفارق 2.476.825 ناخبا في ظرف ساعة واحدة !

وفي هذا الصدد، أخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات من قبل المترشحين "المنافسين"، التي أصدرت عدة قرارات ذات الصلة بهذا الموضوع.

وقد لوحظ حشو صناديق الاقتراع في عدة أماكن:

- مدينة الجزائر، قرار رقم 399؛
- عين البيضاء، قرار رقم 408؛
- مستغانم، قرار رقم 418؛
- الوادي، قرارات رقم 425، 432، 442؛
- بسكرة، قرار رقم 439.
- قسنطينة، حي الزيادة، حيث ضبطت رئيسة مركز ذاتها وهي بصدد حشو صناديق الاقتراع في مكتب التصويت بمدرسة "بوبلاط"
- واد سلي (ولاية الشلف) فشلت محاولة حشو الصناديق بفعل تدخل ممثلي المترشحين؛
- بسيدي بلعباس : رئيس الدائرة هو بذاته، بعد أن عاين أن نسبة المشاركة كانت ضعيفة، يكون قد أعطى تعليمات بحشو الصناديق في سبعة مراكز انتخابية، خاصة مراكز مدارس "20 أوت"، "بوسلهام" و "الأمير عبد القادر"؛
- مستغانم، في 21 بلدية، خاصة في مكاتب النساء؛
- خنشلة، أربع (4) بلديات؛
- باتنة؛
- الرويبة؛
- برج بوعرييج؛
- تبسة؛
- سوق اهراس؛

- معسكر؛
- سعيدة.

أعلى نسب المشاركة التي سُجّلت بين الساعة السابعة والثامنة مساء، كانت بالولايات الآتية:

- غليزان، أكثر من 49,51 %؛
- مستغانم، أكثر من 43,91 %؛
- أدرار، أكثر من 43,07 %؛
- تلمسان، أكثر من 42,09 %؛
- تيسمسيلت، أكثر من 41,98 %؛
- معسكر، أكثر من 40,30 %.

هل أن ولاية هذه الولايات تلقوا تعليمات لمضاعفة نسبة المشاركة على المستوى الوطني بحشو مكثف للصناديق، لصالح المترشح عبد العزيز بوتفليقة ؟

19. محاضر فرز موقعة على بياض

لم يكن حشو صناديق الاقتراع ورقة رابحة كافية لإعلان فوز الرئيس المترشح، بل كان التلاعب بمحاضر فرز الأصوات ضروريا لاستكمال الباقي.

عشية الانتخابات، قام العديد من الولاية بإعطاء تعليمات للموظفين التابعين لسلطتهم بتأخير إعداد محاضر فرز الأصوات بعشرين (20) دقيقة، بعد غلق عملية جرد الأصوات. كانوا ينتظرون تعليمات !

وهذا التدبير المكشوف أخطرت به اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات بمراسلة من المديرية الوطنية لحملة السيد علي بن فليس في 16 أبريل 2014 (ملحق رقم 26).

الخدعة الثانية كانت تكمن في إعداد محاضر فرز الأصوات موقعة على بياض من قبل أعضاء مكاتب التصويت. وقد تم الحصول على نماذج منها على مستوى:

- مدينة الجزائر، بلدية رويبة، مركز التصويت زميرلي مصطفى، مكتب رقم 24 رجال (ملحق رقم 27)؛

- عنابة، البوني، مركز التصويت رقم 07، ببوخضره، مكتب رقم 06 (ملحق رقم 28)؛
 - بسكرة، أولاد جلال، مركز التصويت الشيخ نعيمى، مكتب رقم 04 (ملحق رقم 29)؛
 - بسكرة، مركز التصويت غريب قويدر، مكتب رقم 09 رجال (ملحق رقم 30)؛
 - بسكرة، مركز التصويت دباش عبد الله، مكتب رقم 06 رجال (ملحق رقم 31)؛
 - بسكرة، مركز التصويت ناصري محمد، مكتب رقم 04 رجال (ملحق رقم 32)؛
- وتبعاً للطلب، فقد كانت هذه المحاضر مليئة، ولن يكون لأحد أن ينازع فيها في غياب بطاقة انتخابية شفافة.

20. محاضر فرز مزورة بكيفية واضحة

- مكنت فطنة ملاحظي المترشح علي بن فليس كذلك من اكتشاف صنف آخر من محاضر فرز الأصوات زوّرت بكيفية واضحة، خاصة في:
1. مستغانم، سيدي لخضر، وهو مقر الدائرة التي يشتغل فيها رئيس الدائرة الذي كان يمجّد الرئيس المترشح في جريدة محلية، والحملة الانتخابية في أوجها (قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 17)، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 07- دوار رواونه، مكتب رقم 18 (ملحق رقم 33)؛
 2. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 06، مكتب رقم 19 (ملحق رقم 34)؛
 3. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 07 دوار رواونه، مكتب رقم 11 (ملحق رقم 35)؛
 4. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 07، مكتب رقم 12 (ملحق رقم 36)؛
 5. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 07، مكتب رقم 22 (ملحق رقم 37)؛
 6. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 09، مكتب رقم 04 (ملحق رقم 38)؛

7. مستغانم، سيدي لخضر، بلدية بن عبد المالك رمضان، مركز رقم 07، دوار رواونة، مكتب رقم 10 (ملحق رقم 39)؛
8. مستغانم، خير الدين، بلدية عين بودينار، مركز أولاد مختار رقم 03، مكتب رقم 05 (ملحق رقم 40)؛
9. مستغانم، خير الدين، بلدية عين بودينار، مركز رقم 01، مكتب رقم 02 (ملحق رقم 41)؛
10. مستغانم، بوقرات، بلدية أولا داني، مكتب رقم 36، نساء؛
11. مستغانم، عين تدلس، بلدية أولاد الخير، مركز رقم 07، مكتب رقم 16 (ملحق رقم 42)؛
12. مستغانم، بوقرات، مركز محمد سطمبولي، مكتب رقم 04 (ملحق رقم 43)؛
13. مستغانم، بوقرات، مركز أولاد داني، مكتب رقم 35 / رجال (ملحق رقم 44)؛
14. مستغانم، بوقرات، مركز أولاد بوعبسة، مكتب رقم 15 (ملحق رقم 45)؛
15. مستغانم، بوقرات، مركز بن عيسى لعجال، مكتب 38 / (ملحق رقم 46)؛
16. مستغانم، بوقرات، مركز أولا داني، مكتب رقم 34 (ملحق رقم 47)؛
17. مستغانم، بوقرات، مركز رقم 08، مكتب رقم 24 (ملحق رقم 48)؛
18. مستغانم، بوقرات، مركز رقم 8، مكتب رقم 23 (ملحق رقم 49)؛
19. مستغانم، عين تدلس، مركز سيدي بلعطار، مكتب رقم 12 (ملحق رقم 50)؛
20. مستغانم، بوقرات، مركز محمد سطمبولي، مكتب رقم 05 (ملحق رقم 51)؛
21. مستغانم، بوقرات، مركز محمد سطمبولي، مكتب رقم 06 (ملحق رقم 52)؛
22. مستغانم، بوقرات، مركز بن عيسى لعجال، مكتب رقم 37 (ملحق رقم 53)؛
23. مستغانم، بوقرات، مركز بن عيسى لعجال، مكتب رقم 08 (ملحق رقم 54)؛
24. عنابة، الحجار، بلدية سيدي عمار، مركز بوزراد حسين، مكتب رقم 03 (ملحق رقم 55)؛
25. تيبازة، مركز بوسنة، مكتب رقم 05، حيث عدد الأصوات المعبر عنها يفوق بمئة (100) صوت عدد المسجلين في القائمة الانتخابية (ملحق رقم 56).

تتعلق المحاضر التي تمّ ذكرها بالناخبين المقيمين في معظمهم بالمناطق الريفية، وتستدعي الملاحظات التالية التي تؤكد زيفها:

- 23 محضرا تتضمن عدد الناخبين يتراوح بين 100% (12 محضرا) و98% (11 محضرا)

من عدد المسجلين، ما يناقض جذريا الأرقام الرسمية المتعلقة بالمقاطعة على المستوى الوطني!

- 14 محضرا لا تتضمن أي صوت ملغى؛
- 08 محاضر تتضمن بين صوت واحد وأربعة أصوات ملغاة؛
- 23 محضرا تمنح بين 100 % (12 محضرا) و 99 % (11 محضرا) من الأصوات المعبر عنها للرئيس المترشح.

21. خروقات في مكاتب التصويت المتنقلة

تم الإبلاغ عن تلاعبات بصناديق التصويت المتنقلة أثناء النقل. وهناك إخلال آخر لوحظ في تصويت العسكريين في مكاتب التصويت المتنقلة خرقا للقانون الذي يخصص هذه الصناديق للبدو الرحل.

لقد أوردت جريدة Liberté ليوم 18 أبريل 2014 أن مكتبا للتصويت وقع غزوه من قبل عسكريين أتوا للانتخاب بقرية أوتول، عن بعد 20 كلم من تمنغست. فبمثل هذا الفعل صَحَّم تصويت عناصر الجيش الوطني الشعبي على مستوى المكاتب المتنقلة نسبة المشاركة للناخبين من البدو الرحل وسهّل التزوير.

22. خروقات متعددة أثناء سريان الاقتراع بالخارج

لقد طوى الجزائريون المقيمون بالخارج، وبكيفية نهائية، صفحة الانتخابات، اقتناعا منهم أن النتائج كانت معروفة وهي لصالح مترشح النظام وأن كل الوعود "بانتخابات نظيفة ونزيهة" ما هي إلا أوهاما، الغرض منها اصطياد أصواتهم من أجل هدف واحد، وهو تضخيم نسبة المشاركين.

وكمثال عن ذلك، فإن اقتراع 17 أبريل 2014، كاد أن يكون شبه معدوم بالمملكة المتحدة لولا أصوات عائلات الدبلوماسيين والطلبة، معظمهم أبناء المسؤولين المقربين للنظام.

- في غلاسكو، من 791 جزائرياً مسجلاً، انتخب 32 منهم، مع ورقتين لاغيتين؛
- في دبلن من بين 1263 مسجلاً، انتخب 140 منهم، مع 36 ورقة لاغية؛
- في بر منعهام، من بين 979 مسجلاً، انتخب 55 منهم، مع 10 أوراق لاغية؛
- في كرديف، من بين 430 مسجلاً، انتخب 35 منه مع صوت واحد لاغ؛
- في بالفاست، من بين 128 مسجلاً، انتخب 11 منهم مع صوت واحد لاغ؛
- في مانشستر، من بين 1552 مسجلاً، انتخب 79 منهم، مع 10 أوراق لاغية؛
- في لندن، من بين 17014 مسجلاً، انتخب 1365 منهم، مع 180 صوتاً لاغياً.

في غلاسكو، دبلن، بر منعهام، كرديف، مانشستر وبالفاست لم يدم التصويت إلا يوماً واحداً (1)، يوم الأحد 12 أبريل 2014، خرقاً للقانون الذي ينص على خمسة (05) أيام. وقد رُحِّلَت الصناديق إلى لندن في نفس اليوم.

وهكذا فقد بقي الاقتراع تحت السلطة الحصرية للموظفين الدبلوماسيين الذين استخدموا وتعاطوا جميع الحيل لضمان نتيجة تكون بمثابة الثبات في المنصب.

لقد لوحظت على مستوى الدوائر الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية، خروقات متكررة للقانون المتعلق بنظام الانتخابات، من بينها:

- تورط مستخدمي السفارات والقنصليات في تنظيم التجمعات؛
- الابتزاز الممارس على رعيانا بشأن تسيير الشؤون القنصلية؛
- التأثير على الناخبين خارج مكاتب التصويت، وعلى المكشوف، من قبل مساندي الرئيس المترشح؛

- توجيه الناخبين داخل مكاتب التصويت من قبل موظفي القنصليات؛
- صناديق غير مشمعة؛
- قوائم انتخابية تتضمن عيوباً؛
- مشكل أمن صناديق الاقتراع ووثائق التصويت بعد غلق مكاتب التصويت؛
- التلاعب بصناديق الاقتراع الباقية بدون حراسة بعد غلق مكاتب التصويت.

ومهما كانت الضمانات المقررة قانوناً، فإن صندوق الاقتراع الذي يمضي عدة ليالي بمكتب

التصويت، كما هو الحال بالنسبة لصناديق مكاتب التصويت المتنقلة، سيكون بالضرورة معرضا لمخاطر التزوير.

لقد تدخلت اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات للتذكير بالمسؤولية التي تقع على عاتق رؤساء مكاتب التصويت في تأمين صناديق الاقتراع والقوائم الانتخابية (قرار رقم 186 القنصلية العامة بباريس).

23. إعلان متأخر عن النتائج

يكون وزير الداخلية قد أعطى تعليمات للولاة لكي يرسلوا النتائج في أجل أقصاه يوم الخميس 17 أبريل قبل الساعة الحادية عشرة ليلا (23 سا 00). غير أن هذه النتائج لم يعلن عنها الوزير إلا يوم الجمعة 18 أبريل على الساعة الثالثة وثلاثين دقيقة بعد الظهر (15 سا 30)، في حين أنه في انتخابات سنتي 2004 و2009 صرح بالنتائج صبيحة اليوم الموالي ليوم الاقتراع.

علاوة على ذلك، فإن الوزير يكون قد اقتنى تجهيزات معلوماتية أكثر نجاعة. وقد راجت معلومات حول إمكانية الإعلان عن النتائج في وقت متأخر من المساء.

ومن المرجح أن التزوير على المستوى المحلي لم يكن قد حقق النتائج المرجوة، فصار من الضروري التلاعب على المستوى المركزي. وهذا ما يفسر التأخير الكبير بين وقت استلام النتائج ووقت الإعلان عنها من قبل وزير الداخلية.

أثناء الحجز المعلوماتي على مستوى وزارة الداخلية فإن "أخطاء إرادية" تكون قد وقعت من أعوان "موثوق بهم" وقد تكون قد ساعدت على تضخيم النتائج الممنوحة لمرشح السلطة على مستوى الولايات.

الباب الثامن

قصور الإدارة في التنظيم المادي للاقتراع

جرت الانتخابات تحت مسؤولية الإدارة التي يقع على أعوانها الالتزام بالحياد التام تجاه كل المترشحين.

وعلى كل عون مكلف بالعمليات الانتخابية أن يمتنع عن أي حركة أو موقف أو عمل أو أي سلوك آخر من شأنه أن يشوه صحة ومصداقية الاقتراع.

ويُحظر استخدام ممتلكات الإدارة أو وسائلها أو أموال عمومية أخرى لفائدة مرشح ما.

هذه الالتزامات الواردة في قانون الانتخابات هي الأساس الذي ينبغي أن يبنى عليه ضمان احترام إرادة الشعب في اختيار مؤسساته وحكامه من خلال اقتراع عام وحر وصحيح ونزيه وشفاف.

وفي هذا الصدد، فإن المشهد واضح: لقد فشلت الإدارة سواء على المستوى الوطني أو المحلي:

1. اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات

في 20 يناير 2014، قام الوزير الأول، السيد عبد المالك سلال، بتنصيب اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات الرئاسية، مهمتها السهر على توفير كل الشروط المادية و البشرية لضمان السير الحسن لهذا الاستحقاق الانتخابي المهم، وضمان نجاحه.

ويكمن دور هذه اللجنة الوطنية لتحضير الانتخابات الرئاسية في تحضير هذا الاقتراع في ظروف يضمن شفافيته وصحته، والتكفل بالجوانب التقنية البحتة، في الوقت الذي تتكفل فيه الإدارة بتنظيم الانتخابات.

إن الملاحظة الأولى التي يمكن الإدلاء بها حول هذه اللجنة هي أن رئيسها، وفي هذه الحالة الوزير الأول، هو الذي أعلن عن ترشح السيد عبد العزيز بوتفليقة، وهو الذي أصبح فيما بعد مدير حملته الانتخابية.

وهل يمكن حينئذ التصوّر بأنه لم يكن قد ضبط معالم سير هذه اللجنة لتفضيل مرشحه ؟
ومن جهة أخرى، فإن هذه اللجنة، التي تتألف من وزراء الداخلية، والعدل والمالية والاتصال، ليست ولا يمكن أن تكون مستقلة عن السلطة.

إذن، لماذا تظهر هذه اللجنة المذمومة عند كل اقتراع ؟

أُوصفت هذه اللجنة على أنها هيئة إدارية بحتة، في حين أنها من الناحية العملية تلعب دورا مهما في العملية الانتخابية، بداية من مسك البطاقة الانتخابية.

وهذه البطاقة لم توضع أبدا تحت تصرف المترشحين الذين لا يمكنهم النفاذ إلا إلى القوائم المحلية، وهذه القوائم المحلية غير قابلة للاستغلال!

ولذلك كله دعا العديد من مسؤولي الأحزاب السياسية المعارضة، لا سيما المترشحين المحتملين، إلى إنشاء لجنة لتحضير الانتخابات تكون مستقلة، مندّدين بمساندة الإدارة المبرمجة لمرشح السلطة.

2. الإدارة المحلية

خوّل القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات الإدارة المحلية وعلى رأسها الوالي، تحضير ومتابعة العملية الانتخابية في كل مراحلها، وعلى وجه الخصوص:

- إعداد ومراجعة القوائم الانتخابية؛
- إعداد البطاقات الانتخابية؛
- توزيع الناخبين على مكاتب التصويت بموجب قرار من الوالي؛
- إنشاء مراكز التصويت بقرار من الوالي؛
- تقديم ساعة افتتاح الاقتراع أو تأخير ساعة غلق مكاتب التصويت بقرار من الوالي؛
- تعيين وتسخير أعضاء مراكز ومكاتب التصويت بقرار من الوالي؛
- تعيين أعضاء اللجنة الانتخابية البلدية بقرار من الوالي؛
- التصديق على قوائم ملاحظي المترشحين؛
- تزويد مراكز و مكاتب التصويت بالإمكانات المادية، خاصة، العوازل، صناديق الاقتراع، الطاولات، الأختام، الحبر الفوسفوري القانوني، المحابر...؛

- وضع القوائم الانتخابية القانونية تحت تصرف المكاتب؛
- تأمين مواقع التصويت ومحيطها المباشر.

والواقع أن قصور الإدارة المحلية في الوفاء بالتزاماتها كان واضحاً بكيفية لا جدال فيها.

فمسؤولية الولاية، التي نبه إليها المترشح بن فليس، في اخفاق استحقاق 17 أبريل 2014، والذي كان يراد له أن يكون شفافاً ونزيهاً، هي كاملة وغير منقوصة.

إنَّ الإغفال الآثم في تطبيق القانون قد طمأن المخالفين وشجّع المزورين المتأكدين من إفلاتهم من أي عقاب.

لقد أهملت ضمانات المراقبة الجديّة أثناء العملية الانتخابية لفائدة النتيجة الوحيدة النهائية المأمور بها.

كانت لقاءات تلقّي التعليمات قد نُظِّمَتْ قبل الاقتراع مع رؤساء المراكز وأعضاء مكاتب التصويت، من قبل الولاية ورؤساء الدوائر وكان لها هدف واحد وهو تبليغ التعليمات الآتية: "تدبروا حتى يخرج الرئيس المترشح من الصناديق فائزاً".

كانت المواقف السلبية التي تظاهر بها الولاية في تنفيذ القرارات الصادرة عن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات واضحة، على الرغم من الأوامر التي تضمنتها هذه القرارات.

ليس هناك وال واحد اتخذ مبادرة بالاعتراض على التعليق الفوضوي الفاحش في الأماكن العمومية، أو حذّر المخالفين أو عمل على إزالة الملصقات اللاشريعة.

على العكس من ذلك، سُجِّلَ اللجوء المفرط من قبل نفس الولاية إلى الأحكام التشريعية التي تسمح لهم بتمديد ساعة غلق مكاتب التصويت، وهو التمديد الذي لم يكن له أي مبرر سوى حشو صناديق الاقتراع، وهو ما شُوهِدَ وتم التنديد به على مستوى معظم الولايات المعنية.

الباب التاسع

آليات المراقبة والطعون غير ناجعة

"الجزائر مصونة من التزوير بفضل آليات المراقبة و الطعون ذات الفعالية القصوى التي تحمي سلامة الإرادة الشعبية"، هذا ما كان يحب قوله وتكراره على الدوام للمسؤولين الذين يشتغلون على أعلى مستوى من الهمم المؤسسي.

إن إنشاء لجنتين وطنيتين، اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات واللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، و حضور الملاحظين الممثلين للمرشحين في مراكز ومكاتب التصويت، وكذا تسليم محاضر الفرز عند اختتام الاقتراع، لهي عوامل كان من الواجب أن تشكل أعلى ضمان لانتخاب نظيف ونزيه.

أخيرا، فإن المجلس الدستوري، القاضي الضامن لصحة الانتخابات الرئاسية، كان من المفروض أن يصفى ويصحح، وعند الحاجة، يجمع خروقات القانون على مستويين اثنين:

- عند إيداع الترشيحات؛

- عند إيداع الطعون بعد الاقتراع.

أما دعوة الملاحظين الأجانب، كما جرت العادة، فتعتبر، عند النظام، "سيدة" الأدلة على إرادته للخضوع إلى المراقبة التي تمارس وفقا لمعايير الديمقراطية العالمية.

1. اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات

تتشكل اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، حصريا، من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية، وتضطلع، حسب المادة 170 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، بالنظر في:

- كل تجاوز يمس مصداقية وشفافية العملية الانتخابية،

- كل خرق لأحكام القانون العضوي المتعلق بالانتخابات،

- القضايا التي تحيلها عليها اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات

وهذا الاختصاص، الذي يبدو غير محدود، يغطي كل مراحل العملية الانتخابية من وقت استدعاء هيئة الناخبين إلى وقت تسليم محاضر الفرز، مروراً بسريان الحملة الانتخابية في جميع جوانبها (تعليق ملصقات، تجمعات، نفاذ إلى وسائل الإعلام، عمومية كانت أو خاصة..).

والحال أن المادة 169 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات قيدت تدخل اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، بحيث حددت وقت تدخلها من يوم إيداع الترشيحات إلى نهاية العملية الانتخابية. وهذا ما يبعد كل الطعون المتعلقة بالأفعال السابقة للترشيحات والتي أُنْهَمت فيها الإدارة، كما هو الحال، على سبيل المثال، بالنسبة لرفض تسليم الكميات الكافية من مطبوعات المساندة التي طلبها المترشحون أو رفض التصديق على التوقيعات من قبل الضباط العموميين المختصين، وهذه الحالات هي بكل تأكيد حالات واضحة لخرق أحكام القانون الانتخابي.

وقد سبق أن أخطرت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات حول نقطة تعارض فيها أحد المترشحين مع وزير الداخلية والجماعات المحلية، فأصدرت قراراً بهذا الشأن يقضي بعدم اختصاصها بسبب أنها لم تكن، في هذا الوقت، قيد الاشتغال.

أكد أن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات أصدرت في إطار نشاطاتها، 456 قراراً :

- 03 خلال فترة تسجيل الترشيحات؛

- 241 خلال الحملة الانتخابية؛

- 212 أثناء الاقتراع.

غير أنه إذا كانت بعض القرارات التي أصدرتها مما يستدعي التثمين، خاصة من حيث السرعة في التكفل بالطعون في مراحلها المختلفة (تحقيق، اتخاذ القرار، تبليغ إلى الأطراف المعنية من قبل المحضرين القضائيين الذين قاموا بنشاط استثنائي في هذا المجال)، فينبغي مع ذلك الإشارة إلى أن السلبية التي تظاهرت بها السلطات المكلفة بتنفيذ قراراتها، أي الولاة والمصالح الواقعة تحت سلطتهم، قد أضرت بكيفية جدية بمصداقية هذه المؤسسة وعززت المخالفين في اقتناعهم بإفلاتهم من أي عقاب.

إن القرارات التي صدرت عن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، خاصة فيما يتعلق بالتعليق الفوضوي الفاحش للملصقات بقيت حبرا على ورق.

والأمثلة الأكثر تعبيراً تخص تعليق ملصقات عملاقة بالمطار الدولي بالجزائر العاصمة، محطة الحافلات بالخروبة (الجزائر العاصمة)، محطة الحافلات بالروبية بمحاذاة الطريق السيار شرق/غرب، وعلى واجهات عدة بنايات عمومية.

إن التصريح بعدم الاختصاص الذي قضت به اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية، خاصة يوم الاقتراع، بسبب أن النزاع يدخل ضمن اختصاص المجلس الدستوري أو الجهات القضائية العادية (جرائم)، يؤكد عدم فاعلية هذه الهيئة التي أشاد بها الكثير وقدمها على أنها الجدار الذي لا يمكن أن يتجاوزه التزوير.

لقد عاينت اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات في قراراتها أن :

- ناخبين مسجلون بكيفية نظامية لم يتمكنوا من التصويت؛
- ناخبين غير مسجلين صوتوا؛
- رجالا انتخبوا بدلا من أزواجهم وأمهاتهم وأخواتهم؛
- قوائم انتخابية تم التلاعب بها بإضافات؛
- صناديق الاقتراع تم حشوها بالفعل؛
- تزويرا لمحاضر فرز وقع فعلا؛
- هناك انتهاكا لمبدأ حياد الإدارة بفعل بعض أعوان الدولة عديمي الضمير من حيث احترام القانون؛
- المساواة بين كل المترشحين في النفاذ إلى وسائل الإعلام لم تتحقق رغم تنظيمها قانونا؛
- وسائل الإعلام الخاصة، وخاصة التلفزيون، لم تلتزم بأي حياد أثناء الحملة الانتخابية، وأكثر من ذلك تعاطت لدعاية دنيئة ضد السيد علي بن فليس، دون التعرض لأي عقاب كان، ما عدا تذكير خجول للرجوع إلى جادة الصواب (قرار رقم 331)؛
- هناك جمعيات غير سياسية تعاطت الدعاية السياسية علنا، ولكن في غياب ترخيص قانوني لردعها، لم يكن للجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات إلا إحالة الطعون التي رفعت ضدها إلى جهات أخرى.

المعاينة مريرة وقاسية : إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات، على الرغم من النوايا الحسنة لأعضائها، كانت عبارة عن "مؤسسة - حجة" (Alibi) التي تجاهلها المزورون من كل طينة والتي كان وزنها في نزاهة وشفافية الانتخابات لا معنى له.

2. اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات

حُدِدت تشكيلة اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات و صلاحياتها في الفصل الثاني من الباب السادس من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

وتتألف هذه اللجنة من أمانة دائمة تتكوّن من كفاءات وطنية وممثلين عن المترشحين المشاركين في الانتخابات.

ويتم تنصيب اللجنة بمناسبة كل اقتراع، حيث تنتخب رئيسها من بين أعضائها، وتكون لها فروع محلية على مستوى الولايات والبلديات يعيّن أعضاؤها من قبل اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات بناء على اقتراح المترشحين المشاركين في الانتخابات، وينتخب رؤساء هذه الفروع المحلية، كل فيما يخصه، من قبل نظرائهم.

وقد برزت نية التحكم في هذه اللجنة من البداية عند اختيار أمانة دائمة لها على المقاس بتعيين سبعة موظفين من ثلاث وزارات: الداخلية، المالية، والشؤون الخارجية بموجب قرار وزاري مشترك منشور بالجريدة بتاريخ 18 فبراير 2014، وهذا ما يناقض المادة 172 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي تشرح تشكيلة هذه اللجنة بذكر "كفاءات وطنية تُعيّن بموجب تنظيم".

إن عدم الامتثال هذا لأحكام القانون في اختيار أعضاء الأمانة الدائمة يدل على سبق إصرار الإدارة في ضبط معالم توجيه هذه اللجنة. وانطلاقا من هنا يكون القفل الأول قد وُضع!

ومن جهة أخرى فإذا كان القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات (المواد 175 وما بعدها) يفوض هذه اللجنة بمهمة متابعة ومراقبة العمليات الانتخابية وحياد الأعوان المكلفين بهذه العمليات، وبالتأكيد بصفة خاصة من :

1. أن عمليات مراجعة القوائم الانتخابية تجري طبقاً للأحكام القانونية، لاسيما فيما يتعلق باحترام فترات تعليق الملصقات والحق في الاحتجاج والطمعن وتنفيذ القرارات القضائية في حالة قبول الطعون المرفوعة.

في هذا المجال، تجدر الإشارة إلى أن عمليات المراجعة الاستثنائية للقوائم الانتخابية قد أغلقت في 06 فبراير 2014 في حين أن اللجنة لم تنصب إلا في 16 مارس 2014 !

2. أن كل الترتيبات قد اتخذت من أجل التسليم في الآجال المحددة لنسخة من القائمة الانتخابية البلدية لكل ممثل من ممثلي المترشحين.

حول هذه النقطة الثانية، فإن اللجنة قد أخطرت بعدة طعون ترمي إلى إلزام الإدارة المحلية بتسليم القوائم الانتخابية. وإذا كانت القوائم قد سلمت في شكل أقراص مضغوطة في نهاية الأمر، فقد تبين أنها غير صالحة للاستعمال، مما حرم المترشحين من عنصر معتبر من العناصر التي تسمح لهم بمراقبة نزاهة الانتخابات.

3. أن قائمة الأعضاء الأساسيين والإضافيين لمكتب التصويت قد علّقت بمقرات الولاية والبلديات وكذا بمكاتب التصويت يوم الاقتراع.

حول هذه النقطة كذلك، فإن المعايينة واضحة، فالقوائم لم تعلق على مستوى كل مقرات الولايات والدوائر والبلديات، وأقل من ذلك على مستوى مكاتب الاقتراع.

وقد كان للجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات أن ذكرت السلطات المحلية المعنية ورؤساء المراكز ومكاتب الاقتراع بأن القانون يلزمهم بالتعليق، وبالنتيجة أمرت الولاية المعنيين بتنفيذ ذلك.

4. أن كل الترتيبات قد اتخذت لتسليم قائمة أعضاء مكاتب التصويت إلى المترشحين وأن الطعون المحتملة للردّ قد تم التكفل بها فعلا.

في هذا المجال أيضا تعاطت الإدارة المحلية بمناورات مخادعة في تسليم قوائم أعضاء مكاتب التصويت، البعض منها تمت مراجعتها ولم تبليغ، وممارسة الطعون بهذا الشأن كانت مستحيلة بسبب غياب عناصر دالة للمراقبة، وعلى وجه الخصوص القوائم الانتخابية.

5. أن أوراق التصويت قد وضعت بمكاتب التصويت طبقا لنظام الترتيب المتفق عليه وأن مكاتب التصويت مزودة بالعتاد والوثائق الانتخابية الضرورية، لاسيما صناديق شفافة وعوازل بعدد كاف.

حول هذه النقطة أيضا، وخصوصا فيما يتعلق بالعوازل، فقد تبين أن العديد من مكاتب التصويت لم تزود إلا بعازل واحد. وقد كان للجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات أن عاينت هذا النقص وأمرت بتزويد مكاتب التصويت بعوازل إضافية.

6. أن ملفات المرشحين للانتخابات هي محل معالجة دقيقة طبقا للأحكام المتعلقة بالشروط القانونية المطلوبة.

في هذا المجال يجدر التذكير أيضا أن اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات تم تنصيبها بعد الإعلان عن قائمة المرشحين من قبل المجلس الدستوري!

ومن جهة أخرى، يحق التساؤل عن فائدة تقرير هذه اللجنة إذا لم يتم نشره إلا بعد الإعلان الرسمي عن نتائج الاقتراع من قبل المجلس الدستوري.

كما ينبغي التذكير أن تقرير اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات التشريعية التي جرت في 10 ماي 2012، لم ينشر إلا في الثاني (2) من شهر جوان، في حين أن النتائج الرسمية كان قد أعلن عنها في 15 ماي 2012 !

وتجدر الإشارة، أنه لم يوقع التقرير الذي أعدته اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات سوى 35 عضوا من بين 45 عضوا الذين تتألف منهم اللجنة. وقد أورد أن "خروقات خطيرة وتجاوزات متعددة طالت العملية الانتخابية". أما رئيسها السيد محمد صديقي فقد ذهب إلى اعتبار "هذه الانتخابات فاقدة لأية شرعية". ومعلوم أن يكون مآل هذا التقرير الوضع في الأرشيف.

وعلى صعيد آخر، فإن سمعة اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات وفروعها المحلية شابتها حكاية غامضة تتعلق بمكافآت. وبالفعل، فقد أوردت الصحافة الوطنية أن الوزير الأول وقّع على مرسوم تنفيذي سري وغير قابل للنشر (مرسوم 08-14 مؤرخ في 17 فبراير 2014) يتعلق بمنح تعويضات لممثلي المرشحين باللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات، ولأعضاء اللجان الولائية واللجان البلدية للمراقبة (جريدة El Watan يوم 20 مارس 2014)، خرقا للمادة

187 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي تمنع صراحة هذه الممارسة. وقد أخرجت هذه التعويضات المستفيدين منها وزادت مناخ التلاعب والفساد الذي طال كل شيء سوءاً. ولعل هذا ما جهل الصحافة الوطنية تكتب في اليوم الموالي للانتخابات: "لجنتان لمراقبة الانتخابات والنتيجة صفر". فقد كانت الإدارة تناور طوال العملية الانتخابية مستعملة ومتعسفة في استعمال مركزها ووسائلها.

3. المجلس الدستوري

من بين كل مؤسسات الدولة، يبقى المجلس الدستوري مؤسسة متميزة، إذ إنه لا يشكل بحكم قانونه الأساسي هيئة سياسية بل يعتبر الملاحظ اليقظ للعبة الفاعلين السياسيين، والمنظم لخطوط التوازن بين السلطات والمتقدمين لممارسة السلطة، الشريك المفضل في تنمية الديمقراطية ودولة القانون.

إلا أن "الدور السيء" الذي أوكل له في معالجة ملفات المترشحين للانتخابات الرئاسية لا يشرفه أبداً.

وسوف يحتفظ التاريخ بهذه الحلقة وبمسؤولية أصحابها الذين تخلّوا عن دورهم كقضاة ليتحولوا إلى مناصرين لمترشح يفتقد لأهلية الترشيح :

فأثنان من أعضاء المجلس الدستوري استغرقت تداعياتهما السياسية (ت.و.د/ ح.ت.و) واجباتهما القانونية التي تقتضي تجميد نشاطاتهما الحزبية، حيث تخليا عن هذا الواجب القانوني وراحا يشاركان في تنشيط الحملة الانتخابية للرئيس المترشح.

الأول من خلال لقائه بالسيد أويحيى، مدير الديوان برئاسة الجمهورية بفندق بسيدي بلعباس، عشية عقده لتجمع بذات المدينة؛

والثاني من خلال مشاركته، بثوب متنكر لم يخدع به أحدا، في تجمع نشطه ببريكة (ولاية باتنة) السيد بلخادم وزير الدولة برئاسة الجمهورية.

وتؤكد هذه السلوكات، إن كانت هناك حاجة للتأكيد، أن مؤسسات الجمهورية وُضعت في خدمة زمرة معينة، إضرارا بالجمهورية !

ولذلك فإن رفض كل الطعون المرفوعة إلى المجلس الدستوري، بعد الاقتراع، لم يفاجئ أحدا، لاسيما وأن إجراءات الطعن التي من المعتاد أن توضع في النظام الداخلي للمجلس الدستوري والقانون الانتخابي تملكها وزارة الداخلية في شكل مرسوم تنفيذي رقم 14-80 بتاريخ 20 فبراير 2014 يتعلق بكيفيات الطعن في صحة عمليات التصويت.

ولحفظ ماء الوجه، اكتفى المجلس الدستوري باستنساخ نص المرسوم المذكور في بيان غير مؤرخ، نشره على موقعه.

وهكذا ذُكر المجلس الدستوري أنه:

1. يحق لكل مترشح أو ممثله المفوض قانونا وكذا كل شخص مؤهل من بين ممثلي المترشحين في مكتب التصويت، أن يطعن في صحة عمليات التصويت، عن طريق تقديم احتجاج؛

2. يسجل الاحتجاج في محضر فرز الأصوات الموجود على مستوى مكتب التصويت؛

3. يُخطر المجلس الدستوري فورا بالاحتجاج المقدم في شكل طعن يرسل إليه عن طريق البرق في أجل أقصاه يوم الجمعة 18 أبريل 2014، على الساعة الثانية عشرة (منتصف النهار)؛

4. يجب أن توضح في الطعن: صفة صاحب الطعن، لقبه واسمه وعنوانه، ورقم بطاقة هويته ومكان وتاريخ إصدارها، وتوقيعه، ولقب المترشح الممثل واسمه، مع عرض الوقائع والوسائل المبررة للاحتجاج؛

5. في حالة تقديم طعن من قبل مفوض من مترشح غير ممثل في مكتب التصويت، يجب أن يرفق الطعن بتفويض مكتوب، يرسل إلى المجلس الدستوري؛

ترسل الطعون إلى المجلس الدستوري عن طريق الفاكس.

وهكذا تبين إجراءات الطعن المختصرة بهذه الكيفية، عن طريق الفاكس وفي أجل جدّ قصير وبشكل غير عاد، تبين نية القائمين على ذلك في الاستهزاء بنزاع يتفق الملاحظون على وصفه بالثقل والخطر.

وهكذا تم وبدون حرج إغفال كل الخروقات التي حدثت قبل الاقتراع و أثّرت بشكل خطير في مصداقيته، لا سيما :

1. حق مراقبة البطاقة الانتخابية من قبل المترشحين حيث صار لاغيا بإرادة الإدارة للأسباب التي سبق شرحها. فلا وجود لأية هيئة مراقبة أو طريقة من طرق الطعن للإخطار بهذه الانتهاكات الخطيرة للقانون؛

2. تورط الإدارة في مختلف مراحل العملية الانتخابية، بسلوكها السلبي، مثل الامتناع عن تسليم القوائم الخاصة بأعضاء مكاتب التصويت ونشرها، و الضغوط التي مورست على الملاحظين والناخبين، خاصة من قبل رؤساء الدوائر والمترشحين المحليين؛

3. تسليم محاضر فرز بيضاء؛

4. تسليم محاضر فرز مزورة بكيفية بيّنة؛

ونتيجة كل هذا سجلنا أنه من بين 94 طعنا التي تكون قد رفعت أمام المجلس الدستوري:

- 43 طعنا لم تقبل بسبب عدم استفتائها للشرط الوجوبي المتعلق بتدوين الاحتجاجات في محاضر الفرز على مستوى مكاتب التصويت؛

- 51 طعنا رفضت بسبب ورودها لكتابة الضبط بالمجلس الدستوري خارج الأجل المحدد بيوم أي الجمعة 18 أبريل على الساعة الثانية عشرة (12 سا 00) (بيان المجلس الدستوري في 18 أبريل 2014)

كل ذلك أصبح واضحا، وأكد كيف أخلّ المجلس الدستوري بمهامه.

4. الملاحظة الدولية

لم تكن أبدا الملاحظة الدولية ضمانا لشفافية وقانونية الاقتراعات.

فعادة ما تستعمل من قبل من هم في السلطة لتزكية انتخابات وإعطائها الحد الأدنى من الشرعية على الصعيد الخارجي. ولهذا السبب لم يسبق وأن حدث توافق حول ملاءمة دعوة ملاحظين أجانب لمتابعة اقتراعاتنا.

لقد أثبتت التجربة الجزائرية في مجال الملاحظة الدولية أنه لم يكن حضور الملاحظين الدوليين يحدث أي أثر على المسار الانتخابي، فالأقتراعات تتتابع وتتشابه وخاصيتها هي تحويل إرادة الشعب عن طريق تزوير مكثف.

تابع الانتخابات الرئاسية ليوم 17 أبريل 2014 مائتا (200) ملاحظ من الاتحاد الإفريقي، مائة وعشرة (110) من الجامعة العربية، ثمانية عشر (18) من منظمة التعاون الإسلامي وبعض الشخصيات الأجنبية المعروفة بعلاقاتها "الودية" مع بلادنا.

ورفض الاتحاد الأوربي الدعوة بحجة أنها "جاءت متأخرة". وإذا كان صحيحا أن الدعوة لم توجه إلى الشريك الأوربي إلا عند نهاية شهر يناير 2014، فإن الأمر يتعلق بإجابة دبلوماسية لمجاملة السلطات الجزائرية.

والواقع أن الاتحاد الأوربي يكون قد اعتبر أن شروط اقتراع صحيح لم تكن متوفرة، ولم يكن بذلك، يرغب في تزكية غش معلن. ومن جهتها، فإن السلطة التي لا تجهل، بكل تأكيد، الإجراءات المعمول بها مع الاتحاد الأوربي، خاصة آجال إخطارها بالملاحظة الانتخابية، أخّرت إرسال الدعوة. وبهذا كان "الشرف" مصونا بالنسبة لكلا الطرفين.

ولم تبقى إذن سوى الملاحظات المقدمة من داخل البيت (الاتحاد الإفريقي، الجامعة العربية، منظمة التعاون الإسلامي، شخصيات محبة) والتي لم يكن ينتظر منها إلا المجاملة والتصريحات والتوصيات المتفاوض عليها مع السلطات المحلية. خاصة وأنه تم التكفل بأعضائها بكيفية سخية طوال مدة إقامتها خرقا للمبادئ الأخلاقية المعمول بها في هذا المجال مما جعلها لا تجد بديلا عن منح تبرئة للسلطة.

وهو ما يمكننا من القول أن حضور ملاحظي المجاملة لا يمكن أن يثني المزورين عن غشهم.

وأسفاه على سلب إرادة الشعب !

وأية مصداقية يمكن أن تعطىها ملاحظة مكونة من 350 ملاحظا لتغطية 60.000 مكتب
تصويت في أكبر بلد أفريقي؟

كل هذا لم يمنع السيد وزير الشؤون الخارجية، من أن يصرح أن "التجربة الجزائرية في
تنظيم الانتخابات تشكل مصدر إلهاء في تقنين الممارسات الفضلى في العمليات الانتخابية
في العالم".

إننا نريد اقتسام هذا التقدير، ولكن وللأسف، بدلا من أن يعطي بلدنا درسا في الديمقراطية
الانتخابية، قدّم للعالم "درسا في التزوير" !

خاتمة

بالتأكيد، ليس مزور السلطة هم الذين سيكذبون هذه النكتة المنسوبة إلى "سطلين":
 "ليس الناس الذين يصوتون هم الذين سيعتد بهم، ولكن الذين يعدون الأصوات"
 (Science et Technique du 19/05/2014).

من المحزن أن نرى أن إرادة المزورين هي التي تفوقت على الإرادة الشعبية في 17 أبريل 2014.

إن التزوير بطابعه المكثف، الفاحش والمحقّر، قد اتخذ شكلا من أشكال العنف السياسي الأقصى.

فالآلية التي وُضعت قيد العمل لتمرير المترشح عبد العزيز بوتفليقة بالقوة لا يمكن أن تعطي إلا نتيجة مزورة.

وإلا كيف يمكن تفسير أن مترشحا تعرض ممثلوه السبعة، مع كل الوسائل التي وضعت تحت تصرفهم، إلى أقسى المتاعب في مباشرة حملتهم الانتخابية وما تبعها من تجمعات مضطربة أو مقصورة أو حتى ملغاة بتاتا، كيف نفسر أن مترشحا مثل هذا وجد صعوبات في ملء القاعات على الرغم من تجنيد عمال القطاع العمومي، يستطيع أن يحصل على 82 % من الأصوات ؟

في حين أن على بن فليس، الذي لم يواجه أية صعوبة في عقد تجمعاته، سواء من حيث التحكم في التدفق الهائل للجمهور أو من حيث الاستقبال بصدر رحب من قبل السكان في كل مكان لا يحصل على أي صوت في العديد من مكاتب التصويت في مدينة كان التدفق على التجمع الذي عقده بها مذهلا كما يشهد على ذلك الصحفيون الذين رافقوه ؟

و كيف يمكن أن نفسر أن الرئيس المترشح حصل على 100 % من الأصوات في عدة مكاتب تصويت في مدن عرف فيها ممثلوه أقسى الصعوبات لعقد تجمع حتى أمام حضور مبعثر. ماذا يعني أن يعتبر من هم أكثر حماسة أن نسبة 100 % غير كافية ليخرجوا من صناديق الاقتراع عدد 1 من الأوراق يفوق عدد المسجلين!

كيف يمكن، بالنظر إلى كل هذه العوامل، إعطاء أدنى مصداقية للنتائج التي صرح بها السيد وزير الداخلية وصادق عليها، بدون حيرة، المجلس الدستوري الذي رفض كل الطعون المرفوعة أمامه من قبل المترشحين؟ والواقع أن النتائج دُبّرت في أوكار خفية للسلطة.

لذا أمكن القول أنه إذا كان حجم التزوير ذاته يصعب تحديده في غياب كل إحصاء مواز أو سبر لأراء عند الخروج من مكاتب التصويت، فإن دمج كل هذه الخروقات المشهودة تستبعد أطروحة "الأعمال المعزولة" وتبطل قطعاً النتائج "الرسمية" لهذه الاستشارة الانتخابية.

أليس مأسوياً أن نرى أن الاقتراع العام، بعيداً على أن يُشكّل تعبيراً عن الإرادة الشعبية، أصبح الوسيلة التي تديم النظام، وبالنتيجة تستبعد المواطنين وتجعلهم يقبلون به، في غياب الوسائل التي بها يعترضون عليه؟

ألم يصبح التزوير الانتخابي بهذه الكيفية منظماً آلياً (Régulateur) في خدمة سلطة مستبدة، وظلاً يرافق كل شكل من أشكال الاقتراع؛ وليس فقط ظاهرة هامشية، بل المهيكلُ الفعلي للاستشارة ذاتها؟

لقد أصبح يحق البقاء في السلطة بالقوة مغلف بالتأهيل الاحتياطي عن طريق صناديق الاقتراع، مثلما أصبحت الأنظمة الاستبدادية تنسجم مع الاقتراع العام "المرتّب والمتحكم فيه"، بدعم من ملاحظين دوليين مختارين بدقة.

لقد ضيّعت بلادنا، مرة أخرى، فرصة تاريخية لتحقيق التداول السلمي على السلطة. فعوضاً أن تستفيد السلطة من دروس الاحداث المأسوية التي أدت إلى سقوط الانظمة الاستبدادية في منطقتنا، فضّلت أن تشدّد في غلق الفضاء السياسي بواسطة التزوير.

وأصبح بإمكاننا القول أنه لا يكفي تنظيم انتخابات في فترات منتظمة، بل ينبغي أن تسمح هذه الانتخابات بالتعبير الحر عن الإرادة الشعبية، ذلك أن الإرادة الشعبية هي المصدر الوحيد للشرعية وهي التي تخوّل الحكم للسلطات العمومية.

وأنه ينبغي أن يُعترف ولو مرة واحدة للمواطن بحقه في المساهمة في تسيير الشؤون العامة لبلاده بكيفية مباشرة أو غير مباشرة، عن طريق ممثلين مختارين بكل حرية.

إن تهميش المواطن والمجتمع المدني بصفة عامة في مجال اتخاذ القرار واللجوء الآلي للتزوير قد تجلى بوضوح في الضعف الكبير المسجل في نسبة المشاركة في العمليات الانتخابية وبرز فيما يعرف بعزوف الناخب عن الاقتراعات، مما أجبر السلطة على تضخيم هذه النتيجة لإعطاء نوع من المصادقية لها.

أليس من حقنا ان نسأل إذا كان التزوير ليس قدرا محتوما، وهو ليس كذلك، كيف يمكن إذن إعادة المصادقية لانتخاباتنا؟

لا يمكن استرجاع الثقة إلا إذا كانت آلية تنظيم الانتخابات والاشراف عليها ومراقبتها مستقلة حقيقة. هذا هو الضمان الحقيقي للحيداد وعدم الانحياز. وبالموازاة مع ذلك ينبغي أيضا إقامة عدالة انتخابية مستقلة حقيقة.

علينا أن نمكن مثل هذه الآلية من كافة الصلاحيات الواسعة انطلاقا من مسك القائمة الانتخابية وتنظيم الانتخابات والإشراف على سريانها ميدانيا إلى غاية الإعلان عن النتائج وأن تمارس هذه الصلاحياتها بكيفية مستقلة ومتحررة من كل شكل من أشكال الضغوط، من أية جهة كانت. ويجب أن تتاح لها الإمكانيات التي تسمح لها بتنفيذ قراراتها.

هناك أيضا ضرورة استقلالية العدالة الانتخابية التي تطرح بحزم. فالمجلس الدستوري، في ظل الظروف الحالية، لا يمكن أن يضمن الحيداد والنزاهة المطلوبين.

وإذا كان صحيحا أن تتولى الإدارة في بعض الديموقراطيات تنظيم الانتخابات دائما، وأن المنازعات الانتخابية يعود الفصل فيها إلى المحاكم العادية، فإنه ينبغي التنويه أن لهذه الإدارة في هذه الديموقراطيات تقليدا في الحيداد وللمحاكم تقليدا في الاستقلالية والحيداد تجاه السلطة السياسية، فضلا عن كونها تتمتع بثقة المواطنين المطلقة.

إن المعيار العالمي المكرس في يومنا هذا ، والذي لا ينبغي أن يجهله بلدنا، هو أن الانتخابات يجب أن تكون حرة وصحيحة ونزيهة،

- وهذه الانتخابات لا تكون حرة إلا إذا جرت بعيدا عن أي شكل من أشكال الضغط أو التخويف أو الإكراه؛

- ولا تكون صحيحة إلا إذا كان الحيداد في تنظيمها مضمونا بآليات قائمة؛

- ولا تكون نزيهة إلا إذا كانت المساواة في المعاملة بين المترشحين مضمونة.

وإذا كان صحيحاً أيضاً أنه لا يمكن لأي انتخاب في العالم أن يكون حراً وصحيحاً ونزيهاً بنسبة 100 % ، وأن كل نظام انتخابي قابل للتحسين، فإن الضرورة تصبح ملحة للإسراع في التغيير الجذري عندما يصبح التزوير نظاماً لتزوير الإرادة الشعبية وللبقاء في السلطة وعندما تصبح الانتخابات غاية في حد ذاتها.

وفي بلادنا ينبغي أن يقتصر دور السلطة، التي فقدت كل مصداقية في تنظيم الانتخابات، على ضمان الجوانب اللوجستية والأمنية لحسن سير الانتخابات؛ من غير إعفائها من مسؤوليتها في تهيئة مناخ مؤات لمنافسة سياسية نظيفة تضمن تناوباً سياسياً وفقاً للإرادة الشعبية، التي تعدّ المصدر الوحيد للشرعية .

وكل هذا يستدعي ضرورة مراجعة تشريعنا الانتخابي لتقريبه من المعايير الدولية. مع إدراكنا التام أن أفضل قانون انتخابي في العالم لا يمكن أن يضمن صحة اقتراع ما لم تكن هناك إرادة سياسية لاحترام مبدأ التناوب على السلطة عن طريق صناديق الاقتراع.

إن حل أزمة الشرعية التي يعيشها بلادنا، والتي تفاقمت بفعل فرض العهدة الرابعة بقوة، يكمن في العودة إلى مسار انتخابي على أساس انتخابات حرة حقيقية وصحيحة ونزيهة.

ملاحق

قرار رقم 1 في 09 فبراير 2014، يتعلق برفض تسليم مطبوعات التوقيعات الفردية لصالح المترشحين للانتخابات الرئاسية.
Décision de la CNSE n°1 du 09 février 2014, concernant le refus de délivrance des formulaires de signatures individuelles au profit des candidats à l'élection présidentielle.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للانتخابات

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 1

قرار

قرار رقم: 1

إن اللجنة الوطنية للانتخابات، على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ التاسع من شهر فيفري سنة ألفين وأربعة عشر، على الساعة 10 ساء 400،
- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للانتخابات على الانتخابات الرئاسية 2014،
- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للانتخابات على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
- بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المعلقة للانتخابات على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.
- بعد الإطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الوطنية بتاريخ السادس من شهر فيفري سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 11 ساء 18
من طرف :

1) : ر س

المتضمن ما يلي : بتاريخ 2014/02/06 تقدم المظفر ر س بعريضة يطلب بموجبها ضرورة تدخل اللجنة الوطنية للانتخابات على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 لدى مصالح وزارة الداخلية و الجماعات المحلية - مديرية الحريات العامة من أجل إقرار هذه الأخيرة بالكلف والتوقف عن التجاوزات التي لمس العملية الانتخابية و المتمثلة في عدم تسليمه العدد الكافي من استمارات الترشح.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) فراوي جمال الدين العضو المقرر(ة)، في ثلاثة تقرير(ة)

بعد المناقشة فتونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار المسجل من طرف المظفر ر س يتعلق بالإجراءات برفض تسليم العدد الكافي من استمارات الترشح للانتخابات الرئاسية لسنة 2014 من طرف مصالح وزارة الداخلية و الجماعات المحلية - المديرية العامة للحريات -.
- اعتبارا لأحكام المادتين 136 الفقرة 10 و 139 من القانون العضوي 01/12 المتضمن نظام الانتخابات الصادر بتاريخ 2012/01/12.
- اعتبارا لأحكام المادة 169 من نفس القانون العضوي المذكور أعلاه التي تنص على: ممارسة اللجنة الوطنية للانتخابات على الانتخابات في إطار احترام الدستور و التشريع المعمول به، مهمة الإشراف على تنفيذ أحكام القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات من تاريخ إيداع الترشيحات إلى نهاية العملية الانتخابية.
- اعتبارا أنه لم يثبت إيداع أي ترشيح للانتخابات الرئاسية لسنة 2014 بعد اليوم، فلا يسوغ للجنة الوطنية

للاّتراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014 التخلل للفصل في موضوع الإخطار.

تقرّر اللجنة و بأغلبية الأصوات

رفض الإخطار.

بذا صدر القرار بمضوية كل من :

السيد (٥) براهمي الهاتمي	رئيس(٥) اللجنة
السيد (٥) قراري جمال الدين	عضو(٥) اللجنة مقرا
السيد (٥) بوعلام بوعلام	عضو(٥) اللجنة
السيد (٥) شفيق سالعة	عضو(٥) اللجنة
السيد (٥) براهمي فواد	عضو(٥) اللجنة
السيد (٥) باروك الشريف	عضو(٥) اللجنة

وأنعني من قبل الرئيس والعضو المقرر (٥)

الرئيس(٥)

المقرر(٥)

قائمة تحمل اسماء 22 شخص متوفيين لم يتم تشطيب امائهم من القوائم الانتخابية
بولاية سيدي بلعباس

Liste de 22 personnes décédées non radiées du fichier électoral à Sidi Bel Abbés.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية سيدي بلعباس

دائرة سيدي علي بن يوب

بلدية بوخانيقيس الى السيد المترشح علي

بن فليس

نعلم سيادتكم انه بعد مراقبة ودراسة القائمة الاجمالية للناخبين

يوجد بها اشخاص متوفون الالية اسمائهم

السيد سافر الطيب المسجل تحت رقم 6686

السيد مولاي الطيب المسجل تحت رقم 6243

السيد عبد الدائم عائشة المسجلة تحت رقم 27

السيد بن بكروتي الجيلالي المدعو طلحة المسجل تحت رقم 1296

السيدة بوشنتوف النبية المسجلة تحت رقم 2810

السيدة بن بكروتي خضرة المسجلة تحت رقم 1315

السيد عبد الدائم بومدين المسجل تحت رقم 43

السيدة بوشنتوف يامنة المسجلة تحت رقم 2902

السيد زطال ادريس المسجل تحت رقم 7661

السيد بوشنتوف فنور المسجل تحت رقم 2718

السيد بوشنتوف الشيخ المسجل تحت رقم 2899

السيدة عزة خيرة المسجلة تحت رقم 383
 السيدة بدري زهرة المسجلة تحت رقم 444
 السيد بلقرون بومدين المسجل تحت رقم 800
 السيد بن ديدة بوعزة / 1526
 بن ديدة خيرة/ 1659
 بن حدو السعدية/ 1777
 بوشنتوف بدره/ 2606
 بوشنتوف بوعلام/ 2635
 بوشنتوف محمد/ 2770
 بوشنتوف ميرة / 2760
 العمري رشيد / 5161

رئيسة اللجنة
 اللجنة الوطنية المستقلة
 لدراسة الانتهاكات الراسية
 2014-04-17
 رئيس اللجنة
 فريجة عويضة

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 161 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في المطار الدولي بالجزائر
Décision de la CNSE n°161 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant l'Aéroport International d'Alger.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 159

قرار رقم: 161

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المنعقدة بالمعتمد بتاريخ الحادي عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 10 س و 30،

- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 88-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يعهد بالتظيم و سير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

- بعد الإطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المحلية بقدر اليهضاء بتاريخ العاشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 14 س و 41

من طرف :

1) (ص، ع، ق) مدير العملة الانتخابية المارش علي بن قيس

العنوان: مديرية عملة المارش علي بن قيس بالجزائر

المتمسعين ما يلي : معالجة إصاق صورة إتهامية للمرشح عبد العزيز بوتفليقة بدخل وخارج المطار الدولي هواري بومدين وخارج الأماكن المخصصة لها للونا .

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بوراس سلمة العضو المقرر(ة)، في ثلاثة تقرير(ة)

بعد المناقشة فتوتوا :

- إعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام إصاق الترشيحات

- إعتبار أن أحكام المادة 185 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص على مايلي " يمنع إستعمال أي شكل أخر للإشهار خارج المساحات المخصصة لهذا الغرض "

- إعتبارا لقرار بلدية دار اليهضاء رقم 107 المؤرخ في 09 أفريل 2014 المتعدد لقاعات التجمعات والأماكن المخصصة للإشهار خلال العملة الانتخابية للانتخابات الرئاسية يوم 2014/04/17

- إعتبار أنه ثبت من المعالجة التي قامت بها عضوة اللجنة الفرعية المحلية أنه:

1- وجود صورتين من الحجم الكبير في بوابة المطار الدولي على مستوى الطابق الأول وبالمصيط على مستوى جاني مدخل مبهم الكتياف TANIF

2- وجود صورة كبيرة للمارش عبد العزيز بوتفليقة منقطة على الحائط بالجهة اليمنى ببوو المطار الوطني هواري بومدين.

3. تعليق صور المترشح عبد العزيز بوتفليقة على مستوى الأضدة بمدخل مواقف السيارات ومخرج المطار بالإضافة إلى وجود صورة شهاري كبير يحمل صور 18 شخصا يرشون الزاي التقليدي الجزائري بحون ترمز للشخص المترشح، وفي أسفل هذا الصود شعار "تعاونا مع بوتفليقة باللغات العربية، الأمازيغية و الفرنسية"

- إعتباراً أن مثل هذا التصرف يشكل خرقاً لضوابط الحملة الانتخابية ومساساً بمصداقية الانتخابات خلال الحملة الانتخابية .

- إعتباراً أن الأفعال محل المعالجة تعد مخالفة لأحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

- إعتباراً أن أحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي تزم الولي بالسير على تطبيق أحكام المادة 195 السالفة الذكر لوضع حد لظاهرة الإشهار العشوائي خارج التسمات المخصصة للإشهار .

تقرير اللجنة و بأغلبية الأصوات

أمر:

- (1) مثل المترشح عبد العزيز بوتفليقة على مستوى ولاية الجزائر بإزالة كل الملصقات الخاصة بالمترشح عبد العزيز بوتفليقة والمعلقة داخل وخارج مطار هواري بومدين وعلى مستوى مدخل ومخرج مواقف السيارات وكذا الأضدة المتعلبة له ومن جميع الأماكن غير المخصصة للإشهار . والكف عن تكلم
- (2) والي ولاية الجزائر بتفعيل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بالانتخابات.

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل، وتكليفه عند الاقتضاء، بالقوة الصورية

بأ صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (٢) مختار رحمانى محمد	رئيس(١) اللجنة
السيد (٢) عبد الرش مسعود	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) زيتوني نصيرة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) بلالطة مراد	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) بوراس مليحة	عضو(٢) اللجنة مقرا

وأعني من قبل الرئيس والعضو المقرر (١)

المقرر(٢)

الرئيس(١)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 171 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في محطة الحافلات بالخروبة - مدينة الجزائر.

Décision de la CNSE n°171 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant la gare routière du Caroubier, Alger.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 172

قرار

قرار رقم: 171

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنطقة بتاريخ الثالث عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 10 ما و 40،

- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 12-68 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،

بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 14-09 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المحلية بضمين داي بتاريخ الثاني عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 15 ما و 22:

من طرف :

1: (ج، ق، ص) مدير العملية الانتخابية المرشح على بن فليس

العضوان: مدير عملية المرشح على بن فليس بالجزائر العاصمة

المتضمن ما يلي :

معاقبة إصاق صور إشهارية للمرشح عبد العزيز بوتفليقة بدائل و خارج محطة نقل المسافرين بالخروبة ليلية حسين داي و خارج الأماكن المخصصة لها قانونا.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) (مور جمال العضو المقرر(ة)، في تلاوة تقرير(ها)

بعد المناقشة قانونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخاللة أحكام إصاق الترشيحات

- اعتبارا أن أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص على ما يلي : " يمنع استعمال أي شكل آخر للإشهار خارج المساحات المخصصة لهذا الغرض ".

- اعتبارا لقرار بلدية حسين داي رقم 53 / ج / 2014 المؤرخ في 05-02-2014 المحدد لقاعات التجمعات و الأماكن المخصصة للإشهار خلال العملية الانتخابية للانتخابات الرئاسية يوم 17 أفريل 2014 .

- إعتباراً أنه ثبت من المعاينة التي قام بها السيد زمرور جمال، عضو اللجنة القرعية المصطنعة أنه :
- 1 - وجود صورتين من الحجم الكبير للمترشح عبد العزيز بوتفليقة واحدة مطبقة داخل المحطة من سطحها و الثانية مطبقة على الجدران خارج المحطة .
 - 2 - وجود صور صغيرة الحجم للمترشح عبد العزيز بوتفليقة على زجاج شباك بيع التذاكر داخل المحطة .

« إعتباراً أن الأعمال محل المعاينة تعد مطابقة لأحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .

- إعتباراً أن أحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي ترم الوالي بالشهر على تطبيق أحكام المادة 195 السابقة الذكر الوضع حد لمظاهره الإشهار العشوائي خارج المساحات المخصصة للإشهار .

تفسير اللجنة و باطنية الأصوات

أمر :

- 1 - محلل المترشح عبد العزيز بوتفليقة على مستوى ولاية الجزائر بإزالة كل العناصير الخاصة بالمترشح عبد العزيز بوتفليقة و المتعلقة داخل و خارج محطة نقل المسافرين بالمغربة بلدية حسين داي و من جميع الأماكن غير المخصصة للإشهار و الكف عن ذلك .
- 2 - والي ولاية الجزائر بتفعل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بالانتخابات .

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل، وتقليد، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بما صدر القرار بمضوية كل من :

السيد (٢) بكارة العربي	رئيس(٢) اللجنة
السيد (٢) هلاكي الطيب	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) داودي غنية	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) زمرور جمال	عضو(٢) اللجنة مقرر
السيد (٢) قازم زهية	عضو(٢) اللجنة

وأعني من قبل الرئيس والعضو المقرر (٢)

المقرر(٢)

الرئيس(٢)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 12 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش للملصقات في المقر المركزي للاتحاد العام للعمال الجزائريين.
Décision de la CNSE n°12 rendue dans les cas d'affichage sauvage concernant
le siège central de l'UGTA.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 13

قرار رقم: 12

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المقتدة المنعقدة بتاريخ الخامس و العشرين من شهر مارس سنة ألفين و أربعة عشر على الساعة 16 س و 40،
- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
- بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المعنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
- بعد الإطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المعنية بسبدي اسمد بتاريخ الخامس و العشرين من شهر مارس سنة ألفين و أربعة عشر على الساعة 16 س و 24،
من طرف :

1) : شرشار زبيب، عضو اللجنة الفرعية المعنية

الطوائف: مقر اللجنة الفرعية المعنية بسبدي اسمد الجزائر،

المتضمن ما يلي :

معاملة السيدة شرشار زبيب، عضوة اللجنة الفرعية المعنية للأشرف بسبدي اسمد، تطبق بعد من الصور للتمترشح بوظيفة عبد العزيز على واجهة مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين الكائن بشوارع عيسات إيتير - ساعة أول ماي- الجزائر العاصمة.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) شرشار زبيب العضو المقرر(ة)، في تلاوة تقرير(هـ)

بعد المناقشة قانونا :

- إعتبر أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام إشهار الترشحات

تقرر اللجنة و بأغلبية الأصوات

أمر :

- (1) الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين يقر أنه كل التسلطات المتعلقة على وجهه مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين الثنتين بتاريخ ١١ سبتمبر - سبعة أول ماي- الجزائر العاصمة ومن جميع الأماكن غير المخصصة للاحتفال في إطار الحملة الانتخابية والكلف من ذلك .
- (2) السيد والي ولاية الجزائر بتفويض مقتضيات المادة 195 الفقرة (3) من القانون العضوي المنقح بنظام الانتخابات.

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل، وتنفذه، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بذا صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (١) العروج مكيوة	رئيس (١) اللجنة
السيد (٢) شرشار زيان	عضو (١) اللجنة مقرا
السيد (٣) بوعزمدة يوسف	عضو (٢) اللجنة

وأنطوي من قبل الرئيس والعضو المقرر (١)

المقرر (٢)

الرئيس (١)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 45 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين في أم البواغي
**Décision de la CNSE n°45 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant le siège de l'UGTA à Oum El Bouaghi.**

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 50

قرار رقم: 45

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ الواعد و
الثلاثين من شهر مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 14 سا و 20،

- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012،
المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير
سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،

بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير
سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المحلية بأم البواغي بتاريخ الواعد و الثلاثين من شهر
مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 10 سا و 43

من طرف :

1) : بالني عبد المجيد المدير الولائي للجنة الانتخابية لعلني من ليس أم البواغي
العنوان: المدونة الولائية المرشح على من ليس حي المستقل أم البواغي

المتضمن ما يلي :

تقديم طعن حول الاستغلال المفرط للفرق الاجتماعي للاتحاد العام للعمال الجزائريين بعاصمة الولاية من قبل
الجمعية الولائية للجنة الانتخابية للمرشح الحر عبد العزيز بونظيفة.

بعد الاطلاع على المعالجة التي تمت بواسطة مساعد اللجنة المحلية للمحضر القضائي الأستاذ مرزوق الشريف
بتاريخ واعد وثلاثون من شهر مارس الفين و أربعة عشر المتضمن معالجة القرار الإداري للاتحاد العام للعمال
الجزائريين أين لمط وجود صورة كبيرة المدمج طولها 4 أمتار و عرضها 3 أمتار معلقة على باب مدخل البناية
للمرشح الحر السيد عبد العزيز بونظيفة.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) مهددة نور الدين العضو المقرر(ة) في ثلاثة تقارير(ة)

بعد المداولة قانونا :

- إقرار أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام إتهار الترشيعات

- إقرار أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام إتهار الترشيعات.

- اعتباراً أن المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثانية أنه (يمنع استعمال أي شكل آخر للإشهار خارج المساعدات المخصصة لهذا الغرض).

- اعتباراً لقرار رقم 79/المرح في 20/02/2014 المتضمن تحديد أماكن تطبيق التسهيلات الانتخابية الخاصة بالعملة الانتخابية للانتخابات الفرنسية 2014/04/17 عن السيد الرئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية أم الوفاي .

- اعتباراً أنه ثبت من المداينة التي قام بها العضو المساعد للجنة الفرعية المحلية أنه لم تطبق صورة كبيرة على باب مدخل نهاية المقر الإداري للاتحاد العام للعمال الجزائريين بأم الوفاي للترشح للحر السيد عبد العزيز بونظيفة وأنه لم تطبق هذه الصورة الانتخابية خارج الأماكن المخصصة لهذا الغرض .

- اعتباراً لإحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي ترم الوفاي بالشهر على تطبيق أحكام المادة 195 السابقة الذكر لم يمنع حد لتجاوز الإشهار العشوائي خارج المساعدات المخصصة للإشهار.

تفسير اللجنة و بأغلبية الأصوات

أمر :

1- الأمين الولائي للاتحاد العام للعمال الجزائريين أو من يمثله بنزع الصورة المطبقة على باب مدخل البداية المتواجدة بالقرب من محافظة حزب جبهة التحرير الوطني بأم الوفاي (الفرع الإداري للاتحاد العام للعمال الجزائريين) للترشح للحر السيد عبد العزيز بونظيفة .

2- السيد والي ولاية أم الوفاي بتفعيل مقتضيات المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

مع تطبيق هذا القرار بكل الوسائل وتطبيق هذه الإقتضاءات بالقوة العمومية.

مع تطبيق هذا القرار بكل الوسائل وتطبيق هذه الإقتضاءات بالقوة العمومية.

بما صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (V) مولاي حملاوي	رئيس(V) اللجنة
السيد (V) بهندة نور الدين	عضو(V) اللجنة مقروا
السيد (V) شيرة محمد الصالح	عضو(V) اللجنة
السيد (V) سلامي السعيد	عضو(V) اللجنة

وأنضى من قبل الرئيس والعضو المقرر (V)

المقرر(V)

الرئيس(V)

مصادق من 2

مصادق من 02

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 20 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش للملصقات في مقر الاتحاد العام للعمال الجزائريين بمعسكر
Décision de la CNSE n°20 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant le siège de l'UGTA à Mascara.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 18

قرار رقم: 20

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ السابع و
العشرين من شهر مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 13 سا و 25،

- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012،
المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الاطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير
سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،

بعد الاطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير
سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الاطلاع على الإخطار المؤرخ لدى اللجنة القومية المحلية بمعسكر بتاريخ السابع و العشرين من شهر
مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 12 سا و 03.

من طرف :

1- بوخاري إبراهيم نائب رئيس اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات - ولاية معسكر

ال عنوان: على اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات الرئاسية 2014 ولاية معسكر.

المتضمن ما يلي :

- طلب الملصقات داخل اللجنة إزالة الملصقات الإشهارية الخاصة بالمرشح المر عبد العزيز بوتفليقة الموجودة خارج
الأماكن المخصصة للإشهار وذلك بالأماكن التالية:

1- إشهار صور على مستوى المقر الولائي للاتحاد العام للعمال الجزائريين بمعسكر.

2- إشهار صور بسوق الخضار والمواقد بمدينة سوق ولاية معسكر.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) زكري محمد العضو المقرر(ة) في ثلاثة غزير(ة)

بعد المناقشة فتونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمسألة أحكام المساق التشريعات

- اعتبارا أن المادة 185 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي في فقرتها الثانية أنه " يمنع استعمال
أي شكل آخر للإشهار خارج المساحات المخصصة لهذا الغرض " .

- اعتبارا أن قرار بلدية معسكر تحت رقم 305 المؤرخ في 2014/02/04 المتخذ للأماكن المخصصة للإشهار
للجنة الانتخابية الرئاسية المقررة يوم 17 أبريل 2014.

« اعتباراً أن قرار بلدية سوق تحت رقم 09 المؤرخ في 2014/02/12 المتخذة للأماكن المخصصة للإشهار العملة الانتخابية الفرنسية المقررة يوم 17 أفريل 2014 .

« اعتباراً أنه ثبت من المعالجة التي قام بها السيد زقاي محمد عضو اللجنة الفرعية البلدية، صحة الملاحظات المذكورة .

« اعتباراً أن الأعمال محل الإخطار تند مسجلة لأحكام المادة 195 السابقة الذكر .

« اعتباراً أن في هذا التعليق مداس بمصادقية الانتخابات أثناء العملة الانتخابية .

« اعتباراً لأحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، التي تلزم فرقي بالمسير على تعليق أحكام المادة 195 السابقة الذكر، لوضع حد لطائفة الإشهار العلواني خارج المساحات المخصصة للإشهار .

تفسير اللجنة و بأغلبية الأصوات

أمر :

« ممثل المرشح عبد العزيز بوتفليقة بإزالة :

1) الصور المعلقة على مستوى المقر الولائي لإحياء العام للعمل الجزائريين بمعسكر .

2) الصور المعلقة بسوق الخضار والفواكه بمدينة سوق ولاية معسكر .

« وإلى ولاية معسكر بتفعل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل « وتنفيذ « هذا الاقتضاء « بالقوة العمومية

بما صدر القرار بمعية كل من :

السيد (1) هاشمي شوح	رئيس (1) اللجنة
السيد (2) زقاي محمد	عضو (2) اللجنة مقرراً
السيد (3) براهمي براهم	عضو (3) اللجنة
السيد (4) دوافوف محمد	عضو (4) اللجنة
السيد (5) موسى سامية	عضو (5) اللجنة

وأعطي من قبل الرئيس والعضو المقرر (1)

التوقيع (2)

الرئيس (1)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 37 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لمصقات في الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات بمدينة البيض
Décision de la CNSE n°37 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant le siège de l'UNFA à El Bayadh.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 40

قرار رقم: 37

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المتعلقة بتاريخ الثلاثين من شهر مارس سنة الفين وأربعة عشر على الساعة 18 ساء 40،

- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومهام اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، بالمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المعلقة للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الإطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المعلقة بالبيض بتاريخ الثلاثين من شهر مارس سنة الفين وأربعة عشر على الساعة 13 ساء 19،

من طرف :

1) : (ج م) رئيس اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات بالبيض

العنوان: مقر لجنة المراقبة بالبيض.

المتضمن ما يلي :

تشكلت اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات الرئاسية بالبيض لتطبق صور لمرشح في غير الأماكن المخصصة للإشهار الانتخابي.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بوعمران فليحة العضو المقرر(ة)، في ثلاثة أقرير(ة)

بعد المداولة قانونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام الفصل التشريعات

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام الفصل التشريعات

- اعتبارا أن أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص على مايلي: " يمنع استعمال أي شكل آخر للإشهار خارج المساحات المخصصة لهذا الغرض ."

- اعتبارا لقرار بلدية البيض رقم: 124/14 المؤرخ في: 2014/03/20 المتعدد القاعات التصريحات و الأماكن المخصصة للإشهار للحملة الانتخابية للانتخابات الرئاسية يوم 17 أبريل 2014.

- ، اعتباراً أنه ثبت من المعاملة التي قامت بها عضو اللجنة الفرعية المختصة للإشراف على الانتخابات الرئاسية بالبيض بتاريخ: 2014/03/30 ، أنه تم تعليق صور إتهامية خاصة بالمرشح عبد العزيز بوتفليقة على الجدار الخارجي لمقر الاتحاد الولائي لتساء الجزائيات بالبيض و داخل فناءه .
- ، اعتباراً أن الأفعال محل المعالجة تعد مخالفة لأحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .
- ، اعتباراً أن أحكام المادة 195 جزء 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي ترم الوفاء بالسير على تطبيق أحكام المادة 195 مخالفة الفكر لوضع حد لطاعة الإتهام العشوائي خارج المساحات المخصصة للإتهام .
- تفسير اللجنة و بأقلية الأصوات**

بأسر :

- 1- سجل المرشح عبد العزيز بوتفليقة على مستوى ولاية البيض بزالة كل المساحات المغلقة على الجدار الخارجي لمقر الاتحاد الولائي لتساء الجزائيات بالبيض و من جميع الأماكن غير المخصصة للإتهام في إطار العملية الانتخابية و الكف عن ذلك .
- 2- والى ولاية البيض بتفعل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .

مع تليق هذا القرار بكل الوسائل، وتنفيذه، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بدا صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (ة) بوزيد المصطفى	رئيس(ة) اللجنة
السيد (ة) نكادي دالي	عضو(ة) اللجنة
السيد (ة) بوعمران فتحة	عضو(ة) اللجنة مقرا
السيد (ة) كيري عبد الرحيم	عضو(ة) اللجنة

وأنهى من قبل الرئيس والعضو المقرر (ة)

المقرر(ة)

الرئيس(ة)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 233 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مراكز التصويت بالبلدية
Décision de la CNSE n°233 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant des centres de vote à Blida.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 237

قرار رقم: 233

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المكلفة المنعقدة بتاريخ السادس عشر من شهر أفريل سنة القين و أربعة عشر على الساعة 14 ما و 09،
بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،
بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 14-09 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المكلفة للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الاطلاع على الإخطار المؤرخ لدى اللجنة الفرعية المكلفة بالبلدية بتاريخ الخامس عشر من شهر أفريل سنة القين و أربعة عشر على الساعة 15 ما و 05،
من طرف :

1- اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات البلدية

المعنوان: مقر اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات الرئاسية لبلدية

المتضمن ما يلي :

رصد إصناف صور للمرشح عبد العزيز بوتفليقة في منازل و واجهات منازل الاقتراع أرقام: 01 الواقع بمدينة طاطالي طاهر،
و 09 الواقع بمدينة مزبان عبد القادر،
إضافة إلى أماكن أخرى كالموسطة القديمة والسحب البلدي لبلدية مزبانية،
و كذا صور لنفس المرشح من النعمم الكبير و الصغير معلقة على الأضواء الكهربائية و واجهات المحلات الواقعة بشوارع قصار على بلدية ملاح،

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بو شيرب لخضر الرئيس(ة) المقرر(ة) في تلاوة تقرير(ة)

بعد المناقشة فتونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام المصالح التشريعات
- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام المصالح التشريعات و القيام بالعملية الانتخابية خارج الأجل المحددة قانونا

- اعتبارا أن المادة 189 من نفس القانون المذكور التي تنص على أنه (لا يمكن أن كان مهما كانت الوسيلة و بأي شكل كان أن يقوم بالمعلقة خارج الفترة المنصوص عليها في المادة 188 من هذا القانون العضوي

- اعتبارا لقرار المجلس الشعبي البلدي لمدينة موزاية و مفتاح المئتمنين لتعيين أماكن التعليق لقوائم المترشحين للانتخابات الفرنسية 2014.

- اعتبارا أنه ثبت من المعالجة التي قام بها مساهدي اللجنة الفرعية المحلية وجود صور بمركز الاقتراع العامة لأرقام 01 و 09 الواقعة على التوالي في مدرستي طائفتي طاهر و مزيان عبد القادر و كما صور أخرى بالملعب البلدي بمدينة موزاية إضافة إلى صور للفن المترشح من المجمع الكبير و الصغير معلقة على الأضدة الكهربائية و واجهات المصليات الواقعة بشوارع قصار على بلدية مفتاح و ذلك بعد انتهاء فترة حملة الانتخابات.

- اعتبارا أن هذا الإشهار فيه مساس بمصداقية الانتخابات.

تفسير اللجنة و بالخطبة الأصوات

أمر :

1- حملتي المترشح عبد العزيز بونظيفة على مستوى ولاية البلدية بزع الصور المعلقة في المراكز الانتخابية أرقام 01 فكانت بمدرسة طائفتي طاهر و 09 فكانت بمدرسة مزيان عبد القادر وبالمدرسة القديمة و الملعب البلدي بلدية موزاية و كما الصور للفن المترشح المعلقة على الأضدة الكهربائية و واجهات المصليات الواقعة بشوارع قصار على بلدية مفتاح و الكاف من ذلك.

2- حوالي ولاية البلدية بتعليق المكان المادة 195 / 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل و تنفيذ عدد الاقتضاء بالقوة العمومية

بدا صدر القرار بمضمونه كل من :

السيد (V) بو شوب الغضير	رئيس(V) اللجنة مفروا
السيد (V) محمدان جميلة	عضو(V) اللجنة
السيد (V) معروزي حكيم	عضو(V) اللجنة
السيد (V) بن ربيعة أمال	عضو(V) اللجنة
السيد (V) حماد سمينة	عضو(V) اللجنة

وألخصي من قبل الرئيس (V) المقر(V)

الرئيس(V)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 48 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات على البنايات العمومية بخشلة.
Décision de la CNSE n°48 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant des édifices publics à Khenchela.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 55

قرار رقم: 48

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة بالمطابق بتاريخ الوارد و
التاليين من شهر مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 15 ساء و 10،
بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012،
المتعلق بنظام الانتخابات،
بعد الاطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير
سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،
بعد الاطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير
سنة 2014، الملحقين تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المعلقة للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الاطلاع على الإخطار المؤرخ لدى اللجنة الفرعية المعلقة بختلة بتاريخ الوارد و التاليين من شهر مارس
سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 14 ساء و 45
من طرف :

1) زويوش فواد مساعد اللجنة الفرعية المعلقة للأشرف على الانتخابات بولاية خشلة

الحوان: مقر اللجنة الفرعية المعلقة للأشرف على الانتخابات بولاية خشلة.

المضمن ما يلي :

- وجود ملصقات إشهارية لصور المترشح عبد العزيز بوتفليقة بطريقة غير شرعية في الأماكن العمومية التالية:
- والجهتي منبوية منح الأراضي التي لتقاسم نفس الساعة مع مقر لجنة الأشرف
- والجهتي مقر الفرع البلدي رقم 1 وجدران الملعب البلدي (حمام صبار) و مدرسة قبل مطار المجاورين له.
- والجهة مقر الخطوط الجوية الجزائرية وسط مدينة خشلة.
- والجهات مقام الشهيد وجدران المدينة العمومية المحيطة به، التكن وسط مدينة خشلة.
- والجهتي المكتبة البلدية صبار لغروب بخشلة (17 صورة).
- جدران مقر الاتحاد القلاعي بخشلة و (بورترتي كبير) يعثر والجهة نفس المقر.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بشكر الهادي الرئيس(ة) المقرر(ة) 1) في تلاوة تقرير(ه)

بعد المداولة قلونا :

• اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام إشهار التشريعات.

- اعتبارا أن أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثانية على أنه "يمنع استعمال أي شكل آخر للإشهار خارج المساعدات المخصصة لهذا الغرض".

- اعتباراً أنه ثبت من المعاينة التي قام بها السامعين المعينين من طرف رئيس اللجنة المحلية بختلة، وجود صور المترشح عبد العزيز بوتقيلة في أماكن غير مخصصة للإشهار كما هي بيئة أعلام.
- اعتباراً لقرار الصادر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي بختلة بتاريخ 2014/02/10 رقم 2014/81.
- اعتباراً أن الأعمال محل الإخطار تعد مخالفة الأحكام المادة 195 المذكورة أعلاه.
- اعتباراً أن لصيق الصور الإشهارية بشكل مكثف و مراتب في أطلال والمباني المؤسسات العمومية القابلة: مديرية مسج الأراضي بختلة - مقر الفرع البلدي رقم 01 بختلة - المكتبة الجامعية عباس لغزور بختلة - فيه كذلك طريق لمبدأ حياة الإدارة و المؤسسات العمومية للدولة.
- اعتباراً لأحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي ترمي الوالي بالسير على تطبيق أحكام المادة 195 السابقة الذكر لوضع حد لظاهرة الإشهار العلواني خارج المساحات المخصصة لذلك.

تفسير اللجنة و بأغلبية الأصوات

- أولاً : محل المترشح عبد العزيز بوتقيلة بختلة بزيادة صور المترشح المذكور من الأماكن القابلة :
- والمباني مديرية مسج الأراضي بختلة .
 - والمباني مقر الفرع البلدي رقم 1 وجدران الملعب البلدي (حمام حمام) و مدرسة قبل مفترق المصاويرين له بختلة.
 - واجهة مقر الخطوط الجوية الجزائرية وسط مدينة بختلة .
 - واجهات مقام الشهيد و جدران المدينة العمومية المحيطة به، الكائن وسط مدينة بختلة .
 - والمباني المكتبة الجامعية عباس لغزور بختلة .
 - جدران مقر الاتحاد الفلاحي بختلة و (البراري الكبير) الذي يطل واجهة نفس الممر.
 - و من جميع الأماكن الأخرى غير المخصصة للإشهار أثناء الحملة الانتخابية.
 - ثانياً : والي ولاية بختلة بتفعيل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.
 - مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل وتفعيله، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل وتفعيله، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بذا صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (1) بشكر الهادي	رئيس (1) اللجنة مقرر
السيد (1) بلعجل عبد الوهاب	عضو (1) اللجنة
السيد (1) عتاق الزهرة	عضو (1) اللجنة
السيد (1) زهوة حنان	عضو (1) اللجنة

وأعضى من قبل الرئيس (1) المقرر (1)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 15 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات على البنايات العمومية ببرج بوعرييج
Décision de la CNSE n°15 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant des édifices publics à Bordj Bou Arreridj.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 18

قرار

قرار رقم: 15

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ السادس والعشرين من شهر مارس سنة الفين وأربعة عشر على الساعة 14 داء 45،

- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المنظم بنظام الانتخابات،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومهام اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المحلية ببرج بوعرييج بتاريخ السادس والعشرين من شهر مارس سنة الفين وأربعة عشر على الساعة 13 داء 43

من طرف :

1) : من زب د ممثل المشرع علي بن قيس

العنوان: برج بوعرييج

المتمسك ما يلي :

طلب المصطلح لتدخل اللجنة لإزالة الملصقات الإشهارية الخاصة بالمشرع عبد العزيز بوتفليقة الموجودة خارج الأماكن المخصصة للإشهار وذلك في الأماكن التالية :

- 1 - تعليق صورة من الحجم الكبير على واجهة عمارة مقر مدرسة الصم والبكم شارع هواري بومدين (الجبلي) حي أول نوفمبر برج بوعرييج.
- 2- تعليق صورة داخل القاعة الرياضية للفرقة الرياضية 20 أوت برج بوعرييج.
- 3- تعليق عدد كبير من الصور على واجهة مقر منظمة أبناء الشهداء (جمعية غير سياسية) الكتلة بساحة الحرية برج بوعرييج.
- 4- تعليق صور على حائط القسم الفرعي للأشغال العمومية بجانب بنك الفلاحة والتنمية المحلية برج بوعرييج.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) سعدي سعيدة عضو المقرر(ة)، في تلاوة تقرير(ه)

بعد المناقشة فتبنت :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بمخالفة أحكام الفصل التشريعات

- اعتبارا أن المادة 195 من القانون العضوي المنظم بنظام الانتخابات تنص في فقرتها الثانية أنه " يمنع التعليل أي شكل آخر للإشهار خارج المساحات المخصصة لهذا الغرض " .

- اعتباراً من قرار بلدية بروج بوعزيزي رقم 274 المؤرخ في 03 مارس 2014 المصدق للأماكن المخصصة للإشهار العملة الإنتخابية الرئيسية المقررة ليوم 17 أبريل 2014 .

- اعتباراً أنه ثبت من المعاينة التي قامت بها السيدة سعدي سعيدة عضو اللجنة الفرعية المحلية صحة المخططات المذكورة.

- اعتباراً أن الأعمال محل الإخطار تعد مخالفة لأحكام المادة 195 السابقة الذكر.

- اعتباراً أن في هذا التحليل مبررات بمصادقة الإنتخابات أثناء العملة الإنتخابية.

- اعتباراً لأحكام المادة 195 فقرة 03 من القانون العضوي المتعلق بنظام الإنتخابات التي تزم الوالي بالسير على تطبيق أحكام المادة 195 السابقة الذكر ، نوضح حد لظاهرة الإشهار العشوائي خارج المساحات المخصصة للإشهار .

تفسير اللجنة و بأغلبية الأصوات

أمر :

أولاً : ممثل المرشح عبد العزيز بوقليلة على مستوى ولاية بروج بوعزيزي بإزالة :

1 (صورة من المصحف الكبير للمرشح عبد العزيز بوقليلة على واجهة عبارة إخبارية الصم و الصم نوح هواري بوحسين بروج بوعزيزي.

2 (صورة كبيرة لنفس المرشح داخل القاعة الرياضية للركاب الرياضي 20 أوت بروج بوعزيزي

3 (09 صور لنفس المرشح على واجهة مقر منظمة أبناء الشهداء الكتلة بسلطة الحرية بروج بوعزيزي

4 (03 صور على حائط القسم الفرعي للأشغال العمومية بشارع الحاج محمد مغراوي بروج بوعزيزي و من جميع الأماكن غير المخصصة للإشهار في إطار العملة و الكف عن ذلك.

ثانياً : والي ولاية بروج بوعزيزي بتعقل أحكام المادة 195 من القانون العضوي المتعلق بقانون الإنتخابات.

مع تطبيق هذا القرار بكل الوسائل، وتنفيذ، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بإصدار القرار بعضوية كل من :

السيد (٧) نوي حسن	رئيس (٦) اللجنة
السيد (٧) بورناني أحمد	عضو (٦) اللجنة
السيد (٧) ليبة فضيل	عضو (٦) اللجنة
السيد (٧) نورين عبد	عضو (٦) اللجنة
السيد (٧) سعدي سعيدة	عضو (٦) اللجنة مقرراً

وأنضى من قبل الرئيس والعضو المقرر (٧)

المقرر (٦)

الرئيس (٧)

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 258 الصادر
بشأن التعليق الفوضوي الفاحش لملصقات في مسجد بغليزان
Décision de la CNSE n°258 rendue dans les cas d'affichage sauvage
concernant une mosquée à Relizane.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 247

قرار رقم: 258

قرار

- إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ السابع عشر من شهر أفريل سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 10 ساء 25،
- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول، عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول، عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.
- بعد الاطلاع على الإخطار المؤرخ لدى اللجنة الفرعية المحلية بغليزان بتاريخ الخامس عشر من شهر أفريل سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 18 ساء 43.
- من طرف :
- 1: مزاوي عبد الحق (رئيس اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات فرع غليزان)

المختصين ما يلي : إمام القناب بالمجلس الشعبي الوطني عن الحركة الشعبية الجزائرية المدعو عبد الصنوق سيد أحمد بتعليق صورة المشرع عبد العزيز بوتفليقة مرفقة بلاء التسلية وذلك يوم 2014/04/16 على مستوى مسجد النور بغليزان وبذلك التسمية المحلية ومؤسسات تربية .

بعد الاستماع إلى السيد(ة) عبد الصنوق لغضن الرئيس(ة) المقرر(ة) في ثلاثة تقارير(14)

بعد المناقشة قانون :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بنظام الحملة الانتخابية خارج الأجل المحددة قانونا
- اعتبارا أن المادة 189 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات تنص : " لا يمكن لأي كان مهما كانت الوسيطة بأي شكل كان أن يقوم بالحملة الانتخابية خارج الفترة المنصوص عليها في المادة 188 من القانون السابق الذكر .

تفسير اللجنة و بأغلبية الأصوات

إمام المدعو عبد الصنوق سيد أحمد بالكاف عن الحملة الانتخابية وبإزالة كافة الصور التي قام بتعليقها على مستوى مسجد النور بغليزان وبذلك التسمية المحلية والمؤسسات التربوية التي طلق بها الصور المذكورة ومن كل الأماكن الأخرى .

مع تبليغ هذا القرار بكل الوسائل، وتعليقه، عند الإمكان، بالقوة العمومية

صحة: 2 من

ملف رقم: 247

بدا دستور القرار بمعضوية علي بن :

المسود (١٢) - عهد المصطفى العظيم

Case	Case	Case
Case 1	Case 2	Case 3
Case 4	Case 5	Case 6
Case 7	Case 8	Case 9
Case 10	Case 11	Case 12
Case 13	Case 14	Case 15
Case 16	Case 17	Case 18
Case 19	Case 20	Case 21
Case 22	Case 23	Case 24
Case 25	Case 26	Case 27
Case 28	Case 29	Case 30
Case 31	Case 32	Case 33
Case 34	Case 35	Case 36
Case 37	Case 38	Case 39
Case 40	Case 41	Case 42
Case 43	Case 44	Case 45
Case 46	Case 47	Case 48
Case 49	Case 50	Case 51
Case 52	Case 53	Case 54
Case 55	Case 56	Case 57
Case 58	Case 59	Case 60
Case 61	Case 62	Case 63
Case 64	Case 65	Case 66
Case 67	Case 68	Case 69
Case 70	Case 71	Case 72
Case 73	Case 74	Case 75
Case 76	Case 77	Case 78
Case 79	Case 80	Case 81
Case 82	Case 83	Case 84
Case 85	Case 86	Case 87
Case 88	Case 89	Case 90
Case 91	Case 92	Case 93
Case 94	Case 95	Case 96
Case 97	Case 98	Case 99
Case 100	Case 101	Case 102
Case 103	Case 104	Case 105
Case 106	Case 107	Case 108
Case 109	Case 110	Case 111
Case 112	Case 113	Case 114
Case 115	Case 116	Case 117
Case 118	Case 119	Case 120
Case 121	Case 122	Case 123
Case 124	Case 125	Case 126
Case 127	Case 128	Case 129
Case 130	Case 131	Case 132
Case 133	Case 134	Case 135
Case 136	Case 137	Case 138
Case 139	Case 140	Case 141
Case 142	Case 143	Case 144
Case 145	Case 146	Case 147
Case 148	Case 149	Case 150
Case 151	Case 152	Case 153
Case 154	Case 155	Case 156
Case 157	Case 158	Case 159
Case 160	Case 161	Case 162
Case 163	Case 164	Case 165
Case 166	Case 167	Case 168
Case 169	Case 170	Case 171
Case 172	Case 173	Case 174
Case 175	Case 176	Case 177
Case 178	Case 179	Case 180
Case 181	Case 182	Case 183
Case 184	Case 185	Case 186
Case 187	Case 188	Case 189
Case 190	Case 191	Case 192
Case 193	Case 194	Case 195
Case 196	Case 197	Case 198
Case 199	Case 200	Case 201
Case 202	Case 203	Case 204
Case 205	Case 206	Case 207
Case 208	Case 209	Case 210
Case 211	Case 212	Case 213
Case 214	Case 215	Case 216
Case 217	Case 218	Case 219
Case 220	Case 221	Case 222
Case 223	Case 224	Case 225
Case 226	Case 227	Case 228
Case 229	Case 230	Case 231
Case 232	Case 233	Case 234
Case 235	Case 236	Case 237
Case 238	Case 239	Case 240
Case 241	Case 242	Case 243
Case 244	Case 245	Case 246
Case 247	Case 248	Case 249
Case 250	Case 251	Case 252
Case 253	Case 254	Case 255
Case 256	Case 257	Case 258
Case 259	Case 260	Case 261
Case 262	Case 263	Case 264
Case 265	Case 266	Case 267
Case 268	Case 269	Case 270
Case 271	Case 272	Case 273
Case 274	Case 275	Case 276
Case 277	Case 278	Case 279
Case 280	Case 281	Case 282
Case 283	Case 284	Case 285
Case 286	Case 287	Case 288
Case 289	Case 290	Case 291
Case 292	Case 293	Case 294
Case 295	Case 296	Case 297
Case 298	Case 299	Case 300
Case 301	Case 302	Case 303
Case 304	Case 305	Case 306
Case 307	Case 308	Case 309
Case 310	Case 311	Case 312

المسجد (٢) مسطور واطفي أم الخير

والمضي من قبل الرئيس: (٥) المقرر (٥)

100

والله اعلم

U.S. Patent 6,100,000

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 60 الصادر
بشأن قضية بوتكحيل ابراهيم، عضو المجلس الدستوري
Décision de la CNSE n° 60 rendue dans l'affaire Boutkhil Brahim,
membre du Conseil Constitutionnel.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 53

قرار رقم: 60

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المغلقة المنعقدة بتاريخ الأول من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 17 ساء 08،

- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، الملحق بنظام الانتخابات

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم سير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المغلقة للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الإطلاع على الإطار المؤرخ لدى اللجنة الفرعية المغلقة بسبدي بلعاس بتاريخ الواحد و الثلاثين من شهر مارس سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 12 ساء 43

من طرف :

1) مدير العملية الانتخابية للترشح على بن قيس (ع - ص)

التوازي: 09 تاريخ لتعويض مانع بن هككون العزاز .

المتضمن ما يلي :

قام السيد مدير العملية الانتخابية الوطنية للترشح على بن قيس بإخطار اللجنة المغلقة الفرعية بسبدي بلعاس بأنه بتاريخ 2014/03/28 قام السيد (بو - أ) عضو المجلس الدستوري بالمحضور إلى القاعة المتحددة للبرقيات بالمركب الريانسي 24 فبراير بسبدي بلعاس أن تم تخصيص المهرجان الشعبي الإنشائي الذي أشرف عليه السيد أحمد أويحي محلل المترشح عبد العزيز بوكليفة بمسلة مديرا للتيوان برئاسة الجمهورية وذلك يوم 2014/03/29 بالقاعة المذكورة أعلاه وأن ذلك التصرف يفيد إجمار هذا لصالح المترشح عبد العزيز بوكليفة .

بعد الاستماع إلى السيد(أ) شيوب فلاح حول الرئيس(أ) المقرر(أ) في لثارة تقرير(ها)

بعد المداولة فتوتوا :

- إعتبارا أن موضوع الاخطار يتعلق بمسألة قانون التجمعات والتظاهرات العمومية

- إعتبارا أن السيد أحمد أويحي قد قام بالتجميع بمسلة عضوا في مديرية العملية الانتخابية للترشح عبد العزيز بوكليفة وليس بمسلة مديرا للتيوان برئاسة الجمهورية ولا يوجد أي نص قانوني يمنع ذلك .

- إعتبارا أن الملاحظات التي قام بها مساهرو اللجنة للتجميع الذي جرى يوم 2014/03/29 بالمركب الريانسي لصالح المترشح عبد العزيز بوكليفة لم تسجل أي تجاوز أو خرق يمس بقواعد العملية الانتخابية وخاصة حضور السيد(بو - أ) بالتجميع .

« اعتباراً أن المصطفى لم يقدم أي دليل يفيد توليد عضو المجلس الدستوري المذكور (يو) (ب) يوم 2014/03/28 بالمركب الرئاسي 24 فبراير أين لم تمسح المهرجانات ..

تقرير اللجنة و بأغلبية الأصوات

رئيس الإختبار ..

بما صدر القرار بمعضوية كل من :

السيد (ي) شبيب فلاح جلول

السيد (ي) عباس عيسى

السيد (ي) بوشريط فاطمة

وأعطي من قبل الرئيس (ي) المقررة (ي)

الرئيس (ي)

رئيس (ي) اللجنة مقررة

عضو (ي) اللجنة

عضو (ي) اللجنة

قرار اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات رقم 194 الصادر
بشأن قضية قراوي عبد النور، عضو المجلس الدستوري
Décision de la CNSE n° 194 rendue dans l'affaire Graoui Abdenour,
membre du Conseil Constitutionnel.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للأشرف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 197

قرار رقم: 194

قرار

إن اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ الخامس عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 10 داء و 30،
بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومسير اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية 2014،
بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 14-09 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للأشرف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الإطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الوطنية بتاريخ الرابع عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 11 داء و 35،
من طرف :

1) غنى عن مدير الحملة الانتخابية المرشح على بن قيس

القرار: 09 شارع لخضر ملاح، بن عكرون - الجزائر

المضمن ما يلي :

أصدرت جريدة الجفر اليومية بتاريخ 2014/04/14 في صحتها 24 خيرا مرفقا بصورته، يتضمن حضور السيد غنى ق عضو المجلس الدستوري لجمعية شعبيا للتفانيا بمدينة بركة لسميل المرشح عبد العزيز بواقليلة.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) مزروعي محمد الحضر المأرو(ة)، في ثلاثة أقرير(ة)

بعد المناقشة أقتونا :

إعتبر أن موضوع الإخطار يتعلق بطرق مبدأ الحياد

- إعتبر أنه بعد الإطلاع على الصورة المرفقة بالغير الواردة بجريدة الجفر اليومية الصادرة بتاريخ 2014/04/14 العدد 7403 الصفحة 23 فإنها تشير إلى شخص لا يمكن تحييد ملامحه بطلا و منه يصعب التثبت من هويته.

- إعتبر أنه ثبت من التحليل الذي أجراه رئيس اللجنة الفرعية المحلية ببنتة و الذي تم فيه سماع كل من السيد غنى ب مدير الحملة الانتخابية للمرشح على بن قيس و السيدان جراف عبد الحق و غلال كمال عضوي لجنة مراقبة الانتخابات ببنتة و الذين أكدوا أنه لا يمكن الجزم بأن الشخص المشار إليه في الصورة هو السيد ق غ ن عضو المجلس الدستوري.

- إعتبر أن المصطر لم يقدم ما يثبت صحة ما ورد في إخطاره ما هذا الصورة المشكورة في الجريدة.

تقرير اللجنة و بأغلبية الأصوات

- رفض الإخطار.

بما صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (٢) بلشير حسين	رئيس(٢) اللجنة
السيد (٢) بوري يحيى	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) مهتاري كريمة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) بن عباس نورة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) بوعمران وهيدة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) عبد الرحيم مجيد	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) سمائر محمد	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) عبد الصديق سميرة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) محمدي خديجة	عضو(٢) اللجنة
السيد (٢) مزوزي محمد	عضو(٢) اللجنة مقروء

وأعطي من قبل الرئيس والمضو المقرر (٢)

المقرر(٢)الرئيس(٢)

مراسلة المجلس الدستوري رقم 104 مؤرخة في 16 إبريل 2014
تتعلق برد السيد قراوي عبد النور، عضو المجلس الدستوري

Correspondance du Conseil Constitutionnel n° 104 du 16 Avril 2014 concernant la
demande de récusation de M.Graoui Abdenour, membre du Conseil Constitutionnel.



المجلس الدستوري

16 أفريل 2014

رقم 104 / 2014

السيد مدير الحملة الانتخابية

للمرشح علي بن فليس

نعمنا لإرسالكم المؤرخ في 16 أبريل 2014، بشرفني أن أوافيكم
بقرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة
2014، في الموضوع الذي أخطرت بشأنه والتمثل في اتهام
السيد عبد النور قراوي بخرق مبدأ الحياد باعتباره عضواً في
المجلس الدستوري. وهو القرار الذي رفضت بموجبه اللجنة
الإخطار لعدم التأسيس.

وتفضلوا سيدي، بقبول فائق عبارات التقدير.

نسخة للإعلام إلى :

السيد رئيس اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014



قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 331 الصادر
بشأن قضية قناة التلفزيون الخاصة «النهار»

Décision de la CNSE n° 331 rendue dans l'affaire de la TV privée «Ennahar».

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للإشراف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 256

قرار رقم: 331

قرار

إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة بالمطبخ بتاريخ السابع عشر من شهر أفريل سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 14 سا و 40د،
بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012،
المعلق بنظام الانتخابات،
بعد الإطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الإطلاع على المرسوم الفرنسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
بعد الإطلاع على الإخطار المؤرخ لدى اللجنة الوطنية بتاريخ السابع عشر من شهر أفريل سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 09 سا و 28د،
من طرف :

1- فتح بوطيق رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات

الحوان: مقر اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات

المضمن ما يلي :

بناء على الشكوى التي وصلت من مديرية المصالح الانتخابية المرفوعة على من قبل المتعلقة بشكوى قناة الإعلام «النهار» في بث حصص وأخبار مغلقة قبل وأثناء وبعد المصالح الانتخابية، وصلت إلى حد التشهير والإساءة لشخص المارشح المذكور والظن في كرامته.
إن اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات وبعد مناقشة هذه الشكوى ومن خلال ما سمع وشاهد من ممارسات هذه القناة في حق المارشح المذكور، تعتبر أن الأمر أصبح يحتمل كرامة أحد المرشحين ويضر أيضا بمصداقية العملية الانتخابية.

وإنه توفى الأهم القليلة المضمنة توقيف قناة أخرى تون اعتبار المصنوعة لقانون لجنسي نظرا لانتهاكها بارتكاب بعض التجاوزات فإنها تطالب منكم أن تتخذوا الإجراءات المناسبة حفاظا على السير الحسن للعملية الانتخابية.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بوري يحيى العضو المقرر(ة)، في تلاوة تقرير(ه)

بعد المناقشة قانونا :

- اعتبارا أن موضوع الإخطار يتعلق بعدم الامتثال للقواعد المهنية وأداب والممارسات المهنية عند ممارسة النشاط الصحفي

- اعتبارا لما ورد في الإخطار ومن خلال ما سمع وما يشاهد من ممارسات ليس بالسير الحسن للعملية الانتخابية بالقناة الإعلامية «النهار» بخصوص المارشح علي من قبل والذي وصل إلى حد التشهير والإساءة للشخص.

- اعتباراً أن القانون رقم 14-04 المؤرخ في 2014/02/24 المتعلق بالنشاط المهني البصري، نص في الأحكام المشتركة لكافة فئات المهنيين البصريين في مادته 48 على ضرورة الانتساب للقواعد المهنية وأداب وأخلاقيات المهنة عند ممارسة النشاط المهني البصري، مهما كانت طبيعته ووسيلة وكيفية بتم.

- اعتباراً أن المادة 112 من نص القانون لست مهام وصلاحيات سلطة ضبط المهني البصري في انتظار تصنيفها إلى الوزير المكلف بالاتصال.

تفسير اللجنة وبأغلبية الأصوات

أمر ممثل الفئة الإعلامية "الشهاب" بالكلف فرراً عن التمارينات التي نعت بالصور العنصرية العنصرية الإعلامية وذلك بالإساءة للشخص الموضح علي بن قيس والشهير به والظن في كرامته.

مع تطبيق هذا القرار بكل الوسائل وتطبيقه عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بما صدر القرار بمضمونه كل من :

السيد (٢) بلخير حسين	رئيس (٢) اللجنة
السيد (٢) قراوي جمال الدين	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بيهي ابراهيم	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بوشناق علاوة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) هرون سميرة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) عجلاني محمد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بوزي يحيى	عضو (٢) اللجنة مقرراً
السيد (٢) مكياري كريمة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بن خليفة حمودي	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) لعناكر محمد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بشوي صهام	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بلحسن السعيد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) زكور ناصر	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بويط مادية	عضو (٢) اللجنة

السيد (٢) بن العرب فريد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بن عباس تورية	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) فرموش عبد الطيف	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) يحيى عبد القادر	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) براهيمان وهبة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بوقدالهي يوسف	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) يطوب موسى	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) فضيل عيسى	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بن منصور ليلي	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) سعادة بوبكر	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) عبد الرحيم سعيد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) مداح عرابي احمد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) بن فريجة العربي	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) سمير محمد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) حسن عبد الحميد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) هدا جلولي احمد	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) عبد الصخرق سميرة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) حمور يوسف	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) ليل بومدين	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) حميسي خديجة	عضو (٢) اللجنة
السيد (٢) خليفي عبد الرافي	عضو (٢) اللجنة

عضو (١) اللجنة

السيد (١) دلي الهادي

عضو (١) اللجنة

السيد (١) مزوزي محمد

وأعني من قبل الرئيس والممثل المقرر (١)

المقرر (١)

الرئيس (١)

قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 17 الصادر
بشأن قضية رئيس دائرة سيدي لخضر، ولاية مستغانم

Décision de la CNSE n° 17 rendue dans l'affaire du chef de la Daïra de Sidi Lakhdar,
Wilaya de Mostaganem.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للإشراف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 16

قرار رقم: 17

قرار

إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ السادس والعشرين من شهر مارس من سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 17 ساء و 00،

- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومهام اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،

- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المحلية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.

- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المعنية بمسئوليات بتاريخ السادس والعشرين من شهر مارس من سنة ألفين وأربعة عشر على الساعة 12 ساء و 21،

من طرف :

1) ج. ز. مدير حملة علي بن فليس الانتخابية

الموافق: مستغانم مركز

المضمن ما يلي :

تصريح رئيس دائرة سيدي لخضر ولاية مستغانم بوشارب عبد العزيز بتاريخ 25 مارس 2014 للجمعية الوطنية الإخبارية (REFLEXION) بالإتاحة للتحال وتسمية المرشح الحر عبد العزيز بوشعلبة خرفا لسيّد الحجاد لحجاد كقوة المعارضة.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) ممثل على العضو المقرر(ة)، في ثلاثة فقرات(هـ)

بعد المناقشة فتقونا :

« إعتباراً أن موضوع الإخطار يتعلق بعدم حياد الإدارة خلال العملية الانتخابية

- اعتباراً من المادة 170 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات .

- اعتباراً من المادة 160 أ) من نفس القانون .

« إعتباراً أنه ثبت للجنة بعد اطلاعها على مضمون الحوار الذي أجراه رئيس دائرة سيدي لخضر بوشارب عبد العزيز مع بوسبة (reflexion) خلال العملية الانتخابية أنه ليس فعلاً مبدئياً حياد الإدارة مما يؤثر سلباً على مصداقية العملية الانتخابية.

٢

تقرير اللجنة و بأقلية الأصوات:

« أمر رئيس دائرة سبدي العضو بوشارب عبد العزيز بالكاتب قورا عن مثل هذه التصرفات و التحلي و التقيد بعبدة
العبدة.

مع تعليق هذا القرار بكل الوسائل، وتعليقه، عند الانتهاء، بقوة الصومية

بما صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (١) مجير محمد	رئيس (١) اللجنة
السيد (١) علق علي	عضو (١) اللجنة مقررا
السيد (١) جابر حبيب	عضو (١) اللجنة
السيد (١) من رفقة إسماعيل	عضو (١) اللجنة
السيد (١) شفيق سيد العربي فاطمة الزهراء	عضو (١) اللجنة
السيد (١) مزيان محمد أطران	عضو (١) اللجنة

وأمضى من قبل الرئيس والعضو المقرر (١)

المقرر (١)

الرئيس (١)

قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 184 الصادر بشأن قضية رئيس دائرة المشرية،
ولاية النعامة
Décision de la CNSE N°184 rendue dans l'affaire du chef de la Daïra de Mecheria,
Wilaya de Naama.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للإشراف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 181

قرار رقم: 184

قرار

إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المعلقة المنعقدة بتاريخ الرابع عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 15 ساء 00،
- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات،
- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 58-12 المؤرخ في 16 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية 2014،
بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المعلقة للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.
- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المعلقة بالنعامة بتاريخ الرابع عشر من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 09 ساء 01.

من طرف :

1) ميلودي بوشين عضو اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات،

المعاون: مقر اللجنة الولائية لمراقبة الانتخابات بالنعامة

المتضمن ما يلي :

التنقل عند التعليمات التي أصدرها رئيس دائرة المشرية بالإجماع المؤرخ في 2014/04/10 لروضاء مركز ومكاتب التصويت المتضمنة عدم ملج محضر الفرز لمعالي المرشحين إلا بعد انتقال رئيس مكتب التصويت مسجوبا بمحضر الفرز الأصلي إلى رئيس المركز وخطبة الإعلام التزويدهم بنتائج الفرز وبعدها العودة إلى مكتب التصويت تسليم نسخ مطابقة للأصل ، وهذا ما بعد خرقا المادة 51 من قانون الانتخابات .
بعد الاستماع إلى السيد(ة) بتعيد أحمد الرئيس(ة) المقر(ة)، في ثلاثة تقرير(ها)

بعد المداولة فتشوتنا :

- إظهار أن موضوع الإخطار يتعلق بعدم حياد الإدارة خلال العملية الانتخابية
- إظهار التعليل الذي أجراه رئيس اللجنة السيد بتعيد أحمد و عضو اللجنة بتشم بوجمعة .

- إظهار أن المادة 51 من القانون العضوي 01-12 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012 المتضمن نظام الانتخابات تزم رئيس مكتب التصويت أن يقدم نسخة من محضر الفرز مصدق على مطالبتها للأصل إلى المجال المؤهل قانونا لكل مترشح مقابل وحصل استلام فقر شعير المحضر داخل مكتب التصويت وأقل مغايرة".

- اعتباراً أن التعليمات الصادرة عن رئيس دائرة المشتريات بعدم تسليم المخصص فوراً (1) بعد مراجعته من قبل رئيس المركز تعد خرقاً للقانون ومن شأنها المساس بمصداقية عملية التصويت .

تفسير اللجنة و بالخطية الأصوات

أمر:

- 1/ رئيس دائرة المشتريات بالتكف عن هذه التصرفات .
- 2/ والى ولاية السادة بالسهر على التطبيق الصارم لاحكام المادة (5) من القانون العضوي المتضمن نظام الانتخابات .

مع تشييع هذا القرار بكل الوسائل» وتقليده» عند الإقتضاء» بالقوة العمومية

بذا صدر القرار بعضوية كل من :

السيد (1) بلعيد أحمد
السيد (2) بن فضيلة ابراهيم

السيد (3) عامر العبد

السيد (4) بنتميم بوجمعة

والعضي من قبل الرئيس (5) المبرور(2)

الرئيس(3)

قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 202 الصادر بشأن قضية رئيس دائرة باتنة، ولاية باتنة
Décision de la CNSE n° 202 rendue dans l'affaire du chef de la Daïra de Batna, Wilaya de Batna.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للإشراف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 228

قرار رقم: 202

قرار

إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها المكلفة المنعقدة بتاريخ الخامس عشر من شهر أفريل سنة اثنين وأربعين عشر على الساعة 14 ساء و 30،
- بعد الاطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012،
المعلق بنظام الانتخابات،
- بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم وسير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية 2014،
بعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
- بعد الاطلاع على النظام الداخلي للجنة المكلفة للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014،
- بعد الاطلاع على الإخطار المودع لدى اللجنة الفرعية المحلية بباتنة بتاريخ الخامس عشر من شهر أفريل سنة اثنين وأربعين عشر على الساعة 10 ساء و 34،
من طرف :
1) : ع

المتضمن ما يلي : إتمام مصالح دائرة باتنة باستبدال نون وجه حق قائمة مؤطري مكاتب التصويت الخاصة بباتنة
بقائمة الأمر الذي يتفق ونص المادة 36 من القانون العضوي للإنتخابات و عليه يطلب إعادة اللجنة الولائية لمراقبة
الإنتخابات بالقائمة الأولى وكذلك القائمة الثانية محل التحيل لمؤطري العملية الإنتخابية.
بعد الاستماع إلى السيد(ة) برون صابر العضو المقرر(ة)، في ثلاثة تقارير(هـ)

بعد المناقشة أقرتونا :

- إخطار أن موضوع الإخطار يتعلق برفض تسليم قائمة أعضاء مكاتب التصويت

- إخطار أنه ليت من التحقيل الذي أجراه عضو اللجنة الفرعية المحلية بباتنة أن اللجنة المكلفة لمراقبة الإنتخابات
بباتنة لم تكن من قائمة أعضاء مكاتب التصويت بباتنة

- إخطار أن نص المادة 36 من القانون العضوي المتضمن نظام الإنتخابات تنص أن تسليم قائمة أعضاء مكاتب
التصويت لممثلي المرشحين المشاركين في الإنتخابات مقابل وصل.

- إخطار أن اللجنة الوطنية لمراقبة الإنتخابات مشكلة من ممثلي المرشحين المشاركين في الإنتخابات الرئاسية لسنة
2014.

تفسير اللجنة و باطنية الأصوات

أمر السيد والي ولاية باتنة بتسليم قائمة أعضاء مكاتب التصويت ببلدية باتنة للجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات - باتنة.

مع تسليم هذا القرار بكل الوسائل، وتلقاه، عند الاقتضاء، بالقوة العمومية

بما صدر القرار بمضوية كل من :

السيد (1) حميدة مبارك	رئيس (2) اللجنة
السيد (2) برونو عمار	عضو (1) اللجنة مقرا
السيد (3) جولي لخمير	عضو (2) اللجنة
السيد (4) تيب أحمد	عضو (3) اللجنة

وأنعني من قبل الرئيس والعضو المقرر (5)

المقرر (1)

الرئيس (2)

بيان المنظمة الوطنية للمجاهدين

Communiqué de l'ONM.

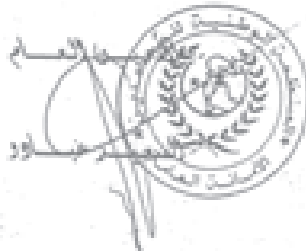


اجتمعت الأمانة الوطنية لمنظمة المجاهدين بمقرها الوطني يوم 2014/03/10 وناقشت بإسهام التطورات التي تعيشها الساحة الوطنية و المندرجة في سياق الإعداد لاحتضان الانتخابات الرئاسية يوم 17 أفريل المقبل.

وأمام ما يمثلته هذا الحدث الوطني من أهمية بالنسبة لمسيرة البلاد وما يتطلع إليه أبناء هذا الوطن من تحقيق المزيد من التقدم في مختلف الميادين في كنف الأمن والاستقرار الثابت تحملت البلاد الكثير من أجل استرجاعها. وإذ تذكر الأمانة الوطنية في هذا السياق بالظروف الإقليمية والدولية غير العادية حيث تواجه العديد من البلدان تداعيات تنفيذ مؤامرات ووسائل استطاعت من خلالها أطراف خارجية معادية أن تحيك خيوطها وتجعل من بين أهم أهدافها ضرب أمن واستقرار هذه الشعوب وإنهاء فتيل الفتن والتناحر بين أبناء الوطن الواحد ، فإن الجزائر كما يدرك الجميع قد دفعت الثمن غالبا من أجل استرجاع سيادتها و المحافظة على استقلالها و حماية وحدة ترابها وشعبها ،

وهو ما تآتى لها بفضل مسيرتها الطعنة بجسامة ما أقدم عليه شعبها من تضحيات فإنها تترك اليوم أكثر من أي وقت مضى خطورة وأبعاد الأحداث المؤلمة التي تعاني من ولايتها شعوب هذه المنطقة. وفي هذا الإطار فإن الأمانة الوطنية تهيب بكل الفعاليات السياسية و المجتمعية أن تعي خطورة المسؤولية التي تتحملها وهي تعد للاستحقاقات الرئاسية المقبلة ، وفي هذا الصدد ينبغي على جميع الأطراف أن تدرك أن أوان خلط الأوراق ومحاولات المس بامن واستقرار البلاد سيبقى بمثابة خط أحمر لا يمكن لأية جهة معينة بتنشيط الحياة السياسية تجاوزه كيف ما كانت دواعي الإقدام على مثل هذه المخاطرة.

فما ينشده الشعب الجزائري هو الإقبال على أداء واجب الاستحقاق الرئاسي المقبل بكل حرية واختيار مسؤول لمن يخلصه مسؤولية قيادة البلاد في السنوات المقبلة في ظل تمكين البلاد من تحقيق نقلة اقتصادية واجتماعية وثقافية تستجيب لتطلعات الشعب الجزائري في حياة كريمة ومزدهرة وذلك في كنف الهدوء وبعيدا عن تأثير أية جهة ومن دون مزایدات أو مشاحنات أو تشنجات ظرفية وهي ممارسات تسيء إلى سمعة البلاد وتمس بمكانتها ضمن الحضيرة الدولية ، لذلك فإن الأمانة الوطنية لمنظمة المجاهدين تدعو جميع الأطراف السياسية والمجتمعية لتحل أهمية ما ينتظره شعبنا من هذا الحدث الوطني الكبير.



بيان المنظمة الوطنية للمجاهدين

Communiqué de l'ONM.

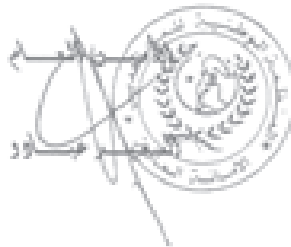


أصدرت الأمانة الوطنية لمنظمة المجاهدين يوم 2014/03/10 بيانا ذكرت فيه المجموعة الوطنية بالظروف التي يجري فيها الإعداد سياسيا وشعبيا للاستحقاق الرئاسي المقبل يوم 17 أبريل وما يقتضيه هذا الحدث الوطني من أهمية بالغة بالنسبة لمستقبل البلاد من ضرورة حرص كل الأطراف الوطنية على المساهمة الواعية في تهيئة المناخ تمهيدا لإقدام الشعب الجزائري على أداء هذا الواجب الوطني بكل حرية وبروح من المسؤولية في اختيار من يراه من المرشحين مناسبا لقيادة البلاد خلال السنوات المقبلة وتمكين مسيرتها من تحقيق المزيد من الخطوات البناءة على طريق التقدم.

كما دعا البيان الأطراف السياسية وفعاليات المجتمع المدني التزام الهدوء أثناء إقبالها على تنشيط الحياة السياسية والحرص كل الحرص على احترام مقتضيات المحافظة على أمن الوطن واستقراره واستحضار خطورة الأحداث المؤتمنة التي عصفت بأمن واستقرار العديد من البلدان الإقليمية والدولية،

وفي هذا الإطار فإن السياقات التي ذهبت إليها بعض وسائل الإعلام في تفسير محتوى البيان لا يمكن إدراجها إلا ضمن قراءات لا تتناسب ومحتوى ما ذهب إليه هذا البيان ، ذلك أن ما أكدت عليه الأمانة الوطنية لمنظمة المجاهدين يتنافى مع ما استخلصته " يومية الخبر " و بعض الأوساط من رفض المنظمة لتجديد مساندتها للمجاهد عبد العزيز بوتفليقة رئيس الجمهورية الرئيس الشرقي للمنظمة ، فهذا الأمر مفصول فيه ولا يحتاج إلى تأكيد وهي إلى جانب ذلك قد دعت الشعب الجزائري لاختيار من يراه مؤهلا لنيل ثقته في قيادة المسيرة نحو آفاق جديدة تمكنها من تحقيق المزيد من المكاسب على طريق التقدم المنشود ، وتسمح في الوقت ذاته بتخليص الوطن من الآفات الاجتماعية في أشكالها المختلفة والممارسات غير المسنولة التي من شأنها أن تعيق مسار التنمية الوطنية.

مرة أخرى تؤكد الأمانة الوطنية لمنظمة المجاهدين أن الجهة الوحيدة المؤهلة بالفصل في اختيار الرئيس المقبل هو الشعب الجزائري بمختلف فئاته وشرائحه وبقيتنا أن هذا الشعب قد عرف عبر مختلف مراحل مسيرته كيف يتحمل مسؤوليته في اختيار من يوليه ثقته.



دعوة الأطباء

Invitation aux médecins.

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

MINISTERE DE LA SANTE DE LA POPULATION ET DE LA REFORME HOSPITALIERE
DIRECTION DE LA SANTE ET DE LA POPULATION DE LA WILAYA D'ALGER
ETABLISSEMENT PUBLIC DE SANTE DE PROXIMITE SIDI MTHAMED BOUCHENAF
DIRECTION GENERALE
JEPSP/OG/2014

Fait à Alger, le :

LE DIRECTEUR DE L'ETABLISSEMENT PUBLIC DE SANTE DE
PROXIMITE SIDI MTHAMED BOUCHENAF

INVITATION

J'ai l'honneur de vous demander d'assister à la
rencontre qui aura lieu le Dimanche 30 mars 2014, à 15h00 à la
salle des conférences de l'hôtel RYAD, SIDI FREDJ, ALGER,
animée par M. le Ministre de la santé de la population et de la
réforme hospitalière.

Ordre du Jour :

- Politique nationale de santé publique.

Votre présence est indispensable et obligatoire.

LE DIRECTEUR



أمر مهمة خاص بالأطباء

Ordre de mission aux médecins.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
 REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

أمر مهمة
ORDRE DE MISSION

Résidence administrative : C.P.P. de Aidi Oubonah Boucharifou.
 Se rendre à (1) Hôtel Ryad, Aidi Freij, Alger.

Motif du déplacement : Assister à une conférence scientifique
par Monsieur le Directeur de la Santé.

Date du départ : 30 mars 1974.

Durée prévue (2) : une journée "01"

Moyen de transport utilisé (3) : Tout moyen.

Fait à Alger le 30.03.74.

Le Directeur
 Le Directeur Général de la Santé
 Le Directeur Général de l'Administration

Les autorités civiles et militaires laisseront circuler librement en toutes circonstances le titulaire du présent ordre de mission, elles lui faciliteront l'accomplissement de sa mission et lui prêteront aide et assistance.

- (1) mentionner les localités où le déplacement doit être effectué.
- (2) Si la durée réelle excède la durée prévue, une situation-complémentaire autorisant la prolongation devra être produite à l'appui de l'état de remboursement de frais.
- (3) (a) en cas de transport par voie ferrée, indiquer si l'agent bénéficie d'une carte de circulation.
- (b) indiquer s'il y a lieu, que l'agent est autorisé, exceptionnellement, à utiliser sa voiture personnelle dans les conditions prévues à l'article 67 de l'arrêté SP 120-59 T du 23 novembre 1954.

قرار اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات رقم 77

Décision de la CNSE n° 77

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

اللجنة الوطنية للإشراف

على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014

ملف رقم: 63

قرار رقم: 77

قرار

- إن اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014، في جلستها العلنية المنعقدة بتاريخ الثالث من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 13 ماو 15:-
- بعد الإطلاع على القانون العضوي رقم 01-12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012، المتعلق بنظام الانتخابات؛
 - بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 68-12 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1433 الموافق 11 فبراير سنة 2012، الذي يحدد تنظيم ومسير اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية 2014؛
 - بعد الإطلاع على المرسوم الرئاسي رقم 09-14 المؤرخ في 15 ربيع الأول عام 1435 الموافق 17 يناير سنة 2014، المتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014
 - بعد الإطلاع على النظام الداخلي للجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات الرئاسية لسنة 2014.
 - بعد الإطلاع على النظام المؤرخ لدى اللجنة الفرعية المعنية لزيادة بتاريخ الأول من شهر أفريل سنة الفين و أربعة عشر على الساعة 12 ماو 06،
- من طرف :

1) علي بن قيس الممثل بواسطة ع.صلا

القرار: شاعخ لشعر صالح بن عاكور الجزائر العاصمة

المتضمن ما يلي : لشعر موقنين عوميين و هم مجموعة من الأطباء العاملين بالطب العام لعضو لجمعية يوم 2014/03/30 بفندق الرياض بولاية سطو في إطار الجلسة الانتخابية و الذي يشغل السيد سلال عبد المالك مدير الجلسة الانتخابية المقترح عبد العزيز بوكفيلة.

بعد الاستماع إلى السيد(ة) بجاوي حميد العضو المقرر(ة) في لائحة الترشح(ها)

بعد المناقشة أقرت:

- اعتبار أن موضوع الاختيار يتعلق بمقتضى القانون التجمعات والتظاهرات العمومية

- اعتبار أن التحقيق الذي يشتركه اللجنة الفرعية توصل إلى أن:

- 1- التجمع المنعقد بفندق الرياض بتاريخ 2014/03/30 و المنعقد من طرف مدير الجلسة الانتخابية للمترشح عبد العزيز بوكفيلة لا يتدرج ضمن البرنامج المقرر من قبل اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات أيما لقرار رقم 1572 المؤرخ في 2014/03/19 المحدد قائمة القاعات العمومية المخصصة لتنظيم الاجتماعات العمومية المتعلقة بالعملة الانتخابية.
- 2- أنه لم توجد دعوات من طرف مدير المؤسسة الاستشفائية بوشاشة سيدي امحمد لأطباء من القطاع العمومي لعضو يوم دراسي بعد الاتفاق بينما ثبت أن القاعة خصصت لتجمع في إطار الجلسة الانتخابية للمترشح عبد العزيز بوكفيلة حسب وصل حجر القاعة المحرر بتاريخ 2014/03/25.

- اعتباراً أن عدد الجمع في إطار الحملة الانتخابية خارج البرنامج المقرر من طرف لجنة المراقبة بعد خرقا للمواد 192 و 2175 من القانون العضوي المتضمن لقانون الانتخابات.

- اعتباراً أن توجيه دعوات من طرف الإدارة الوطنية للمواطنين صوميين لعضو يوم دراسي بأحد الفنادق و الذي خصصت قاعته لعدد الجمع في إطار الحملة الانتخابية بعد بمثابة تسخير هؤلاء المواطنين للمشاركة في تجمع انتخابي مما يشكل خرقاً لمبدأ حرية الإدارة طبقاً للمادة 160 من قانون الانتخابات و هو المبدأ الذي يترتب كل عون ينتمي إلى مراقب عام إرما صانوا.

تفسير اللجنة و بأقلية الأصوات

أمر:

- 1- مدير الحملة الانتخابية المترشح عبد العزيز بوقليلة، عبد الملك سلال، بالقاب من عدد إجراءات في الأماكن غير المخصصة لذلك.
- 2- كاب مدير المؤسسة الانتخابية بوشابة (مديري المصداق) من تسخير العاملين بالقطاع العام لعضو التجمعات الانتخابية.

مع تبليغ هذا القرار بالوسائل التقليدية، وتقليد عدد الاقتضاء، بالقوة العمومية

بما صدر القرار بعضوية كل من :

ونيس(١) اللجنة

السيد (١) كميل عبد الكريم

عضو(١) اللجنة

السيد (١) براهيم فليحة

عضو(١) اللجنة

السيد (١) عطاي زعينة

عضو(١) اللجنة مقرا

السيد (١) يحيوي حميد

وأعني من قبل الرئيس والمضو المقرر (١)

المقرر(١)

الرئيس(١)

طعن وقائي أمام اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات مرفوع من مديرية الحملة بسطيف

Recours préventif à la CNSE de la Direction de Campagne de Sétif.

المديرية الولائية للحملة الانتخابية لولاية سطيف
المترشح الحر علي بن فليس

سطيف في 2014/04/16

إلى السيد رئيس اللجنة الوطنية للإشراف على

الانتخابات الرئاسية لـ 17 أفريل 2014

لولاية سطيف

سطيف

الموضوع اشعار بالتحضير للتزوير

لقد بلغني بان رئيس بلدية طاية دائرة حمام السفنة قد
اجتمع بهيئة ناظر مكتب الاقتراع وحسب ما يروج في اوساط الدائرة ككل بان فئة التزوير
واردة وذلك حسب معلوماتنا فان تعليمات قد اصطلت خلال الاجتماع المذكور اعلاء بتوزيع
الاصوات كالتالي

المترشح بورتليقة 4900 صوتا

المترشح بن فليس 235 صوتا

وحسب الاشاعات فان الاجتماع قد عقد اليوم 16 افريل 2014 في منتصف النهار بمقر بلدية
طاية وبحضور الامين العام للبلدية والمكلف بالانتخابات وقاديا للتزوير وانضاء الشفافية
على العملية الانتخابية فاني اطلب منكم اتخاذ ما ترونه من اجراءات .

تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام

مدير الحملة

عيسى كايحي



قائمة 21 شخصا انتخبوا بكيفية غير قانونية

Liste de 21 personnes ayant voté indûment.



الوزارة الداخلية - سلطة الانتخابات للسلطة الفلسطينية - وزارة الداخلية - سلطة الانتخابات للسلطة الفلسطينية

قائمة التماس المصوت نيابة عنهم من طرف الفريق بدون وكالة (مركز 01 بلدية المصنفات)

على سبيل المثال

المصوت	المصوت عنها	رقم البطاقة
بوش بن ذهبة	بوش عربية	90
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	328
بوش المنهي	بوش سنية	215
بوش بن ذهبة	بوش نورية	573
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	73
بوش بن ذهبة	بوش نورية	559
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	560
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	656
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	812
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	656
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	229
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	540
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	301
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	93
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	059
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	536
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	697
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	139
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	563
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	362
بوش بن ذهبة	بوش حاشية	028



تعليمات لتأجيل إعداد المحاضر

Instructions pour retarder la confection des PV.



المديرية الوطنية للحملة الانتخابية للمرشح علي بن فليس

السيد رئيس اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات الرئاسية

الجزائر

سيدي،

بشرفني ان اخطركم ان عددا من ولايات الجمهورية و من بينهم والي ولاية باتنة و جيجل قد اعطوا هذا اليوم تعليمات صارمة الى كل الهيئات المكلفة بالعملية الانتخابية مفادها " عدم تسليم محاضر فرز الاصوات بالمكاتب الا بعد 20 دقيقة من نهاية عملية الفرز".

ان هذه التعليمات التي تخفي نوايا مشبوهة تشكل في نفس الوقت مخالفة صريحة لأحكام المادة 51 من القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات التي تفرض تسليم المحضر فورا الى ممثلي المترشحين و داخل مكتب التصويت.

لذا، ارجوكم اتخاذ الاجراءات المناسبة لإدانة هذا الخرق المفضوح للقانون و دعوة الجهة المعنية باستدراكه.

تقبلا سيدي فائق عبارات التقدير

الجزائر في 16 افريل 2014

مدير الحملة

ع. صلاة



مديرية التنظيم و الشؤون

+213 (0) 660 83 00 00
+213 (0) 21 79 66 00

مديرية التقنية و التجهيز

+213 (0) 660 83 00 70
+213 (0) 21 79 66 55

مديرية الاتصال

+213 (0) 671 20 42 79
+213 (0) 21 94 66 06

مديرية الحملة الانتخابية

+213 (0) 660 83 00 00
+213 (0) 21 91 66 66

هاتف
فاكس

الشارع للمرشح علي بن فليس الجزائر

www.benfليس2014.dz

محاضر موقعة على بياض بالجزائر العاصمة

PV signés à blanc à Alger.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : الجزائري
 للقطعة الإدارية / النقرة : الروبية
 بلدية : الروبية
 مركز تصويت : زريبي مصطفى
 مكتب تصويت رقم : باب رحال
 عدد السجلين : 26
 عدد المصوتين : 24

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة :
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا سهر عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
 و أن عملية الفرز تمت بمعية القارزين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
 السيد (1) زويحي ربيعة والسيد (2) قديلي إلياس
 و عندئذ قيام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ :
 و أثبت أن العدد (نالف)، (مساو)، زائد عن عدد المصوتين - (أنشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

• مجروح أوراق التصويت للغة : 24
 • مجروح أوراق التصويت للتنازع في صحتها : 14
 • مجروح الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين نالف عدد الأوراق للغة) :

عدد الأصوات المعتبر عنها

14

الملاحظة : - لا تدخل في الحسبان أننا عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

و قد أحضر كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1		
2		
3		
4		
5		
6		
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

1

2

3

4

5

6

7

8

9

10

11

12

13

14

15

16

17

18

19

20

21

22

23

24

25

26

27

28

29

30

31

32

33

34

35

36

37

38

39

40

41

42

43

44

45

46

47

48

49

50

51

52

53

54

55

56

57

58

59

60

61

62

63

64

65

66

67

68

69

70

71

72

73

74

75

76

77

78

79

80

81

82

83

84

85

86

87

88

89

90

91

92

93

94

95

96

97

98

99

100

101

102

103

104

105

106

107

108

109

110

111

112

113

114

115

116

117

118

119

120

121

122

123

124

125

126

127

128

129

130

131

132

133

134

135

136

137

138

139

140

141

142

143

144

145

146

147

148

149

150

151

152

153

154

155

156

157

158

159

160

161

162

163

164

165

166

167

168

169

170

171

172

173

174

175

176

177

178

179

180

181

182

183

184

185

186

187

188

189

190

191

192

193

194

195

196

197

198

199

200

201

202

203

204

205

206

207

208

209

210

211

212

213

214

215

216

217

218

219

220

221

222

223

224

225

226

227

228

229

230

231

232

233

234

235

236

237

238

239

240

241

242

243

244

245

246

247

248

249

250

251

252

253

254

255

256

257

258

259

260

261

262

263

264

265

266

267

268

269

270

271

272

273

274

275

276

277

278

279

280

281

282

283

284

285

286

287

288

289

290

291

292

293

294

295

296

297

298

299

300

301

302

303

304

305

306

307

308

309

310

311

312

313

314

315

316

317

318

319

320

321

322

323

324

325

326

327

328

329

330

331

332

333

334

335

336

337

338

339

340

341

342

343

344

345

346

347

348

349

350

351

352

353

354

355

356

357

358

359

360

361

362

363

364

365

366

367

368

369

370

371

372

373

374

375

376

377

378

379

380

381

382

383

384

385

386

387

388

389

390

391

392

393

394

395

396

397

398

399

400

401

402

403

404

405

406

407

408

409

410

411

412

413

414

415

416

417

418

419

420

421

422

423

424

425

426

427

428

429

430

431

432

433

434

435

436

437

438

439

440

441

442

443

444

445

446

447

448

449

450

451

452

453

454

455

456

457

458

459

460

461

462

463

464

465

466

467

468

469

470

471

472

473

474

475

476

477

478

479

480

481

482

483

484

485

486

487

488

489

490

491

492

493

494

495

496

497

498

499

500

501

502

503

504

505

506

507

508

509

510

511

512

513

514

515

516

517

518

519

520

521

522

523

524

525

52

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
بورصاحه رابع	رئيس مكتب التصويت	
بلعمار خالد	نائب رئيس مكتب التصويت	
خريص نصير	الكاتب	
نعمانية سمير	المساعد الأول	
مهرين جمال	المساعد الثاني	

محاضر موقعة على بياض بمدينة عنابة

PV signés à blanc à Annaba.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : عنابة

المقاطعة الإدارية / الدائرة : (البوحيص)

بلدية : (البوحيص)

مركز تصويت : 27 - الأندلس - بوخمزة

مكتب تصويت رقم : 26

عدد المصوتين : 721

عدد المصوتين :

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن الفتحاح الاقتراع تم على الساعة : (الثلاث عشرة حياءاً) و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هيما الشيد (أ) والشيد (ب).

و عندئذ قيام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ : و أثبت أن العدد (نالف)، (مساو)، (ألف) من عدد المصوتين - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت الملقاة :
- مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
- مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين نالف) عند الأوراق الملقاة :

عدد الأصوات الغير معتمدها

تطبيق : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلتحق بمحضر الفرز. - يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أحرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددنا (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح و لقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1		
2		
3		
4		
5		
6		
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر موقعة على بياض بمدينة بسكرة

PV signés à blanc à Biskra.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

• ولاية : بسكرة
 • المنطقة الإدارية / الدائرة : أريادجيت
 • بلدية : أريادجيت
 • مركز تصويت : الشيخ الخفيف
 • مكتب تصويت رقم : 03 04
 • عدد السجلات : 465
 • عدد التصويتين :

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن اقتراع الاقتراع تم على الساعة :
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
 و أن عملية الفرز تمت بمعية الفائزين المحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
 السيد (أ) :
 و غنيلة (ب) :
 و أتت من عدد التصويتين = (أشطب العلامات غير الضرورية)،

نتائج الفرز

• مجموع أوراق التصويت الملقاة : 10
 • مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
 • مجموع الأصوات المبررها (عدد التصويتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) : 10

عدد الأصوات المعبر عنها

تطبيقه : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز،
 - يجب أن تخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبررها.

وُلد أُخِرُ كُلِّ مُتَرَشِّحٍ عَلَى عِدَدِ الْأَصْوَاتِ الْآتِيَةِ وَ عِدَدِهَا (حَسَبِ الْعَدِّ التَّنَازُلِيِّ) :

الترقيم	اسم المترشح والجهة	عدد الأصوات التي حصل عليها
1		
2		
3		
4		
5		
6		
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر موقعة على بياض بمدينة بسكرة

PV signés à blanc à Biskra.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :	بسكرة
للقاطعة الإدارية / الدائرة :	بسكرة
بلدية :	بسكرة
مركز تصويت :	غريب خويندر الحايه الجديد
مكتب تصويت رقم :	1839
عدد المجلدين :	473
عدد المصوتين :	

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن اقتراع الاقتراع تم على الساعة : 7:00 صباحا
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية الانتهاء على الساعة : 8:00 مساء
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد (1) والسيد (2)

و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 473
و أثبت أن العدد (الخاص)، (العام)، (الزائد عن عدد المصوتين) = (الطوب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مصروح أوراق التصويت للملفات :
- مصروح أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
- مصروح الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للملفات) :

عدد الأصوات المعبر عنها

ملاحظة : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للملفات و يجب أن تتحقق بحضور الفرز.
- يجب أن تفرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

* و لقد أحضر كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الرقم	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1		
2		
3		
4	محمد بن عبد الله	
5	محمد بن عبد الله	
6	محمد بن عبد الله	
7	محمد بن عبد الله	
8		
9	محمد بن عبد الله	
10	محمد بن عبد الله	
11		
12	محمد بن عبد الله	
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
بو زيد عبد القادر	رئيس مكتب التصويت	
جوامع وليد	نائب رئيس مكتب التصويت	
فتيحة مفتاح	الكاتب	
بو حفيظ سعيدون	المساعد الأول	
	المساعد الثاني	

محاضر موقعة على بياض بمدينة بسكرة

PV signés à blanc à Biskra.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

نسخة أصلي من محضر الانتخابات

محضر فرز الأصوات

ولاية :	بسكرة
للمقاطعة الإدارية / البلدية :	بسكرة
بلدية :	بسكرة
مركز التصويت :	مركز تصويت جديد
مكتب التصويت رقم :	ص 44
عدد المصوتين :	474
عدد المصوتين :	

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن اقتناع الاقتراع تم على الساعة : 8³⁰ صباحاً
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : 10⁰⁰ صباحاً.
و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد (1) والسيدة (2)

و عندئذ قام رئيس المكتب علناً بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المراقبين يبلغ :
و أثبت أن العدد (انقص)، (مساو)، (زائد عن عدد المصوتين) - (الطلب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت للطلاء : 474
- مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها : /
- مجموع الأصوات المعبّر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للطلاء) : 204

عدد الأصوات المعبّر عنها

204

لتحقيق : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للطلاء و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبّر عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	عدد الأصوات الحاصل عليها
1	
2	
3	
4	
5	
6	
7	
8	
9	
10	
11	
12	
13	
14	
15	
16	
17	
18	
19	
20	

نسخة من ملفي الشخصية الأولى

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
مدير مكتب	رئيس مكتب التصويت	
سيد أحمد : أوك	نائب رئيس مكتب التصويت	
مدير مكتب	الكاتب	
مدير مكتب	المساعد الأول	
أحمد	المساعد الثاني	

تذكير : يجب أن يوقع هذا المعطر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر موقعة على بياض بمدينة بسكرة

PV signés à blanc à Biskra.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : بسكرة

للمقاطعة الإدارية / الناحية : بسكرة

بلدية : بسكرة

مركز التصويت : C33

مكتب التصويت رقم : 44

عدد المجلدين : 375

عدد التصويتين :

نحن أعضاء مكتب التصويت المرفعين أدناه، نشهد أن اقتراع الاقتراع تم على الساعة : الساعة صباحا

و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اغتدائه على الساعة : الساعة مساء

و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هيما

السيد (1) والسيد (2)

و غنقله قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المقاريف يبلغ :

و أثبت أن العدد (تالفي)، (مسار)، (زائد عن عدد التصويتين) - (أنطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت الملقاة :
- مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
- مجموع الأصوات المعبّر عنها (عدد التصويتين تالفي عن الأوراق الملقاة) :

عدد الأصوات المعبّر عنها

تفصيل : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تُلحق بمحضر الفرز.

- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبّر عنها.

* وقد أقر كل مشروع على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي):

الترتيب	اسم المقترح والقبيل	عدد الأصوات
1	بلعيد عيد العزير	
2	بن قلسين علي	
3	توقليقة عيد العزير	
4	تواني موسى	
5	حنون لوزة	
6	رباعي علي حوزي	
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

نسخة مصدق على متابعتها للأصل

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
حسان شوقي	رئيس مكتب التصويت	
عقيلة جديدي	نائب رئيس مكتب التصويت	
يلقا سم ميرة	الكاتب	
شعاع بن مويحي	المساعد الأول	
خديجة بن عمارة	المساعد الثاني	

تلميح : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات



ولاية :	مستغانم
المقاطعة الإدارية / الدائرة :	سيدي لخضر
بلدية :	حي عبد المالك رمضان
مركز تصويت :	47 حوار الرواوية
مكتب التصويت رقم :	10
عدد الناخبين :	274
عدد المصوتين :	271

نحن أعضاء مكتب التصويت المولعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : (الثلاثين حبا حًا) و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة (الثلاثين حبا حًا) و أن عملية الفرز تمت بمعية القارزين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و حسب الشئد (1) ختوصي محمد والشئد (2) حموات ختوصي و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الناخبين يبلغ : 271 و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، (زائد عن عدد المصوتين) - (أطلب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت للغة : (58) اقتنان
- مجموع أوراق التصويت للفرنسي في صحتها : /
- مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عند الأوراق للغة) : 269

عدد الأصوات الغير عنها

269

تأنيده : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تعلق بمحضر الفرز - يجب أن تخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

وقد أحرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	269
2	عبد العزيز بلحميد	00
3	علي بن فليس	00
4	موسى بواقي	00
5	لوفرة حمون	00
6	علي فوزي ربايع	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الانتخابات الرئاسية 2014

346 • عند الصبر:

و قد أحرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	بوتفليقة عبد العزيز	340
2	حنون بوزقة	02
3	موسى تواتا	02
4	بلعيد عبد العزيز	00
5	علي بن فليس	00
6	خوزيا علي رباعين	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

نسخة مصدق على
مشرقتها للتوصل

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :
القطاع الإدارية / القارة :
بلدية :
مركز تصويت :
مكتب تصويت رقم :
عدد الشبطين :
عدد المصوتين :

نحن أعضاء مكتب التصويت المرفعين أدناه، نشهد أن الاقتراع قد جرى على الساعة :
و أن كل الإجراءات القانونية كانت ممكنة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية الختام على الساعة :
و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين المفوضين في مكاتب التصويت عند بداية الاقتراع و عند
الغاية (1) ميلود مسنري ميلود (2) السيد
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المصوتين يبلغ :
و أثبت أن العدد (التفصيلي) : واثبت عن عدد المصوتين - أنطبقت العلامات لغير الضرورية).

نتائج الفرز

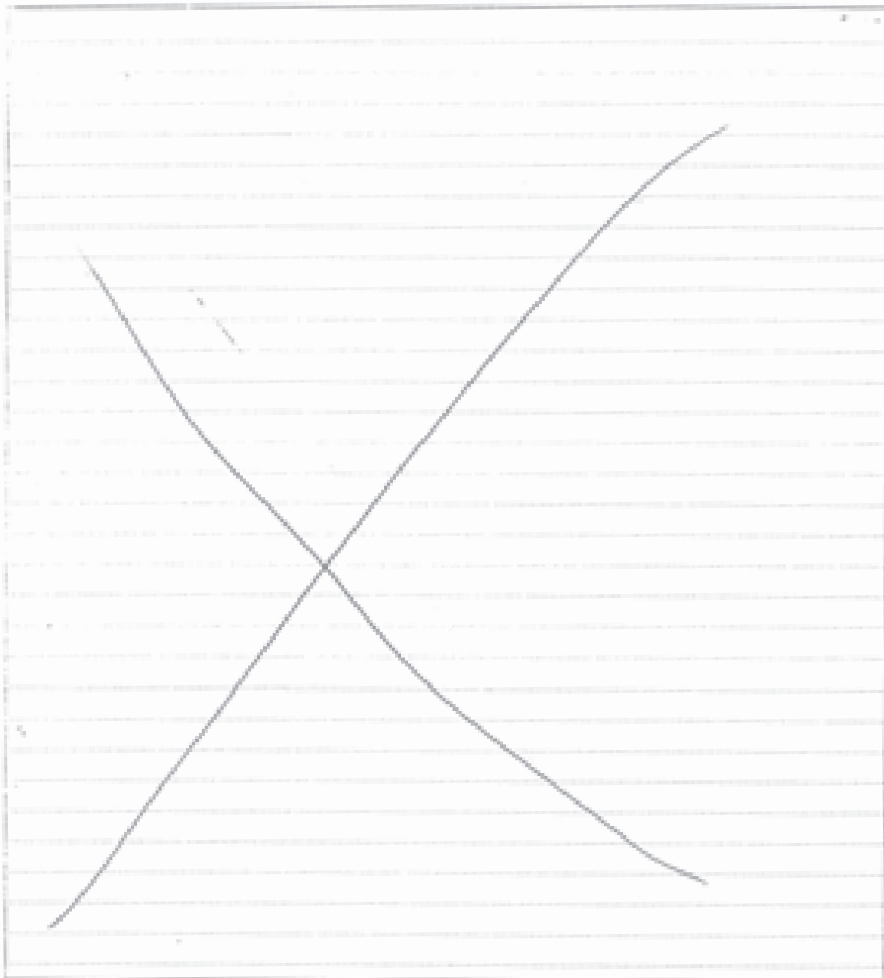
مجموع أوراق التصويت الملغاة :
مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
مجموع الأصوات المبرر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملغاة) :

عدد الأصوات المعبر عنها
ماثلان واثنان وسبعون

تطبيق : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملغاة و يجب أن نلحق بمحضر الفرز
- يجب أن ندرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبرر عنها.

و قد أحضر كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التنازلي لائحة المرشحين)

الترتيب	اسم المرشح والقبيلة	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	270
2	لويحة حنون	01
3	بالعيد عبد العزيز	01
4	علي بن فليحة	00
5	موسى بواحي	00
6	علي مؤزي راعي	00
7		0
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	المنطقة	التوقيع
عدادة خيرة	رئيس مكتب التصويت	
ميلود سوزي زهرة ..	نائب رئيس مكتب التصويت	
شمائل مريم	أمانة	
بوخاتيم نادية	المساعد الأول	
رواني فاطمة ..	المساعد الثاني	

تذكير : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

لحملة مصداق على
مطابقتها للأصل

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

القطاع الإداري / الدائرة :

بلدية : بن عبد الكلاش رمضان

مركز تصويت : 07

مكتب تصويت رقم : 12

عدد الناخبين : 259

عدد المصوتين : 254

نحن أعضاء مكتب التصويت المولعين أوتاه، نشهد أن اقتراح الاقتراع تم على الساعة :
و أن كل الإجراءات القانونية كانت ممكنة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارزين القانونيين في مكتب التصويت عند الهدية الاقتراع و معاً
الشيد (أ) والشيد (ب).

و غشاه هذه وليس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الناظرين بلغ :
و أثبت أن العدد (ناقص)، أصحرا، وأخذ من عدد المصوتين - (الطب العلامات لغير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت للغة : 02

مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها : 00

مجموع الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين ناقص عند الأوراق للغة) : 252

عدد الأصوات الغير عنها

252

تلميح : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز،
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

و قد أحرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسبه العدد التنازلي) :

ترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات الحاصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	251
2	عبد العزيز بلحميد	01
3	علي بن فليس	00
4	موسى تواتي	00
5	نوجيرة سمون	00
6	علي فوزي رابيع	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

Blank lined area for handwritten notes or signatures.

التوقيع	الصفة	الاسم واللقب
	رئيس مكتب التصويت	بوخاريه فتح الدين
	نائب رئيس مكتب التصويت	شمال محمد
	الرئيس	سليم عبد الله
	المساعد الأول	بن محمد يات حمو
	المساعد الثاني	بن محمد حمو

ملحوظة : يجب أن يوقع هذا المحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محاضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

المقاطعة الإدارية / القارة : سيدي لخضر

بلدية : بن عبد الحالك رمضان

مركز تصويت : 07 - دار الرواديت

مكتب تصويت رقم : 11

عدد الناخبين : 245

عدد المصوتين : 242

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : الساعة : الثامنة

و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا سهر عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : الساعة : الثامنة

و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما

السيد (1) : القاضي محمد والسيد (2) : بشاري خاليد

و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الناخبين يبلغ : 245

و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، (زائد) عن عدد المصوتين = (أنطبقت العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت المملوءة : 242

مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها : 0

مجموع الأصوات الغير عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق المملوءة) : 240

عدد الأصوات الغير عنها

حقيقين وسعويين

تذكير : - لا تدخل في الحسبان أننا عمليات الفرز أوراق التصويت المملوءة و يجب أن نتحقق بحظر الفرز - يجب أن نخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات الغير عنها.

* و لقد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الترتيب	اسم المرشح والقبيلة	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	268
2	البلعيد عبد العزيز	01
3	أحمد بن محمد	01
4	علي بن علي	00
5	موسى تواتي	00
6	علي فوزي رياحي	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
المدير / مدير	رئيس مكتب التفسير	
المدير / مدير	نائب رئيس مكتب التفسير	
زوجة / زوجة	الكاتب	
مؤيد / مؤيد	المساعد الأول	
المعلم / معلم	المساعد الثاني	

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التفسير.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :	مستغانم
للقاطعة الإدارية / القلعة :	سيدي لخضر
بلدية :	بن خمد المالك / رمضان
مركز تصويت :	06
مكتب التصويت رقم :	19
عدد الناخبين :	396
عدد التصويتين :	393

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن النتائج المرفوعة تم على السكّاء : الثامنة صباحاً
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على السكّاء : الثامنة صباحاً
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين القانونيين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
التاريخ 17 محرم 1436 هـ الموافق 17 أغسطس 2014 م و هذا بمقر البلدية
و عندئذ قام رئيس المكتب علناً بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الناخبين يبلغ : 393
و أثبت أن العدد الناقص ، إسراء ، رائد من عدد التصويتين - (أنطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجروح أوراق التصويت الملقاة : 2
- مجروح أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
- مجروح الأصوات الغير عنها (عدد التصويتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) : 391

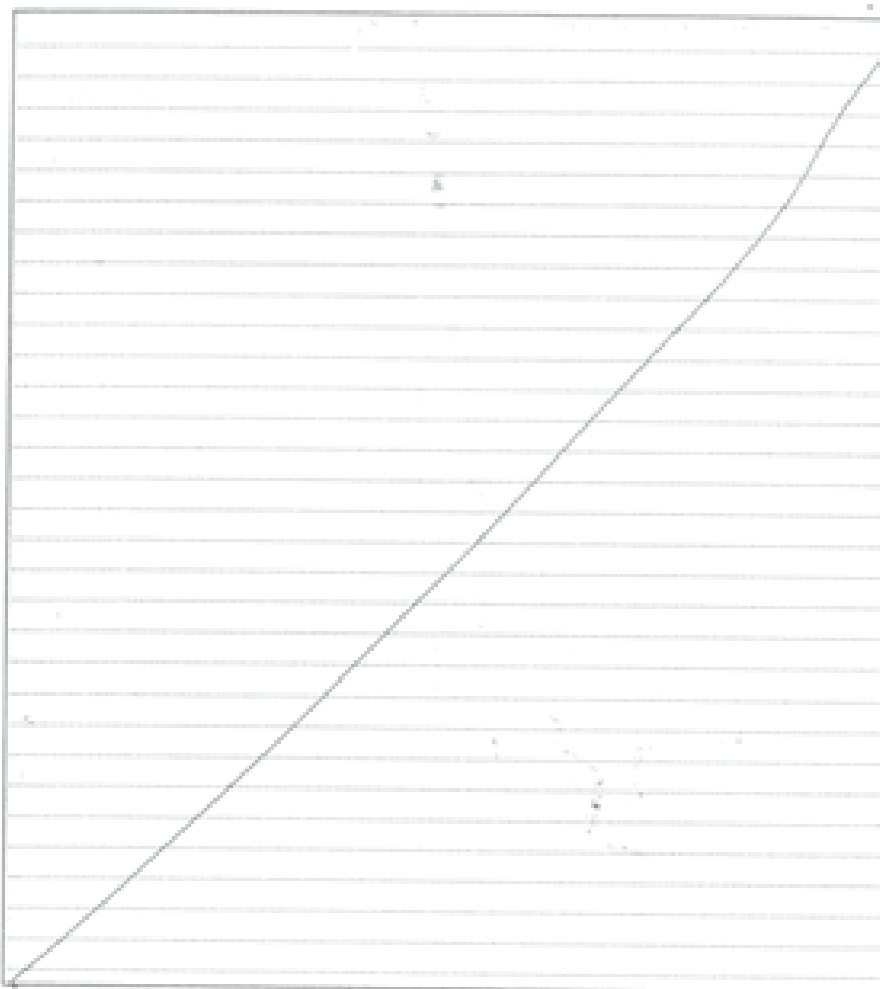
عدد الأصوات الصّحيحة

391

تفصيل : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تعلق بمحضر الفرز.
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات الغير عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التتالي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوعفليقة	387
2	لويزة صون	02
3	بلعيد عبد العزيز	01
4	صومس نواحي	01
5	علي بي فليسي	00
6	علي فوزي رباحي	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
مكي عبد الظاهر	رئيس مكتب التصويت	
مكي سليمان حمود	نائب رئيس مكتب التصويت	
كماري عبد القادر	الكتاب	
طبيب شريف	المساعد الأول	
بلعبدو حارس	المساعد الثاني	

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة سيدي لخضر

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Sidi Lakhdar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر حقن الأصوات

ولاية : مستغانم
 للقطعة الإدارية / القلعة : سيدي لخضر
 بلدية : بنا عبد المالك رمضان
 مركز تصويت : الرقم 07 دوار رواوينة
 مكتب تصويت رقم : 18
 عدد المجلدين : 265
 عدد التصويتين : 260

نحن أعضاء مكتب التصويت المرقعون أدناه، نشهد أن القناع الانتخابي تم على الساعة الثامنة صباحا و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة الثامنة و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و قضا السيد محمد محمد والسيد أحمد بلجاسي و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المراقبين يبلغ : 260 و أثبت أن العدد (نالف)، (مساو)، (واحد عن عدد التصويتين - (أنتطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

• مجروح أوراق التصويت للغة : 01
 • مجروح أوراق التصويت للتنازع في صحتها :
 • مجروح الأصوات الغير عنها (عدد التصويتين نالف عن الأوراق للغة) : 259

عدد الأصوات المعبر عنها

259

لتفصيلة : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن للحق يحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق للتنازع في صحتها ضمن الأصوات الغير عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات المحصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	257
2	بلعيد عبد العزيز	01
3	حمون لوبيزة	01
4	علي بن فليس	00
5	موسى بواصب	00
6	فوزي بن باعدي	00
7		00
8		00
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة خير الدين

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Kheir Eddine.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

للمنطقة الإدارية / الدائرة : خير الدين

بلدية : عين مودينار

مركز تصويت : أولاد المضار رقم 03

مكتب تصويت رقم : 05

عدد السجلين : 335

عدد المصوتين : 231

الانتخابات الرئاسية
يوم 17 أبريل 2014

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : الساعة : 17 دقيقة صباحا
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : الساعة : 17 دقيقة صباحا
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد : الحاج محمد بن عبد الله والسيد : الحاج محمد بن عبد الله
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : مئتان و واحد و ثلاثون
و أثبت أن العدد (أكفوس)، (مساوا)، (كاف) عن عدد المصوتين - (أنطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجرى أوراق التصويت الملقاة : 04
- مجرى أوراق التصويت المتنازع في صحتها : /
- مجرى الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) : 227

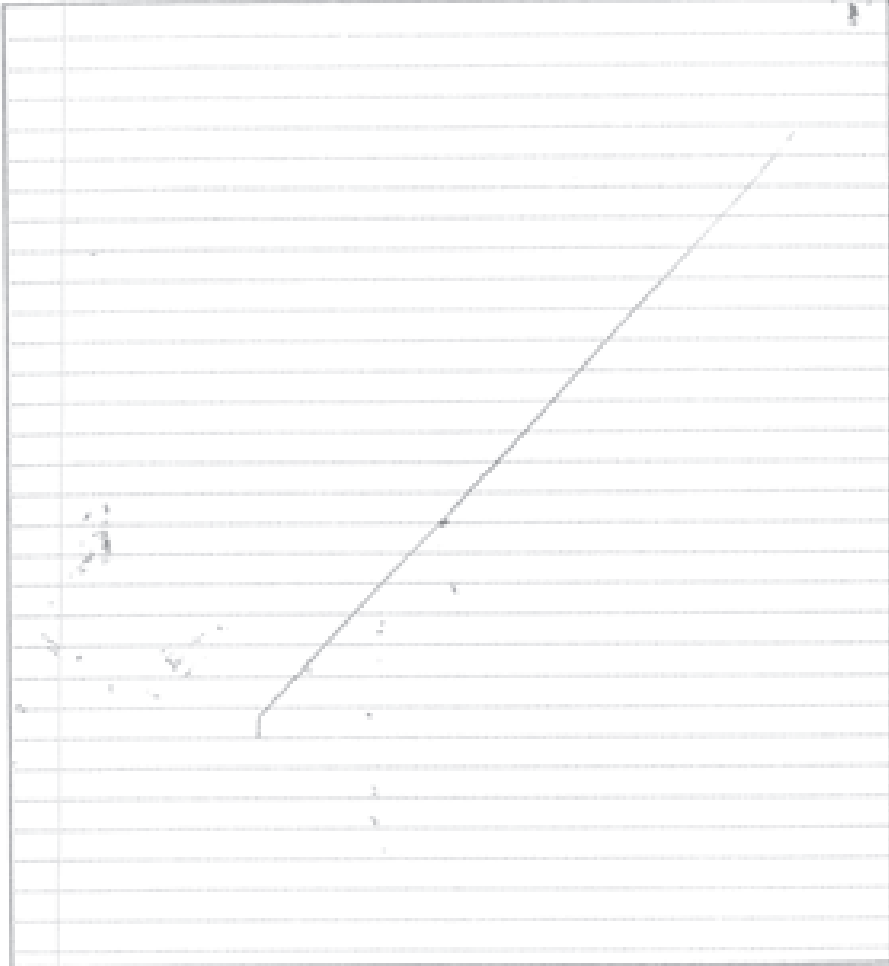
عدد الأصوات المعبر عنها

227

- ملاحظة : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات المحصل عليها
1	عبد العزيز بوطليحة	221
2	عائش بن ماس	05
3	علي فوزي ربيع	01
4	لويزة حسن	00
5	موسى ناصي	00
6	عبد العزيز بلعيد	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	اختصاص
أحمد بن بلّة	رئيس مكتب التصويت	لجنة
مراد	نائب رئيس مكتب التصويت	لجنة
شريف	الكتاب	لجنة
عبد القادر	المساعد الأول	لجنة
خليفة	المساعد الثاني	لجنة

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا المحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة خير الدين

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Kheir Eddine.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

محاضر: خير الدين

ولاية: مستغانم

للمنطقة الإدارية / البلدية: خير الدين

بلدية: عين بو العمار

مركز التصويت: 01

مكتب التصويت رقم: 02

عدد السجلين: 46

عدد المصوتين: 746

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة:
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا سهر عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة:
و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
الشهد (1) (2) والسيد (1) قدوس صواردي
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الطارييف يبلغ:
و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، زائد عن عدد المصوتين - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجروح أوراق التصويت الملغاة: 00
- مجروح أوراق التصويت للنتائج في صحتها: 00
- مجروح الأصوات الغير عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملغاة): 746

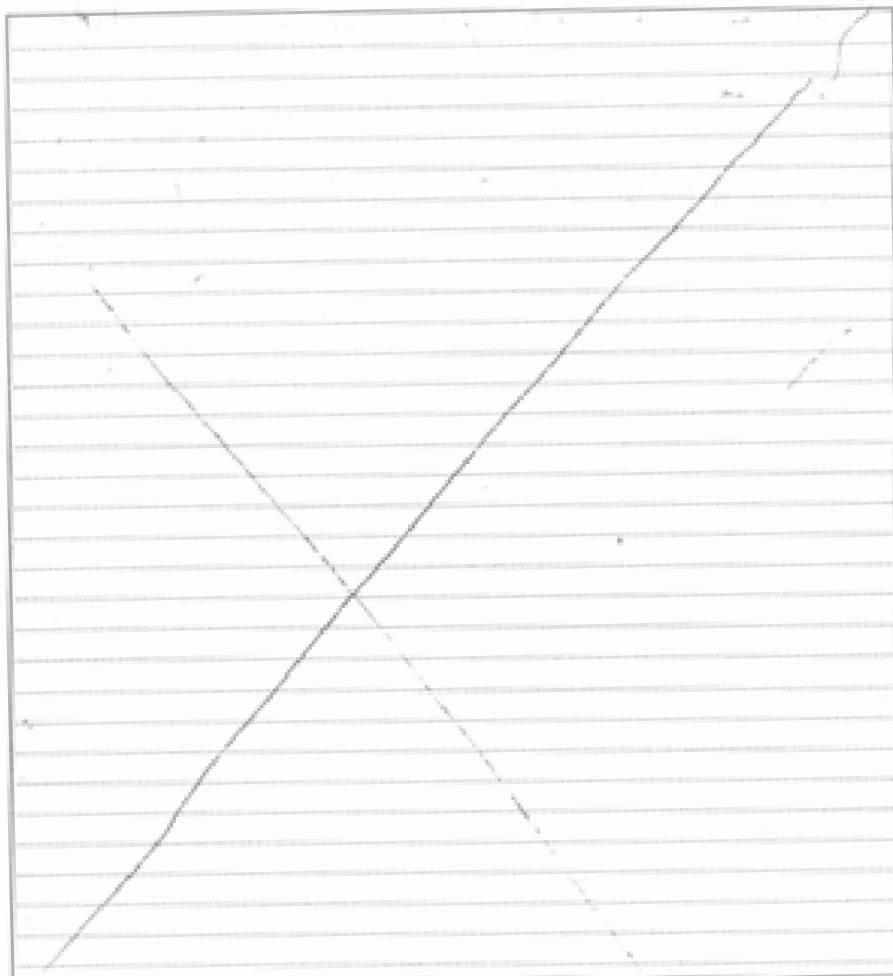
عدد الأصوات المعبر عنها

746

تفصيل: - لا تدخل في الحسبان أننا عمليات الفرز أوراق التصويت الملغاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تدرج الأوراق للنتائج في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أحضر كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	745
2	علي بن وليد	01
3	لويزه حمزون	00
4	للجيد عبد العزيز	00
5	موسى تقاتي	00
6	علي فوزي رباحي	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
د. مونيور ريت	رئيس مكتب التصويت	
بشارق هند	نائب رئيس مكتب التصويت	
عويل نوال	الكتاتيب	
خديجة حامية	المساعد الأول	
عمار زهرة	المساعد الثاني	

اللمبة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية: مستغانم

للمقاطعة الإدارية / البقرة: بوقيرات

بلدية: بوقيرات

مركز التصويت: أولاد داني (19)

مكتب التصويت رقم: 663

عدد السجلين: 663

عدد المصوتين: 663

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة:

و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا، سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة:

و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما

السيد (1) بلعوج فاطمة والسيد (2) بن داني مباركة.

و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المطابق يبلغ: 663

و أثبت أن العدد (المطلوب)، (مساو)، (المتاح) عدد المصوتين = (الطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت للغة: 663

مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها: 663

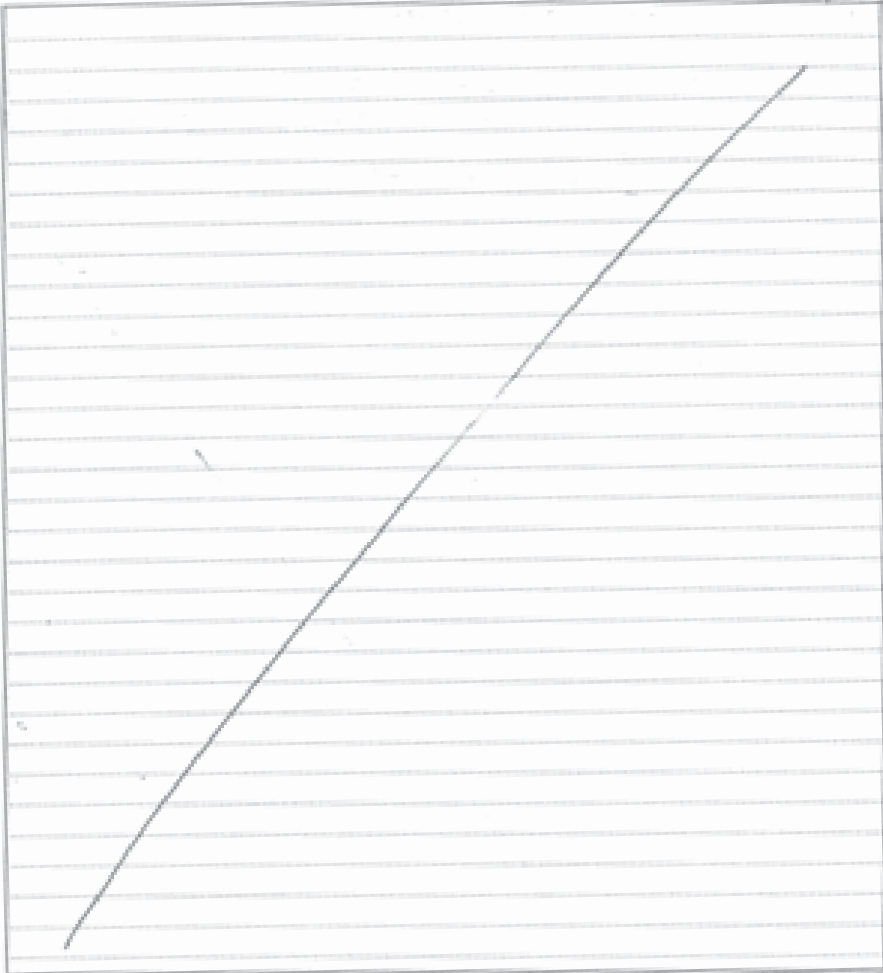
مجموع الأصوات الغير عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للغة): 663

عدد الأصوات الغير عنها: 663

ملاحظة: - لا تدخل في الحساب أننا - عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات الغير عنها.

توجد أبرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عدد ما (حسب العد التتالي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات المسجل عليها
1	- بورت خديجة عبد المزيتر	663
2	- بن فليس علي	00
3	- بلال عبد المزيتر	00
4	- تواتي مرس	00
5	- منون لوبيزة	00
6	- رباحي علي فوزي	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
الدميالي جبار	رئيس مكتب التصويت	
بها عمار شمرزاد	نائب رئيس مكتب التصويت	
- زيار وظيفية	الكاتب	
- دة عاصم عزال	المساعد الأول	
- مختار مسهام	المساعد الثاني	

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم
 الدائرة الانتخابية / المقرة : بوقرات
 بلدية : بوقرات
 مركز التصويت : (01) محمد اسامير
 مكتب التصويت رقم : (04)
 عدد المصوتين : 403
 عدد المصوتين : 403

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن الفتاح الاقتراع تم على الساعة : ١٢:٠٠ كحد أقصى
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : ١٣:٠٠ كحد أقصى
 و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الفاضلين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
 السيد (١) هذا بني والسيد (٢) تكون حليمة
 و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ : 403
 و أثبت أن العدد المكتوب (مساو) والمد عن عدد المصوتين - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت للمفاد : 00
- مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها : 00
- مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين نالين عدد الأوراق للمفاد) : 00

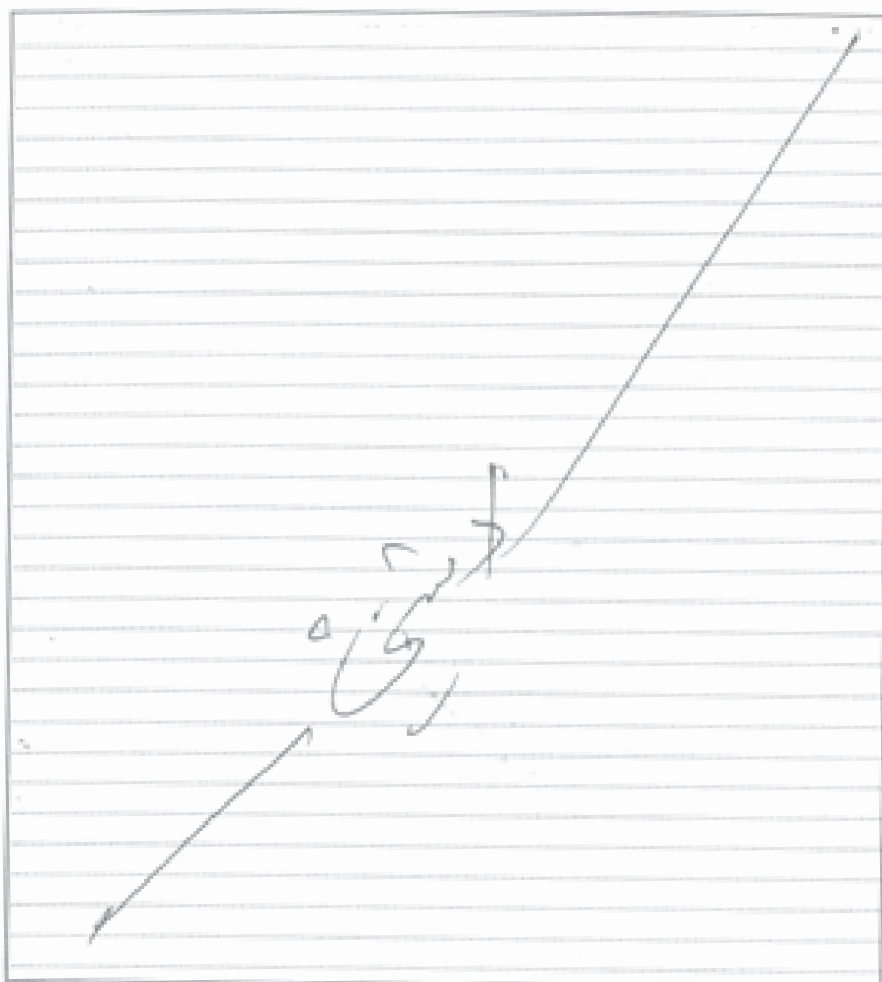
عدد الأصوات المعبر عنها

أربع مائة وثلاثة (403)

تسليم : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للمفاد و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أحرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عيدها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح وتلقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	بو تقيفة عبد العزيز	453
2	بلعيد عبد العزيز	55
3	ب فليما عاي	55
4	موسى تولقي	55
5	حنو لوبزه	55
6	رياحيتا علي فوزي	55
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
حميد بن علي بن ماري	رئيس مكتب التصويت	
زكريا بن محمد بن ماري	نائب رئيس مكتب التصويت	
بلال بن حوري	الكاتب	
فداء بن فهد	المساعد الأول	
محيي الدين بن ماري	المساعد الثاني	

الملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

المقاطعة الإدارية / النقرة : بوقرات

بلدية : بوقرات

مركز تصويت : 13 مدرسة أولاد داهب

مكتب تصويت رقم : 35 شعبة ثلاثون رعبان

عدد المجلدين : 446 أربعة وستة وأربعون

عدد التصويت : 446

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : ثامنة صباحاً

و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : ثلاثة عشر

و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما

السيد العلوي شريف والسيد حيدرة اماعيل

وعندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 446

و أثبت أن العدد الفرز (مسار)، واثبت من عدد التصويت - (أنتخب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت الملقاة : 446

مجموع أوراق التصويت للفتاح في صحتها : 446

مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد التصويت تالمى عند الأوراق الملقاة) : 446

عدد الأصوات المعبر عنها

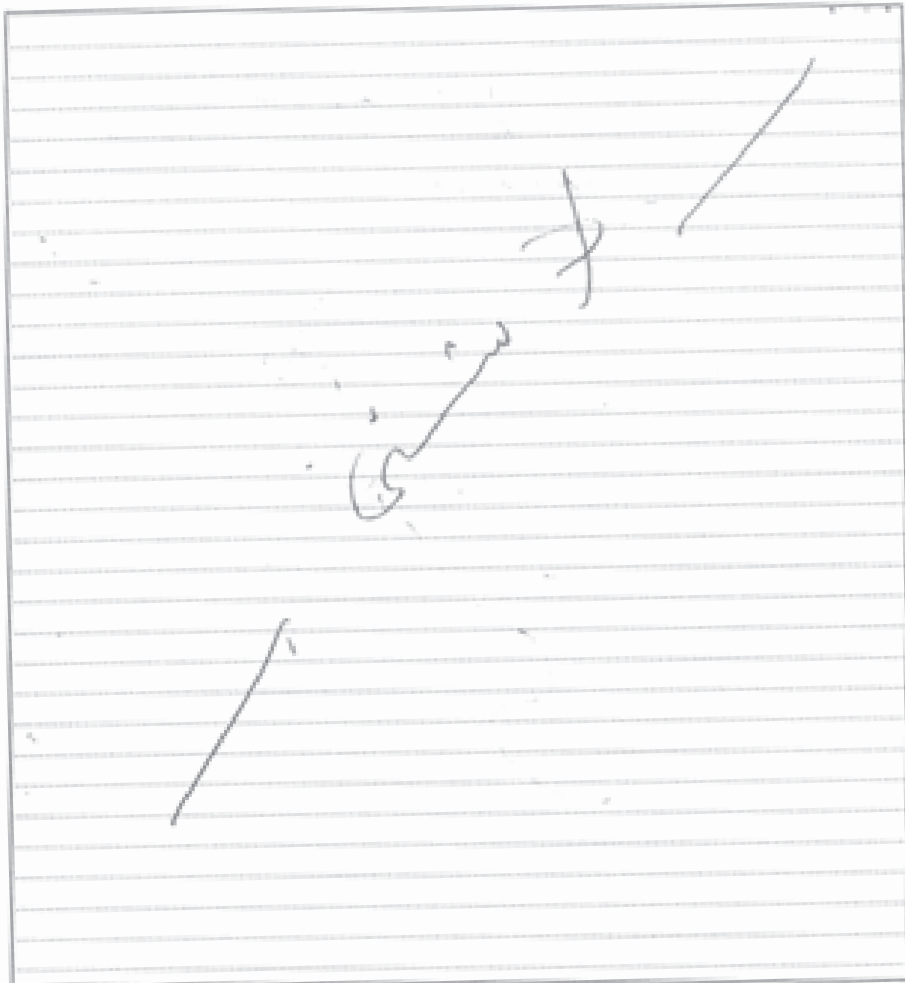
446

تعليمات : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلتحق بمحضر الفرز.

- يجب أن تدرج الأوراق المفتاح في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

وقد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح والقبيلة	عدد الأصوات الحاصل عليها
1	بوتقلايقة عبد العزيز	446
2	بن فلياس علي	50
3	بلعيد عبد العزيز	50
4	نواقي موهي	50
5	حنون لويضة	50
6	راعين علي مبرور	50
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
- بكولي محمد	رئيس مكتب التصويت	بكولي محمد
حيدر الهادي	نائب رئيس مكتب التصويت	حيدر الهادي
فياض الشارف	الكاتب	فياض الشارف
البحال محسن	المساعد الأول	البحال محسن
د. دامن عبد القادر	المساعد الثاني	د. دامن عبد القادر

اللمبة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

للمنطقة الإدارية / الدائرة : بوقرات

بلدية : بوقرات

مركز تصويت : أولاد بوعيسى 06

مكتب تصويت رقم : 15

عدد المصوتين : 458

عدد المصوتين : 458

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن اقتراع تم على الساعة 08:00 بالتوقيت ضابطا،
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة 16:00 (سبعة عشر)
و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
السيد (1) : مسعودي فوزي والسيد (2) : عبد المتناقي

و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 458 ظرفا
و أثبت أن العدد (التصويت)، (مسارا)، و مجموع عدد المصوتين - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت الملقاة : 458 تصويت

مجموع أوراق التصويت للتنازع في صحتها : 458 تصويت

مجموع الأصوات للمعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) : 458 تصويت

عدد الأصوات المعبر عنها

458

ملاحظة : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تخرج الأوراق للتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

أو قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	م. توفيق عبد العزيز	458 صوتاً
2	عبد العزيز ملحم	٥٥
3	بن مكيب علي	٥٥
4	نور محمد حمود	٥٥
5	علي طوره رباحي	٥٥
6	تواحي صومسي	٥٥
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

1. The first part of the document is a title page. It contains the title of the document, the author's name, and the date of the document. The title is "The History of the United States of America". The author is "John Adams". The date is "1776".

2. The second part of the document is a preface. It contains a short introduction to the document. The preface is written by John Adams. It is dated 1776.

3. The third part of the document is the main body of the text. It contains the history of the United States of America. The text is written by John Adams. It is dated 1776.

4. The fourth part of the document is a conclusion. It contains a short summary of the document. The conclusion is written by John Adams. It is dated 1776.

5. The fifth part of the document is a list of references. It contains a list of books and documents that were used in the writing of the document. The references are written by John Adams. They are dated 1776.

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
حاج قريشي زهرة	رئيس مكتب التصويت	
عبود أمينة	نائب رئيس مكتب التصويت	
بلجيض شهرياد	الكاتب	
لعلق فاطمة الزهراء	المساعد الأول	
بلعوج محمد مينة	المساعد الثاني	

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

نسخة مصدق على
مستغنى للأصل

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

للمقاطعة الإدارية / القارة : بوقرات

بلدية : بوقرات

مركز تصويت : مدرسة بن عيسى العجالي رقم 05

مكتب التصويت رقم : 38

عدد المسجلين : 314

عدد المصوتين : 314

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : الثامنة مساءً
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : الثامنة مساءً
و أن عملية الفرز تمت بمعية الفائزين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد (1) ولد يوسف محمد والسيد (2) بلال محمد مختار
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المصوتين يبلغ : 314
و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، (زائد) عن عدد المصوتين = (أخطأ العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت للغة : فرن
- مجموع أوراق التصويت للفرنسية : فرن
- مجموع الأصوات المعبّر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للغة) : 314

عدد الأصوات المعبّر عنها

ثلاثة مائة وأربعة عشر

تفصيل : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تخرج الأوراق المختارة في صحتها ضمن الأصوات المعبّر عنها.

و قدم أحضر كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح و لقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز يونس	314
2	لويزة صونا	00
3	عبد العزيز بلحم	00
4	علي بن قليم	00
5	موسى سواي	00
6	علي موزي رطاعيل	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

Handwritten text in Arabic script, likely a list or report, covering the majority of the page. The text is faint and mostly illegible due to the quality of the scan.

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
المهاجر حمزة	رئيس مكتب التصويت	
توفيق جودو	نائب رئيس مكتب التصويت	
محمد جويدي	الكاتب	
إسماعيل بلهادف	المساعد الأول	
عمار ولد بومف	المساعد الثاني	

تفصيلاً : يجب أن يوقع هذا المحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم
 المنطقة الإدارية / الدائرة : بوقيرات
 بلدية : بوقيرات
 مركز تصويت : 13 بأولاد دافاء
 مكتب تصويت رقم : 34
 عدد للسجلين : 585
 عدد المصوتين : 585

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : 08h30 صباحا
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا، سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : 17h00 مساء
 و أن عملية الفرز تمت بمعية المراقبين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هيما
 السيد (1) : مسعود محمد العادري والسيد (2) : السيد (3) :
 و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريق يبلغ : 585
 و أثبت أن العدد المخلص (مسار)، والمصوتين المصوتين - (أنتظب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

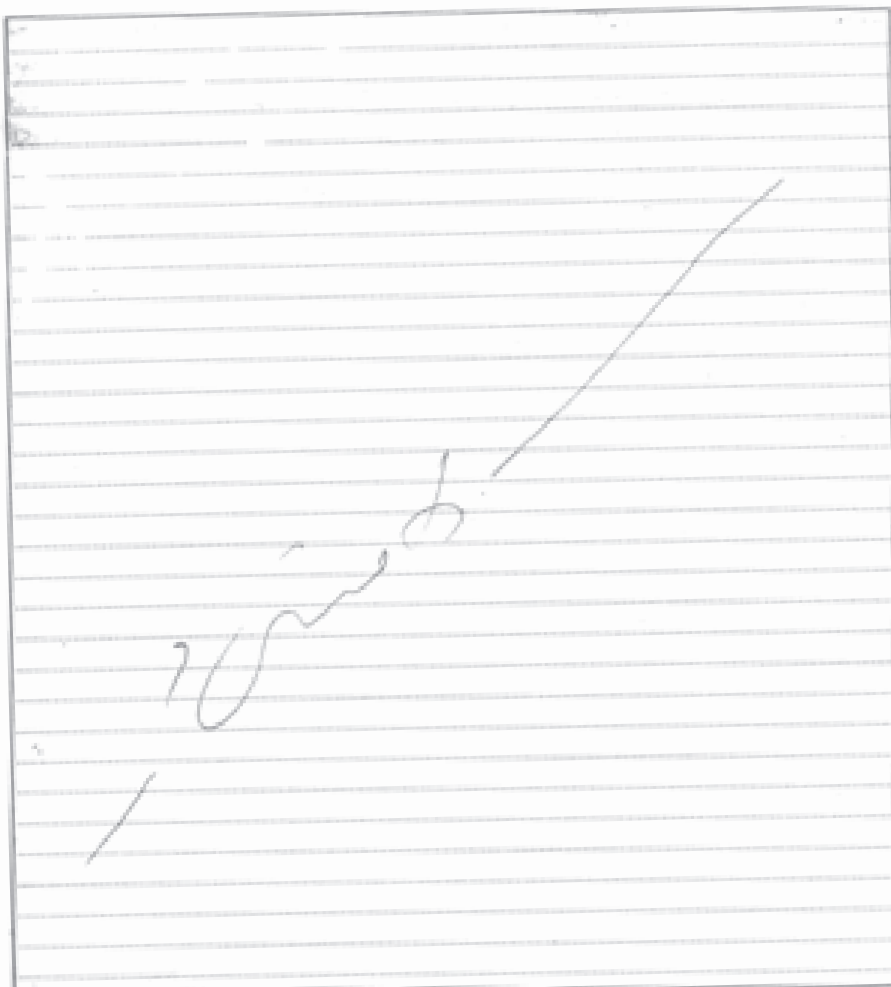
• مجموع أوراق التصويت للغة : كل رئيسي
 • مجموع أوراق التصويت للفرنسية في صحتها : كل رئيسي
 • مجموع الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين ناكسي عند الأوراق للغة) : 585

عدد الأصوات المعبر عنها
 585

تفصيلة : - لا تدخل في الحسبان أننا، عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
 - يجب أن تخرج الأوراق للفرنسية في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

و قد أصرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عندها (حسب العد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات الحاصل عليها
1	برقلىق عىة العزىة	585
2	بن فلىم مالى	00
3	توانى موسى	00
4	حنول لوىة	00
5	رباعىة علة فوزى	00
6	بلعىة عىة العزىة	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
وليد يوسف عترة	رئيس مكتب التصويت	
المير محمد اثار	نائب رئيس مكتب التصويت	
حمودة التواي	الكاتب	
قناوي العباد	المساعد الأول	
سوسن بن زهير	المساعد الثاني	

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

المقاطعة الإدارية / الدائرة : بوقرات

بلدية : بوقرات

مركز صوت : 08

مكتب صوت رقم : 24

عدد السجلين : 333

عدد للصوتين : 333

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن النتائج الآتية تم على الساعة : 08 صباحا

و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : 08 مساء

و أن عملية الفرز تمت بمعية الفارزين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما :

السيد (1) عزمو الحيم والسيد (2) ترمين الميلاني

و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ : ساوي (333)

و أثبت أن العدد (المقصود) ، (مساو)، (مجموع عدد الصوتين) - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

• مجموع أوراق التصويت للغة : صفر (00)

• مجموع أوراق التصويت للفرنسية : صفر (00)

• مجموع الأصوات للمع عنها (عدد للصوتين ناقص عدد الأوراق للغة) : 333

عدد الأصوات المعبر عنها

333 صوت

تجيبه : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن نعلن بمحضر الفرز.

- يجب أن نخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	333 صوتا و 333 مقعدا
2	بن فليس علي	00 صفر
3	بلعيد عبد العزيز	00 صفر
4	توانخي موسى	00 صفر
5	لويذة جتون	00 صفر
6	رباعي عليا مشورفا	00 صفر
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
سنوسي الزهراء	رئيس مكتب التصويت	
كوادية حاشية	نائب رئيس مكتب التصويت	
بن يوسف بنو	الكاتب	
تريخ صغيرة	المساعد الأول	
عامر صغيرة	المساعد الثاني	

اللمبة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فوز الأصوات

ولاية :	مستغانم
القطاع الإداري / البلدية :	بوقرات
بلدية :	بوقرات
مركز تصويت :	رقم 08
مكتب تصويت رقم :	23
عدد المسجلين :	523
عدد المصوتين :	523

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعون أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : 08:00 صباحاً
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
و أن عملية الفرز تمت بمعية الفارزين المخاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد (أ) : قصر دايو محمد عيسى والسيد (ب) : خليل مصطفى
و عندئذ قام رئيس المكتب علناً بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المطابق يبلغ : 523
و أثبت أن العدد (انقص) - (مساو) - (زائد) عن عدد المصوتين - (أنطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجلس أوراق التصويت للملغاة :	08
مجلس أوراق التصويت للتنازع في صحتها :	08
مجلس الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين ناقص عند الأوراق للملغاة) :	523

عدد الأصوات المعبر عنها

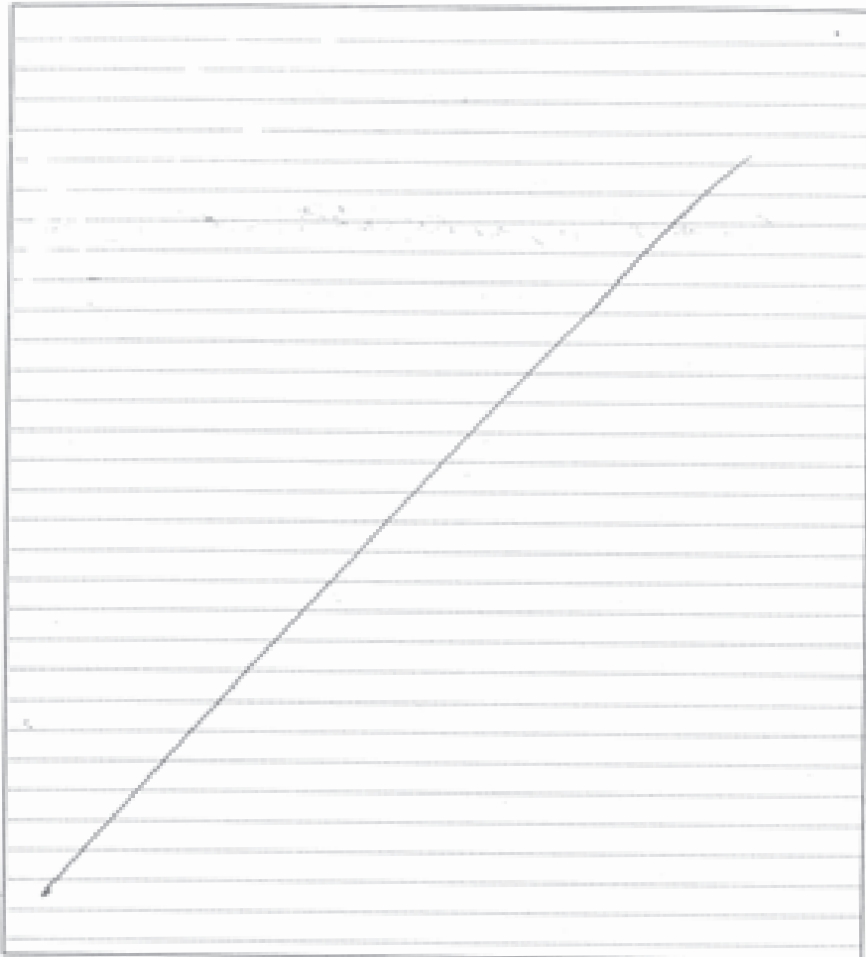
523

تلميح : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملغاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز
- يجب أن تخرج الأوراق التنازع في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

و قد أقر كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	محمّد المزيد بو فتاح	5555 صوت
2	علي بن تليسي	55 صوت
3	عبد العزيز بلعيد	55 صوت
4	مومن السواقي	55 صوت
5	لويذة صنيون	55 صوت
6	علي فوزي رياح	55 صوت
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

انسخة مصدق على
مطابقها للأصل



الاسم واللقب	الصفة	الخط
لطروش محمد بن	رئيس مكتب التصويت	
كروان محمد	نائب رئيس مكتب التصويت	
فوريين أحمد	الكتاب	
مهدي محمد الأمين	المساعد الأول	
فكوك محمد إدريس	المساعد الثاني	

ملحوظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة عين تدلس

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Ain Tedles.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

• ولاية : مستغانم
 • المقاطعة الإدارية / الدائرة : عين تدلس
 • بلدية : وادي الخضير
 • مركز تصويت : 04
 • مكتب تصويت ولم : 16
 • عدد السجلين : 98
 • عدد المصوتين : 84

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : 9 صباحا
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : 15:00
 و أن عملية الفرز تمت بمعية المأززين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و منها
 السيد (1) خليفة خوالد بن والسيد (2) خليفة بوزيان
 و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريق يبلغ :
 و أثبت أن العدد (ناتج) (مساو) ، زائد عن عدد المصوتين - (أنتظب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجروح أوراق التصويت للغة : 00
- مجروح أوراق التصويت المتنازع في صحتها : 00
- مجروح الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين ناتج عدد الأوراق للغة) : 481

عدد الأصوات المبر عنها

481

تفصيل : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تدخل بمحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

وقد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العد التنازلي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات المحصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	481
2	عبد العزيز بلعيد	00
3	موسى التواتي	00
4	علي بن فليس	00
5	لويضة حنوت	00
6	علي فوزي رباعي	00
7		0
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة عين تدلس

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Ain Tedles.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

اليوم 17 أبريل 2014

مجلس قضاة على

مجلس قضاة على

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :
 المقاطعة الإدارية / النقرة : عين تدلس
 بلدية : بلدية بلعقار
 مركز التصويت : 03
 مكتب التصويت رقم : 12
 عدد المجلدين : 179
 عدد التصويتين : 143

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة 11:00 دقيقة صباحا
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
 و أن عملية الفرز تمت بمعية القارزين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هم
 السيد (1) السيد (2)
 و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المطاريق يبلغ : 143
 و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، (زائد) عن عدد التصويتين - (الطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت للغة : 00
 مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها : 00
 مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد التصويتين ناقص عدد الأوراق للغة) : 143

عدد الأصوات المعبر عنها

143

لتحقيق : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

ووقع العمل كل مترشح على عدد الأصوات التي و عددها (حسب العدد التنازلي) :
 عدد الأصوات التي حصل عليها

الترتيب	اسم المترشح وتلقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	بو دقليلة عبد الله	173
2	بالمعيد عبد العزيز	00
3	بن فليس علي	00
4	نواقي موسى	00
5	حمو ن لوانة	00
6	رأب عين علي فوزي	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

سنة إصدار الوثيقة

مطابقها للأصل

رقم الوثيقة

التي تخصها

الاسم واللقب	المنصب	التوقيع
السيد منجور	رئيس مكتب التصويت	
عبدول الإبراهيم	نائب رئيس مكتب التصويت	
مجاهد بنعمر	الكتاب	
نادر بنعمر	المساعد الأول	
شمار منجور	المساعد الثاني	

تلميح : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

للمقاطعة الإدارية / الدائرة : بوقرات

بلدية : بوقرات

مركز صوت : مصطفى

مكتب تصويت رقم : 05

عدد المجلدين : 370

عدد المصوتين : 370

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن اقتراح الاقتراع تم على الساعة : الثامنة صباحا
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا سهر عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : الثامنة صباحا
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
الشيد (1) : مشاركة مزورقة والسيد (2) : مهدي هاميقة
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بقراءة صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 370
و أثبت أن العدد (الكلي)، (مبار)، وكنو عن عدد المصوتين - (أنشط العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت للغة : لا يوجد

مجموع أوراق التصويت للفرنسية في صحتها : لا يوجد

مجموع الأصوات للمعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للغة) : 370

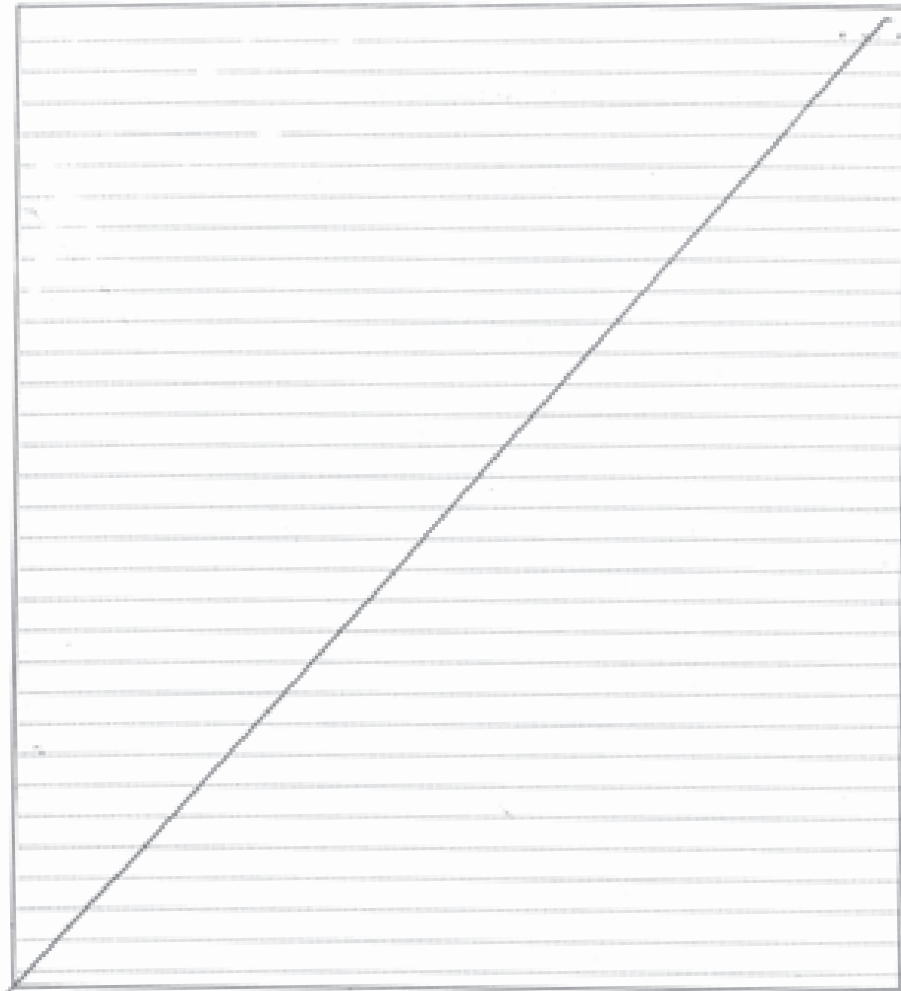
عدد الأصوات المعبر عنها

370

تطبيق : - لا تدخل في الحساب أننا عمليات الفرز أوراق التصويت للغة و يجب أن نتحقق بحضور الفرز.
- يجب أن ندرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

و قد أُعير كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب الجد التالي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	بوتقلقة عبد العزيز	367
2	علي بن خليف	03
3	بلعيد عبد العزيز	00
4	لوميز حنونا	00
5	سوسا تواني	00
6	علي فوزيا رباعين	00
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
فهد بن مبارك	رئيس مكتب التصويت	
حاج سليمان محسن	نائب رئيس مكتب التصويت	
مهدى هاجرة	الكاتب	
قويين فيروز	المساعد الأول	
منوي مارة	المساعد الثاني	

توقيع : يجب أن يوقع هذا الحظر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

• ولاية : مستغانم
• المنطقة الإدارية / الدائرة : بوقرات
• بلدية : بوقرات
• مركز تصويت : محمد مصطفى
• مكتب تصويت رقم : 06
• عدد المجلدين : 42
• عدد المصوتين : 422

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة : 11:00 صباحا
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
و أن عملية الفرز تمت بمعية الفائزين المحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
السند (1) العيان (2) والسند (3) المحرر في تمامية
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 422
و أثبت أن العدد (ناقص)، (مساو)، زائد عن عدد المصوتين - (الخطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

• مجرى أوراق التصويت الملقاة :
• مجرى أوراق التصويت المتنازع في صحتها :
• مجرى الأصوات المعتبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) : 422

عدد الأصوات المعتبر عنها

أربعة وأثناسون

لتفسيه : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعتبر عنها.

و قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التنازلي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	يحيى عبد العزيز	04
2	يحيى علي	04
3	يوسف عبد العزيز	41
4	تواش موسى	01
5	منور لعزيز	01
6	إبراهيم بن متوحي	00
7		20
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

الاسم واللقب	المنصب	التوقيع
العماد مكي أمين	رئيس مكتب التصويت	الحامد
مينا مائيمه جليل	نائب رئيس مكتب التصويت	حيدر
محمود كرماد	الكاتب	8441
مديعة عويدي	المساعد الأول	BA
مفوز مستيف	المساعد الثاني	سعيد

تفصيلاً يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية : مستغانم

المقاطعة الإدارية / النقرة : بوعقيرات

بلدية : بوعقيرات

مركز تصويت : بي عين العجال رقم (46)

مكتب تصويت رقم : 37

عدد المصوتين : 500

عدد المصوتين : 500

نحن أعضاء مكتب التصويت المولعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة :
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة :
و أن عملية الفرز تمت بمعية الفائزين بالخاضعين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هما
السيد (1) حبيب ورعيج الله والسيد (2) بوخرزة محمد
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ : 500
و أثبت أن العدد (المكتمل)، (مساو)، (مكتمل) عن عدد المصوتين - (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجرى أوراق التصويت للفرز : 37 (شأن وثلاثون و سبعة)
- مجرى أوراق التصويت المتنازع في صحتها : (00) صفر
- مجرى الأصوات المبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للفرز) : 468 أربعمائة و ثمان و ثمانون

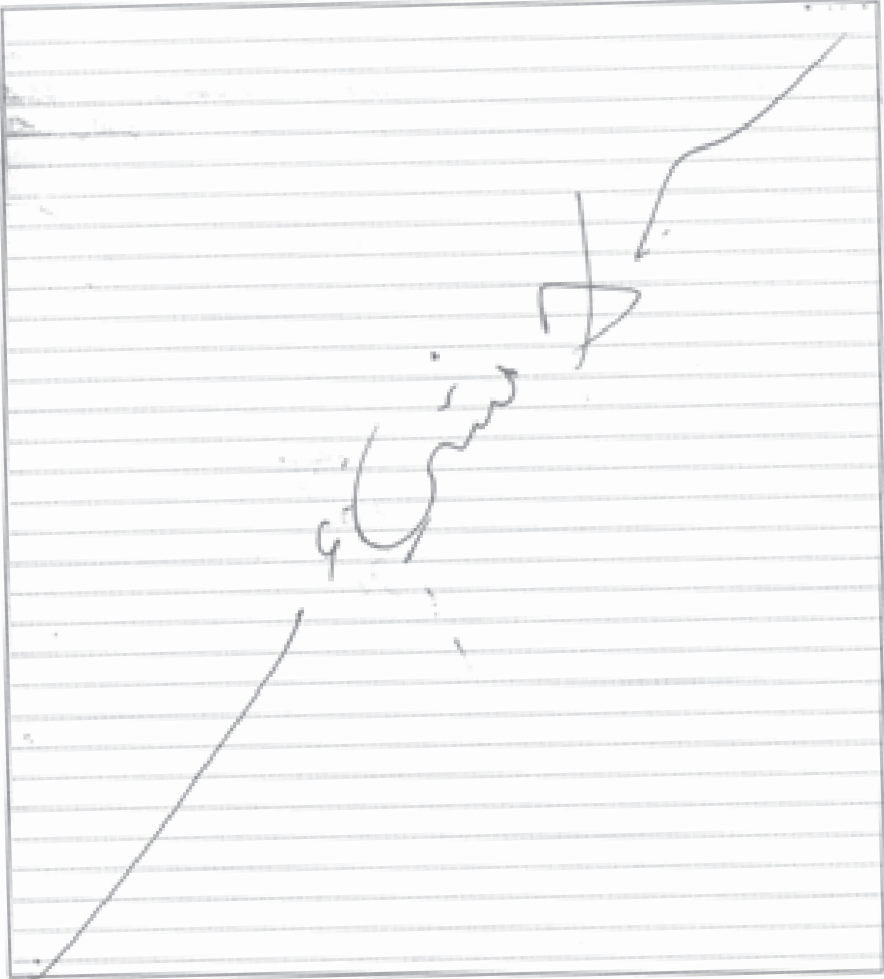
عدد الأصوات المعبر عنها

468

اللمية : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز.
- يجب أن تفرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المبر عنها.

ولقد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب البعد التنازلي) :

الترتيب	اسم المرشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوتفليقة	439
2	علي بن فليس	21
3	عبد العزيز بلعيد	04
4	لويضة سمون	02
5	موسى تواتي	01
6	علي فوزي رباحي	01
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		



الاسم واللقب	المنصب	التوقيع
سید خیرة بوعلام	رئيس مكتب التصويت	
خیرة سید أحمد	نائب رئيس مكتب التصويت	
خیرة محمد	الكتاب	
بوعمسة نوابی	المساعد الأول	
حمدة إبراهيم	المساعد الثاني	

ملاحظة : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بمستغانم، دائرة بوقرات

PV manifestement faux à Mostaganem, Daïra de Bouguirat.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014	
مجلس قروى الأصوات	٢٨
مجلس قروى الأصوات	٨٥
• ولاية : <u>مستغانم</u> • للولاية الإدارية / الدائرة : <u>بوقرات</u> • بلدية : <u>بوقرات</u> • مركز التصويت : <u>بوقرات</u> • مكتب التصويت رقم : <u>٥٥</u> • عدد المصوتين : <u>692</u> • عدد المصوتين : <u>692</u>	

نحن أعضاء مكتب التصويت المرفوعين أدناه، نشهد أن اقتراع الاقتراع تم على الساعة : ١٠:٠٠ صباحا
 و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتظة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة : ١٢:٠٠ صباحا
 و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع وبمعا
 السيد (١) : عبد الواد أحمد والسيد (٢) : عبد الحفيظ علي
 و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : ٥٥
 و أثبت أن العدد (المجموع) : (مبارك) : ٥٥ (المجموع) : (أشطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

- مجموع أوراق التصويت للطلبة : ٤٥
- مجموع أوراق التصويت للناظرين في صحتها : ٥٥
- مجموع الأصوات الغير عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق للطلبة) : 647

عدد الأصوات الغير عنها
<u>647</u>

تسليم : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت للطلبة و يجب أن تلتزم بمحضر الفرز.
 - يجب أن تدرج الأوراق الممنوعة في صحتها ضمن الأصوات الغير عنها.

و قد أصرز كل مترشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العد التنازلي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	عبد العزيز بوعفانقة	60
2	علي بن فليس	14
3	عبد العزيز بلعبد	08
4	عبد موزي رابعين	03
5	لويزة صغور	02
6	مومن تويحي	02
7		00
8		00
9		00
10		00
11		00
12		00
13		00
14		00
15		20
16		00
17		00
18		00
19		00
20		00

الاسم واللقب	الصفة	التوقيع
فاشي المايور	رئيس مكتب التصويت	
سكراة عبد الحميد	نائب رئيس مكتب التصويت	
ريتيو الحاج	الكاتب	
المشارك عيسى مجازي	المساعد الأول	
سليمي اسماعيل	المساعد الثاني	

لتفسيه : يجب أن يوقع هذا الحضر من قبل جميع أعضاء مكتب التصويت.

محاضر مزورة بكيفية بيّنة بعنابة، دائرة الحجار

PV manifestement faux à Annaba, daïra d'El Hadjar.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :	عنابة
المقاطعة الإدارية / الدائرة :	الحجار
بلدية :	سبيح عمار
مركز تصويت :	بوزراد حسني (10)
مكتب تصويت رقم :	03
عدد المصوتين :	383
عدد المصوتين :	185

نحن أعضاء مكتب التصويت الموقعين أدناه، نشهد أن افتتاح الاقتراع تم على الساعة 8.00 صباحا.
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أننا، سر عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على الساعة الثالثة مساء
و أن عملية الفرز تمت بمعية الفائزين المحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هي
السيد (1) عنتور عماركة والسيد (2) بوكوبته سليمان
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد الظاريف يبلغ 185
و أثبت أن العدد ناقص، (محمول) اختلّف عن عدد المصوتين - (أنطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت الملغاة :	50
مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :	50
مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملغاة) :	185

عدد الأصوات المعبر عنها

185

تفصيل : - لا تدخل في الحساب أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملغاة و يجب أن تعمل بمحضر الفرز.
- يجب أن تخرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها.

. وقد أدرج كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التتالي) :

الترقيم	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات الحاصل عليها
1	بوتعليقة عبدالعزيز	185
2	بلقيث عبد العزيز	50
3	بن فليس عام	50
4	تواني موسى	50
5	صون لويز	50
6	رباعين عام فوزي	50
7		
8		
9	نسخة طبق الاصل	
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

محاضر مزورة بتيبازة

PV faux à Tipaza.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانتخابات الرئاسية 2014

محضر فرز الأصوات

ولاية :	تيبازة
القطاع الإداري / القلعة :	تيبازة
بلدية :	تيبازة
مركز تصويت :	نوست
مكتب تصويت رقم :	05
عدد المسجلين :	776
عدد المصوتين :	

نحن أعضاء مكتب التصويت المولعين أدناه، نشهد أن النتائج الاقتراع تم على السكافة : القاء منحة صباغ
و أن كل الإجراءات القانونية كانت مكتملة أثناء سير عملية الاقتراع إلى غاية اختتامه على السكافة : أحمد
و أن عملية الفرز تمت بمعية القارئين الحاضرين في مكتب التصويت عند نهاية الاقتراع و هذا
الشيد (1) مكتوب والشيد (2) نوشا شي .
و عندئذ قام رئيس المكتب علنا بفتح صندوق الاقتراع و أثبت أن عدد المظاريف يبلغ : 349
و أثبت أن العدد (النقص) - (مساو) ، زائد عن عدد المصوتين - (أنتطب العلامات غير الضرورية).

نتائج الفرز

مجموع أوراق التصويت الملقاة :	104
مجموع أوراق التصويت المتنازع في صحتها :	
مجموع الأصوات المعبر عنها (عدد المصوتين ناقص عدد الأوراق الملقاة) :	345

عدد الأصوات المعبر عنها

345

تقريبه : - لا تدخل في الحسبان أثناء عمليات الفرز أوراق التصويت الملقاة و يجب أن تلحق بمحضر الفرز
- يجب أن تدرج الأوراق المتنازع في صحتها ضمن الأصوات المعبر عنها .

ر قد أحرز كل مرشح على عدد الأصوات الآتية و عددها (حسب العدد التتالي) :

الترتيب	اسم المترشح ولقبه	عدد الأصوات التي حصل عليها
1	بلعيد . عبد العزيز	19
2	بن فليس . عاصي	95
3	بوكمليحة . عبد العزيز	216
4	قرايكة . موسى	4
5	حنون . لويضة	8
6	رباعين . علي فوزي	3
7		
8		
9		
10		
11		
12		
13		
14		
15		
16		
17		
18		
19		
20		

قائمة تجمعات فريق حملة عبد العزيز بوتفليقة المضطربة و/أو الملغاة

1. البويرة : أول تجمع لغول بن يونس طاله صياح استياء (Euroalgerie) ليوم 23 مارس 2014) ؛
2. قسنطينة : فضيحة في تجمع بلخادم : قاعة فارغة تقريبا. كان لزاما الالتجاء إلى الملعب لجلب أنصار فريق شباب قسنطينة الذي كان سيلعب دور ثمن النهائي من منافسة الكاف (CAF) (الشروق ليوم 25 مارس 2014)؛
3. سطيف: سعداني أمام قاعة فارغة. تجمع لا يتجاوز ثماني دقائق (djazaïress) ليوم 25 مارس 2014)؛
4. عنابة: شعار «بركات !» يحدث اضطرابا في تجمع سعيداني (1091-info). 27 مارس 2014)؛
5. عين التوتة: ربع ساعة قذف لمحمد شريف عباس (Liberté، ليوم 28 مارس 2014)؛
6. ورقلة : البطالون يفسدون تجمع سلال (You tube – El Watan، ليوم 28 مارس 2014). قضى الوزير الأول السابق أوقاتا شاقة بورقلة؛
7. قسنطينة : سلال في قاعة شبه فارغة. كان لزاما جلب مواطنين من البلديات المجاورة (Algérie patriotique) ليوم 28 مارس 2014)؛
8. تبسة : بن يونس وغول كدّا في ملء قاعة (L'expression) ليوم 29 مارس 2014)؛
9. بجاية : تجم سلال مُنع (La dépêche de Kabylie) ليوم 5 أبريل 2014). المتظاهرون يحاصرون دار الثقافة لمنع تجمع سلال (Algérie patriotique، 5 أبريل 2014). سلال يُنَبَّت داخل صالون المطار(Le Soir d'Algérie، ليوم 5 أبريل 2014)؛
10. أم البواغي: أويحيى يستقبله متظاهرون (El Watan ، ليوم 5 أبريل 2014)؛
11. غليزان: بن يونس وغول يمنعان من عقد تجمعهما (Le Soir d'Algérie) ليوم 6 أبريل 2014)؛

- 12.البويرة: بلخادم يتجنب السكان. كان مؤطرا بجهاز أمني مذهل واكتفى بزيارة مداومة للمرشح (El Watan) يوم 6 أبريل 2014)؛
- 13.رأس لعيون: أمام ضغينة السكان، عبد المالك بوضياف يلجأ إلى محافظة الشرطة (Algérie-focus)،
6 أبريل (2014)؛
- 14.ليل ومرسيليا: حملة بن يونس وغول تتحول إلى كابوس (Le Soir، يوم 6 أبريل 2014)؛
- 15.باريس: تجمع غول وبن يونس مضطرب؛ مدعوون بشارات (WordPress)،
7 أبريل (2014)؛
- 16.المعذر: اضطراب زيارة عبد الوهاب نوري من قبل شباب أتوا للاحتجاج ضد
العهد الرابعة (El Watan) يوم 7 أبريل (2014)؛
- 17.قسنطينة : سعداني يلغي تجمعه (All africa، 7 أبريل 2014)؛
- 18.باتنة : تجمع بن صالح وبلخادم لم يبدأ إلا بعد ساعتين بسبب غياب الجمهور
(El Watan) يوم 9 أبريل (2014)؛
- 19.بومرداس : شبان يمنعون تجمعا لبن يونس (Kabylie-actualité)؛
- غول وبن يونس : إلغاء تجمعين ببومرداس. لم يتمكن المنظمون من ملء القاعات
(info.1001، 28 مارس 2014)؛
- 20.باتنة: تجمع بن صالح وبلخادم بدأ بعد ساعتين من التأخير بسبب غياب
الجمهور (El Watan) يوم 9 أبريل (2014)؛
- 21.باتنة : معارضون تعرضوا للضرب على أيدي الشرطة. كانوا قد أتوا لتعكير صفو
تجمع بن صالح وبلخادم (El Watan) يوم 9 أبريل (2014)؛
- 22.باتنة : سلال اضطر إلى إلغاء تجمعه خوفا من السكان (El Watan) يوم 9 أبريل
(2014)؛
- 23.الشلف: تجمع سعداني طاله صياح استياء (El Watan) يوم 10 أبريل (2014)؛
- 24.خنشلة: انقطاع تجمع غول وبن يونس (Liberté) يوم 11 أبريل (2014)؛

25. سطاوالي: نهاية هائجة لتجمع سعداني. تجمع لم يدم أكثر من 15 دقيقة (Actualités) ليوم 11 أبريل 2014)؛
26. بجاية : تجمع أويحي تحت حراسة مشددة، 1000 شرطي مجند (Algérie patriotique) 11 أبريل 2014)؛
27. بجاية: تجمع أويحي: مدرجات خالية من الجمهورية بكيفية فظيعة. اندلاع مشاجرات بسكاكين وكتل أحجار (El Watan) ليوم 11 أبريل 2014)؛
28. سيدي بلعباس: سعداني ونورية حفصي يلغيان تجمعهما المقرر ليوم 12 أبريل «حتى بدفع مكافأة للناس وجلبهم بحافلات لم يتمكنوا من ملء القاعات» (ElWatan) ليوم 13 أبريل 2014)؛
29. تيزي وزو: تجمع أو يحيى تحت حراسة مشددة للشرطة. الرجال المسلحون والمتردون للزي الرسمي أكثر من الجمهور (Liberté) ليوم 15 أبريل 2014)؛
30. باتنة : كبار سن في رحلة سياحية إلى تيمقاد حوّلوا إلى تجمع بلخادم (Liberté) ليوم 15 أبريل 2014)؛
31. ورقلة : بلخادم طاله صياح استياء (El Watan) ليوم 12 أبريل 2014)